(مُهمَلُ) علَاء عَبدِ الهَادِي ومُحاوَلَاتُ التَّشْعِيرِ
مُحاوَلَةُ د. الشَّرْقَاوِيِّ نَمُوذَجًا

د. كَمَال مُحَمَّد السَّيد محمَّد عَبدِ البَرّ (*)

ملخص الدراسة:

تُواجِهُ هَذِهِ الدرَاسَةُ وَاحِدَةً مِنْ إِشْكَالِيَّاتِ النقْدِ الأَدبِيّ المُعَاصِرِ، وَهِيَ اضْطِرَابُ المصْطَلَحِ، وَتشَوشُهُ، وَمَا يترتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ اضطرَابٍ فِي الرؤيَةِ، وَخَلَلٍ فِي المُقارِبَةِ، وَقَدِ اتخَذَتْ هَذِهِ الدراسَةُ مَفهُومَ (مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النوْعِ) الذِي جعلَهُ د. أَبُو اليزِيدِ الشَّرقَاوِيُّ مَفهُومًا مِحْوَرِيًّا فِي قِرَاءَةِ (مُهمَلِ) عَلَاءِ عَبدِ الهَادِي، وَمُحَاولَةِ تَشْعِيرِهِ.

وَقَدْ ضَمَّتِ الدرَاسَةُ مَبحَثَينِ: رَاجعتُ فِي الأَولِ مِنْهُمَا الجَانِبَ النظَرِيَّ عِندَ د. الشَّرقَاوِيّ، حَيثُ تَحَدَّثَ عَنِ تَحولَاتٍ فِي مَفهُومِ الفَنّ وَالأَدَاةِ وَالنوْعِ وَالنَّصّ، وَبَنَى هَذِهِ التحَوُّلَاتِ عَلَى رُؤيَةِ النقْدِ الغَربِيّ وَمَقُولَاتِهِ، وَلَمْ يَبْنِهَا عَلَى وَاقِعِ النصُوصِ العَربيةِ. ثُم رَاجَعْتُ فِي المبْحَثِ الثَّانِي الجَانِبَ التَّطبِيقِيَّ فِي دَرِاسَةِ د. الشَّرقَاوِي، فَأَشَرْتُ إِلَى بَعضِ المَلحُوظَاتِ العَامَّةِ عَلَى هَذَا الجَانِبِ، وَفَصَّلْتُ القَوْلَ فِي مَظهرَيْنِ مِنَ المظَاهِرِ التِي سَمَّاهَا د. الشَّرقَاوِيُّ (تكنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً).

وَخُلاصَةُ مَا انتَهيْتُ إِلَيْهِ أَنَّ غِيَابَ الرَّؤيَةِ وَغُمُوضَ المُصطَلَحِ قَدْ أَفْضَيَا إِلَى تنَاقُضَاتٍ، وَإِسْرَافٍ فِي النقْلِ عَنِ الثقَافَةِ الغَربيَّةِ، وَحَشْدٍ لِمُصطَلَحَاتٍ كَثِيرَةٍ غَيرِ وَاضِحَةٍ، وَلَا تَخْدُمُ غَايةَ الدِّرَاسَةِ، وَمِنْ ثَمَّ بَقِيَ مَفْهُومُ (مُقاوَمَةِ سُلْطَةِ النّوْعِ) ادِّعَاءً لَا دَلِيلَ عَلَيهِ مِنْ نُصُوصِ (المُهْمَلِ) أَوْ دِراسَةِ د. الشَّرْقَاوِيّ.

الكلمات المفتاحية: (نقد النقد – ما بعد الحداثَة – النوع الأدبي– تفاعل الأنواع – علاء عبد الهادي).

* – مدرس الدراسات الأدبية – كلية دار العلوم – جامعة القاهرة .

(Mohmalo) Alaa Abdel Hadi and Attempts At Poetry Attempt by d. Al-Sharqawi is a model

Abstract of the study:

This study faces one of the problems of contemporary literary criticism, the disorder of the term, its confusion, the consequent disruption of vision, and an imbalance of approach. Abu al-Yazid al-Sharqawi is a pivotal concept in reading (neglected) Alaa Abdul Hadi, and trying to make him feel.

The study included two researchers: in the first, I reviewed the theoretical aspect of Dr. Al-Sharqawi spoke of shifts in the concept of art, instrument, genre and text, and based these shifts on the vision and sayings of Western criticism, not on the reality of Arabic texts. In the second study, I reviewed the applied aspect of Dr. Al-Sharqawi, referring to some general remarks, on this aspect, elaborated on two of the manifestations that Dr. Sharqawi (poetry technique).

In sum, the lack of visibility and ambiguity of the term led to contradictions, excessive transmission of Western culture and the mobilization of many terms that were unclear and did not serve the purpose of study. Al-Sharqawi.

Keywords: (Meta Criticism - Postmodernism - Genre Literary - Interaction of genres - Alaa Abdul Hadi).

مُقَدِّمَةٌ

هَلْ أَتَاكَ نَبَأُ **(مُهْمَلٌ تَستَدِلُّونَ عَليهِ بِظِلِّ)**[١]، وَهُوَ كُتَيِّبٌ أَلَّفهُ **د. عَلَاء عَبد الهَادِي**، وَضَمَّنَهُ نُصُوصًا نَثْرِيَّةً قِصَارًا وَطِوالًا، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى تَشْعِيرِهِ فَكَتَبَ عَلَى غِلَافِهِ كَلِمَةَ (شِعْرٌ)، وَمِنْ ثَمَّ وَجَّهَ أُفُقَ التَّلقِّي إِلَى التعَامُلِ مَعَ نُصُوصِ هَذَا الكُتيِّبِ بِوَصْفِهَا شِعْرًا، وَقَدْ قَرَأْتُ ذَلِكَ المهْمَلَ فَعَجِبْتُ: كَيْفَ يُسَمِّيهِ كَاتِبُهُ شِعْرًا وَلَيْسَتْ شِعْرِيَّتُهُ مَوْضِعَ اتِّفَاقٍ؟!، أَوْ هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ؛ فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَمُتُّ إِلَى الشِّعْرِ بِمَفهُومِهِ العرَبِيِّ سِوَى بَعضِ أَبيَاتٍ جَاءَتْ مَوزُونَةً مُقفَّاةً[٢]. وَرُغْمَ أَنَّنِي لَا أُصَادِرُ رَأْيَ أَحَدٍ، فَمِنْ حَقِّ كُلِّ إِنْسَانٍ أَنْ يَرَى مَا يَكتُبُهُ كَيْفَما شَاءَ، لَكِنْ مِنْ حَقِّ العِلْمِ وَالنَّقْدِ أَنْ يَرَيَاهُ رُؤْيَةً أُخْرَى.

وَلَئِنْ عَجِبْتُ مِنْ صَنِيعِ الكَاتِبِ (عَلَاء عَبدِ الْهَادِي)، لَقَدْ كَانَ عَجَبِي مِنْ صَنِيعِ النَّاقِدِ الدُّكتُورِ **أَبِي اليزِيدِ الشَّرْقَاوِي** أَشَدَّ؛ ذَلِكَ أَنَّه جَارَى الكَاتِبَ وَحَطَّ فِي هَوَاهُ، بَلْ زَادَ إِلَى ذَلِكَ

فَسَعَى إِلَى تَشْعِيرِ (مُهمَلِهِ)، وَجَهِدَ لِتحْقِيقِ تِلْكَ الغَايَةِ، فَأَوْقَعَهُ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّنَاقُضَاتِ، وَلَعلَّ أَوَّلَ هَذِهِ التنَاقُضَاتِ أَنْ يَأتِيَ عُنوانُ الدِّرَاسَةِ التِي كَتبَهَا د. الشَّرقَاوِيُّ عَنِ (الْمُهمَل) مُتنَاقِضًا فِي ذَاتِهِ أَوَّلًا؛ فَإِذَا رَاجَعْنَا نَصَّ عُنوَانِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ: "**مُقَاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ فِي دِيوَان (مُهمَل تَستَدِلُّونُ عَليهِ بِظِلّ) لِلشَّاعِرِ عَلَاء عَبدِ الْهَادِي**)؛ وَجَدْنَا أَوَّلَ جُمْلَةٍ فِي العُنوَانِ (مُقاوَمَةُ سلطَةِ النَّوْعِ) تَضَعُنَا أَمَامَ نَصٍّ عَصِيٍّ عَلَى التَّصْنِيفِ أَوِ التَّجْنِيسِ، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَحتَفِظَ لَهُ النَّاقِدُ بِاسْمِ (النَّصّ) أَوِ (الكِتَابَةِ)، أَوْ (الْخِطَابِ)، مَا دَامَ يُقَاوِمُ سُلْطَةَ النَّوْعِ؛ وَأَلَّا يُسَمِّيَهُ فِي العُنوَانِ نَفْسِهِ (دِيوَانًا)، وَيُسَمِّيَ كَاتِبَهُ فِي العنوَانِ كَذَلِكَ شَاعِرًا.

ثُمَّ يَتناقَضُ ذَلِكَ العُنوانُ **ثَانِيًا** – وَتبعًا لِهَذَا التَّنَاقُضِ الذَّاتِيّ – مَعَ كَثِيرٍ مِنْ مُحتوَيَاتِ الدِّرَاسَةِ التِي كَتبَهَا د. **الشَّرْقَاوِيُّ**، مِمَّا يَضَعُنَا أَمَامَ إِشْكَالِيَّةٍ كُبْرَى مِنْ إِشْكَالِيَّاتِ الخِطَابِ النقْدِيّ المعَاصِرِ؛ عَنَيْتُ إِشْكَالِيةَ المصْطَلَحَاتِ أَوِ المفَاهِيمِ التِي تَقُولُ شَيئًا، ثُمَّ تَقُولُ الدِّرَاسَاتُ التِي تَتخِذُهَا عُنْوانًا شَيْئًا آخَرَ، أَوْ تَعِدُ القَارِئَ بِشَيْءٍ، وَتَفْعَلُ خِلَافَهُ؛ ذَلِكَ أَنَّنِي مِمَّنْ يَرَى المفَاهِيمَ وَالعَنَاوِينَ عُقُودًا وَوُعُودًا بِمَسَارٍ أَوْ مَضْمُونٍ مُعيَّنٍ، فَإِذَا قَدَّمَتِ لِلقَارِئِ خِلَافَهُ، فَقَدْ وَقَعَتْ فِي التَّنَاقُضِ، وَأَخْفَقَتْ فِي تَحقِيقِ المنهَجِيَّةِ العِلميَّةِ التِي يَنبغِي أَنْ يَتسِمَ بِهَا الخِطَابُ النقْدِيُّ المعَاصِرُ.

وَحَتَّى يَكُونَ الكَلَامُ مُحَدَّدًا، فَإِنَّنِي أُشِيرُ بِوجْهٍ خَاصٍّ إِلَى مَفهومِ **(مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)** الذِي اتَّخَذَهُ د. الشَّرْقَاوِيُّ مَفهُومًا مِحْوَرِيًّا فِي العُنوَانِ وَبَنَى دِرَاسَتَهُ عَلَى ذَلِكَ المفْهُومِ، وَأَقَلُّ مَا يَنتَظِرُهُ القَارِئُ مِنْ ذَلِكَ العُنوَانِ وَهَذَا المفْهُومِ **(مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوعِ)**؛ أَنْ يَكونَ هُنالِكَ تَصَوُّرٌ جَلِيٌّ لَدَى النَّاقِدِ عَنْ ذَلِكَ المفْهُومِ، وَتَجَلِيَاتِهِ وَدَلَائِلِهِ فِي (مُهمَلِ) عَلاءِ عَبدِ الْهَادِي؛ فَإِنْ فَعلَ النَّاقِدُ فَقَدْ وَفَّى بِمَا وَعَدَ بِهِ قَارِئَهُ – ضِمْنيًا – حِينَ تَبنَّى ذَلِكَ المفهُومَ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ سَوَّغَ لِقَارِئِهِ مُخَالفَتَهُ وَمُرَاجَعَتَهُ، وَلَا سِيَّما إِذَا كُنَّا نَتكَلَّمُ فِي إِطَارِ خِطَابٍ نَقْدِيٍّ أَكَادِيمِيٍّ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتهَاوَنَ فِي دِقَّةِ مَفاهِيمِهِ، أَوْ أَنْ يُضَحِّيَ بِعِلْمِيَّتِهَا.

هَذَا، وَلَيْسَ مَفهُومُ **(مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوعِ)** المفهُومَ الوَحِيدَ الذِي يَنبَغِي أَنْ نُرَاجِعَهُ وَنُقَوِّمَهُ فِي تِلْكَ الدرَاسَةِ؛ إِذْ تَكْشِفُ القِرَاءَةُ المتَأَنِّيَةُ لِلبَحْثِ الذِي كَتبَهُ د. **الشَّرقَاوِيُّ** حَوْلَ (مُهمَلِ) عَلاءِ عَبدِ الْهَادِي عَنْ مَجمُوعَةٍ مِنَ المفَاهِيمِ غَيرِ الوَاضِحَةِ، أَوْغَيرِ الدَّقِيقَةِ؛ وَمِنْ ثَمَّ فَقَدْ يَكُونُ فِي

مِثْلِ هَذِهِ المرَاجَعَاتِ سُهْمَةٌ فِي مُحَاوَلَةِ اسْتِقَامَةِ المفَاهِيمِ وَالمصْطَلحَاتِ فِي خِطَابِنَا النقْدِيّ المعَاصِرِ، وَالتَّرَيُّثِ فِي صِيَاغَتِهَا وَبِنَائِهَا.

وَإِنَّمَا آثَرْتُ المدْخَلَ المفَاهِيمِيَّ فِي تَقْوِيمِ تِلْكَ الدِّرَاسَةِ لِأَنّنِي رَأَيْتُ صَاحِبَهَا (**د. أَبَا اليَزِيدِ الشَّرْقَاوِيّ**) قَدْ بَنَاهَا عَلَى مَفْهُومِ (**تَدَاخُلِ الأَنْوَاعِ**) الّذِي شَاعَ فِي الكِتَابَاتِ النقْدِيَّةِ المعَاصِرَةِ، وَلَا سِيَّما مَا يَتَّصِلُ مِنْهَا بِإِشْكَالِيَّةِ التَّجْنِيسِ الأَدَبِيّ، وَإِذَا كَانَ النَّاقِدُ قَدْ عَبَّرَ عَنْ مَفهُومِ (تَدَاخُلِ الأَنْوَاعِ أَوْ تَفَاعُلِهَا) بِمَفْهُومٍ آخَرَ (مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَسْتَخْدِمُ مَفْهُومًا مُغَايِرًا لِهَذَا التَّداخُلِ؛ إِذْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ عَلَاءُ عَبْدِ الْهَادِي نَفْسُهُ كَاتِبُ (مُهمَل تَسْتَدِلُّونَ عَلَيهِ بِظِلّ)، فَاستَخْدَمَ لِذَلِكَ التدَاخُلِ مَفهُومًا آخَرَ هُوَ (التِفَاتُ النَّوْعِ)، وَلَهُ فِي ذَلِكَ كِتَابٌ خَاصٌّ عُنوَانُهُ (**قَصِيدَةُ النثْرِ وَالتِفَاتُ النَّوْعِ**)[٣]، بَلْ سَبَقَهُمَا إِلَى ذَلِكَ إِدْوَار الْخَرَّاطُ فَسَمَّى التدَاخُلَ (الكِتَابَةَ عَبْرَ النَّوْعِيَّةِ)[٤]، وَقَدْ أُرِيدَ بِتِلْكَ المصْطَلَحَاتِ البَدِيلَةِ أَنْ تَكُونَ تُكَأَةً أَوْ ذَرِيعَةً إِلَى هَدْمِ الحوَاجَزِ وَإِزَالَةِ الحدُودِ بَيْنَ الأَنْوَاعِ الأَدَبِيَّةِ، وَإِقْنَاعِ القَارِئِ بِنَمَطٍ مِنَ الكِتَابَةِ لَيْسَ لَهُ هُوِيَّةٌ نَوْعِيَّةٌ، وَلَوْ أَمْعَنَّا النظَرَ لَرَأَيْنَا أَنَّ مَفْهُومَ (تَدَاخُلِ الأَنْوَاعِ أَوْ تَفَاعُلِهَا) أَدَقُّ مِنَ المفَاهِيمِ البَدِيلَةِ لَهُ (مُقَاوَمَةُ سُلطَةِ النوْعِ – التِفَات النّوْعِ – الكِتَابَة عَبْرَ النّوْعِيَّةِ)؛ لِأَنَّ مَفهُومَ التَّدَاخُلِ أَوِ التَّفَاعُلِ لَا يُلْغِي هُوِيَّةَ النوْعِ أَوْ مَاهِيتَهُ، كَمَا أَنَّهُ يُعَبِّرُ عَنْ سُنَّةٍ مَاضِيَةٍ بَيْنَ فُنُونِ القَوْلِ؛ إِذْ تَتدَاخَلُ وَلَا تَتمَاهَى، وَيَستَعِيرُ بَعضُهَا أَدَوَاتِ بَعْضٍ، دُونَ أَنْ يَعنِيَ ذَلِكَ أَنَّ نَوْعًا ذَابَ فِي سِوَاهُ، وَفِي ذَرْعِي أَنْ أَقُولَ إِنَّ الشِّعْرَ العَرَبِيَّ القَدِيمُ قَدْ بَقِيَ سَيِّدًا، يَسْتَوْعِبُ أَدَوَاتِ الفُنُونِ الأُخْرَى وَيَتمَثَّلُها، حَتَّى تُصْبِحَ خَيْطًا فِي نَسِيجِهِ، وَلَا تَسْتَوْعِبُهُ إِلَى عَلَى سَبِيلِ التَّضْمِينِ أَوِ التَّنَاصّ أَوِ الإِشَارَةِ، فَقَدْ بَقِيَتْ مُوسِيقَى الشِّعْرِ (أَوْزَانُهُ وَقَوافِيهِ)، مِعْيارًا مَائِزًا بَيْنَ الشِّعْرِ وَغَيْرِهِ مِنْ فُنُونِ القَوْلِ فِي ثَقافَتِنَا العَرَبِيَّةِ، وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ هُنالِكَ مَنْ يَسُوؤُهُ هَذَا الكَلَامُ، وَلَا يَرَى فِي الأَوْزَانِ وَالقوَافِي غَيْرَ قُيودٍ تُكبِّلُ قَرائِحَ الشُّعَرَاءِ وَتَعُوقُهَا عَنْ الانطِلَاقِ، وَأَنْ لَيْسَ الوَزْنُ أَوِ القَافِيةُ دِلِيلًا عَلَى شِعْرِيَّةٍ فَارِهَةٍ دَائِمًا .. وَفِي وُسْعِي أَنْ أَقُولَ لَهُمْ: عَلَى رِسْلِكُمْ سَادَتَنَا الأَكَارِمَ؛ فَقَدْ سَبَقَكُمْ إِلَى ذَلِكَ الملْحَظِ الأَخِيرِ أَسْلَافُنَا الذِينَ رَأَوْا الوَزْنَ وَالقَافِيةَ مِعْيارًا فَارِقًا بَيْنَ الشِّعْرِ وَالنثْرِ، فَقَدْ

جَاءَ فِي كِتَابِ الموشَّحِ لِلمُرزبَانِيّ : "حَدَّثَنِي أَبُو القَاسِمِ يُوسُفُ بنُ يَحْيَى بنِ عَلِيٍّ المنَجِّم، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَيْسَ كُلُّ مَنْ عَقدَ وَزْنًا بِقَافِيَةٍ فَقَدْ قَالَ شِعْرًا؛ الشِّعْرُ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ مَرَامًا، وَأَعَزُّ انْتِظَامًا"(٥)، وَمعْنَى ذَلِكَ أَنَّ أَسْلَافَنَا رَأَوْا أَنَّ ثَمَّةَ أَمْرًا أَبْعَدَ غَوْرًا مِنَ الوَزْنِ وَالقَافِيةِ تَتحَقَّقُ بِهِ الشِّعْرِيَّةُ، وَهُوَ أَمْرٌ رُبَّمَا تُحِيطُ بِهِ المعْرِفَةُ وَلَا تُؤَدِّيهِ الصِّفَةُ، لَكِنَّهُمْ حِينَما أَرَادُوا تَمْيِيزَ الشِّعْرِ عَنِ النثْرِ احتَكَمُوا إِلَى مِعْيَارٍ جَلِيٍّ يُدْرِكُهُ النقَّادُ وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الوَزْنُ وَالقَافِيَةُ، أَمَّا مَنْ يُزْهِدُنَا فِي الوَزْنِ وَالقَافِيَةِ، وَيَدَّعِي وُجُودَ شِعْرٍ مُجَاوِزٍ لِذَلِكَ المعْيَارِ الشَّكْلِيِّ التقْلِيدِيِّ؛ فَفِي وُسْعِنَا أَنْ نُجَارِيَهُ شَرِيطَةَ أَنْ نَقِفَ مِنْهُ عَلَى مِعْيَارٍ آخَرَ أَوْ مُسَوِّغٍ وَاضِحٍ جَلِيٍّ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْتَكِمَ إِلَيْهِ، وَنَرُوزَ بِهِ كُلَّ نَصٍّ يُنسَبُ إِلَى الشِّعْرِ وَلَيْسَ مِنْهُ فِي شَيْءٍ.

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ فَقَدْ قَارَبَ د. **أَبُو اليَزِيدِ الشَّرقَاوِيّ** (مُهمَلَ) عَلاءِ عَبدِ الْهَادِي عَبْرَ مَسَارَيْنِ: **أَحَدُهُمَا نَظَرِيٌّ**؛ تَبَنَّى فِيهِ فِكْرَةَ التَّحَوُّلِ فِي عَدَدٍ مِنَ المفَاهِيمِ أَوِ المصْطَلَحَاتِ لِيؤَسِّسَ بِذَلِكَ التحَوُّلِ مَفهومَهُ الحْوَرِيَّ لِدرَاسَتِهِ (مُقَاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوعِ)؛ وَالآخَرُ تَطْبِيقِيٌّ، تَنَاوَلَ فِيهِ بَعْضَ الآلِيَّاتِ التِي اتَّكَأَ عَلَيْهَا عَلَاءُ عَبْدِ الْهَادِي فِي (مُهمَلِهِ)، وَكَانَتْ أَمَارَاتٍ أَوْ مُسَوِّغَاتٍ لِتَشْعِيرِ (مُهْمَلِ) عَلَاءِ عَبْدِ الهادِي، وَتَحَقُّقِ ذَلِكَ المفهُومِ الحْوَرِيّ (مُقَاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ) فِيهِ.. وَقَدْ عَزَمْتُ أَنْ أُرَاجِعَ المسَارَيْنِ وَأُقَوِّمَهُمَا، وَلْنَبْدَأْ بِالْمَسَارِ الأَوَّلِ (تَحَوُّلُ المفَاهِيمِ).

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَحَوُّلُ المفَاهِيمِ

دَرَجَ كَثِيرٌ مِنَ النقَّادِ المعَاصِرِينَ عَلَى تَبنِّي مَبدَأِ التغَيُّرِ وَالتحَوُّلِ، كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يُقْنِعُوا القَارِئَ العَرِيَّ بِنَمَطٍ جَدِيدٍ مِنْ أَنْمَاطِ الشِّعْرِ، وَسَوَاءٌ أَصَحَّ ذَلِكَ النمَطُ أَمْ لَمْ يَصِحَّ؛ فَإِنَّهُمْ يُخَايِلُونَ القَارِئَ بِمُقارَنَةٍ بَينَ شِعْرِيَّةٍ تَقْلِيدِيَّةٍ قَدِيمَةٍ يُزَهِّدُونَهُ فِيهَا بِأَنَّهَا صَارَتْ عَاجِزَةً عَنِ اسْتِيعَابِ تَجَارِبِ الشَّاعِرِ المعَاصِرِ وَمَعانِيهِ؛ وَأُخْرَى حَدِيثَةٍ يُغْرُونَهُ بِتَقَبُّلِهَا لِأَنَّهَا تَستَجِيبُ لِتَجرِبَةِ الشَّاعِرِ المعَاصِرِ، وَلَا تَضِيقُ بِمَعَانِيهِ وَطَاقَاتِهِ الإِبْدَاعِيَّةِ؛ فَعَلَ ذَلِكَ دُعَاةُ (شِعْرِ التَّفْعِيلَةِ) فَزَهَّدُوا القَارِئَ فِي قَصِيدَةِ البَيْتِ وَمَا فِيهَا مِنْ قُيودِ الوَزْنِ وَالقَافِيَةِ، وَرَمَوْهَا بِكُلِّ نَقِيصَةٍ، كَيْ يَرْضَى المتَلَقِّي بِشِعْرٍ يُخَالِفُ مَا اعتَادَهُ عَقْلُهُ وَأُذُنُهُ؛ فَيحتَفِظُ مِنَ الشَّكْلِ القَدِيمِ بِالتفْعِلَةِ وَلَا يَلتَزِمُ بِعَدَدِهَا الْمَوْرُوثِ، وَيُضَحِّي بِالقَافِيَةِ مَتَى شَاءَ وَيَلتَزِمُهَا إِنْ أَرَادَ.

وَمَا كَادَتْ مَوجَةُ (شِعْرِ التفْعيلَةِ) تَحْظَى بِالقَبُولِ، وَتَستَسِيغُهَا الأُذُنُ العَربيَّةُ بَعْدَ مُقاوَمَةٍ؛ حَتَّى جَاءَ دُعَاةُ شِعْرِ (الْحَدَاثَةِ) أَوْ (قَصِيدَةِ النَّثْرِ)، يُقَارِنُونَ (قَصِيدَةَ التفْعِيلَةِ) بِـ(قَصِيدَةِ النثْرِ)، فَيَرَوْنَ الأُولَى تَقلِيدِيةً مَا زَالَتْ تَحتَفِظُ بِقَيْدِ (التفْعِيلَةِ) وَلَا بُدَّ مِنَ التخَلُّصِ مِنْ ذَلِكَ القَيْدِ، وَعَلَى المتلَقِّي أَنْ يَرْضَى بِنَمَطٍ جَدِيدٍ مِنَ الإِيقَاعِ أَسْمَوْهُ الإِيقَاعَ الدَّاخِلِيَّ مَرَّةً، أَوِ البَّاطِنِيَّ مَرَّةً أُخْرَى، أَوِ النفْسِيَّ مَرَّةً ثَالِثَةً، أَوْ إِيقَاعَ اللغَةِ مَرَّةً رَابِعَةً... إلخ.

وَنَحْنُ اليَوْمَ مَدْعُوّونَ إِلَى شِعْرِيَّةٍ أُخْرَى، وَهِيَ شِعْرِيَّةُ (مَا بَعْدَ الحدَاثَةِ)، وَلَا تَعْجَبْ حِينَ تَرَى أَصْحَابَهَا يُحَدِّثُونَكَ عَنْ تَحَوُّلٍ دَائِمٍ يَتجَاوَزُ كُلَّ مَألُوفٍ وَقَارٍّ، وَيتَجَاوَزُ (قَصِيدَةَ النَّثْرِ) ذَاتَهَا إِلَى ضَرْبٍ مِنَ الكِتَابَةِ لَا يَعتَرِفُ بِنَظرِيَّةِ الجِنْسِ الأَدَبِيِّ أَوِ الحدُودِ وَالفَوَاصِلِ بَينَ الأَنوَاعِ؛ فَقَدْ تَداخَلَتِ الأَنوَاعُ وَتَرَاسِلَتْ، وَلَا شَيْءَ ثَابِتٌ أَوْ قَارٌّ، وَقَدْ حَدَّثَنَا إِخْوَانُ (قَصِيدَةِ النثْرِ) عَنْ ذَلِكَ التجْرِيبِ الدَّائِمِ وَالتحَوُّلِ أو التَّجَاوُزِالمستَمِرِّ قَبْلَهُمْ(٦)، وَمُؤَدَّى ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ نَصٍّ يُمكِنُ أَنْ يَكُونَ شِعرًا مَتَى شَاءَ صَاحِبُهُ، أَوْ أَحَبَّ مُتلَقِّيهِ أَنْ يَرَاهُ شِعْرًا.

وَلَا تَعْجَبْ كَذَلِكَ حِينَ تَرَى **د. أَبَا اليَزِيدِ الشَّرقَاوِيَّ** يُؤَسِّسُ رُؤيَتَهُ النظَرِيَّةَ فِي الدِّرَاسَةِ التِي كَتبَهَا عَنْ (مُهْمَلٍ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي عَلَى مَبْدَأِ الصَّيرُورَةِ (Becoming)(٧)، أَوِ التَّحَوُّلِ الدَّائِمِ، أَوْ أَنَّ مَفْهُومًا قَدْ غَدَا بَدِيلًا لِآخَرَ، وَلَا غَرْوَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تَرَى **د. الشَّرقَاوِيَّ** يُحَدِّثُكَ عَنْ تَحَوُّلَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي مَفْهُومِ الفَنِّ وَالأَدَاةِ، وَمَفْهُومِ النَّوْعِ أَوْ الجِنْسِ، وَمَفْهُومِ النصِّ؛ لِيؤَكِّدَ انتِمَاءَ (مُهْمَلٍ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي إِلَى نَمَطٍ جَدِيدٍ مِنَ الشِّعْرِ، وَهُوَ شِعْرُ (مَا بَعْدَ الْحَدَاثَةِ).

وَيَحْسُنُ قَبلَ أَنْ أَتنَاولَ التحوُلَاتِ والبَدَائِلَ التِي أَشَارَ إِليهَا **د. الشَّرقَاوِيُّ**، أَنْ أَقِفَ أَمَامَ عُنوَانِ دِرَاسَتِهِ: **(مقَاومَةُ سُلطَةِ النوْعِ فِي دِيوَان "مُهمَل تَستدلونُ عَليهِ بِظِلّ" لِلشَّاعِرِ عَلاء عَبدِ الْهَادِي)**، وَأَوَّلُ مَا نَلحَظُهُ عَلَى ذَلِكَ العُنوَانِ أَنَّ **د. الشَّرقَاوِيَّ** قَدْ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي (قَصِيدَةُ النثْرِ وَالتِفَاتُ النَّوْعِ)، وَلَسْتُ أَعْنِي بِالأَخْذِ هُنَا ذَلِكَ التشَابُهَ البَادِي وَالْمَلحُوظَ بَينَ مَفهُومَي (التِفَاتُ النوْعِ)، وَ(مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)، وَإِنَّمَا أَعْنِي أَنَّ ذَلِكَ المفهُومَ الأَخِيرَ مَوجُودٌ بِنَصِّهِ إِلَّا كَلِمَةً وَاحِدَةً فِي كِتَابِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي، عَنَيْتُ قَولَهُ: "لَا يُمكِنُنَا أَنْ

نَغُضَّ الطَّرْفَ – فِي ظَرْفِنَا الحضَارِيّ المعِيشِ – عَنْ مُلاحَظَةٍ مُهِمَّةٍ تُسْهِمُ الآنَ فِي تَفْكِيكِ سُلطَةِ النَّوْعِ بِعَامَّةٍ؛ تَتلَخَّصُ فِي الاتّسَاعِ الْهَائِلِ لِشَعْبِيَّةِ الممَارَسَةِ الأَدَبِيَّةِ اللَّصِيقَةِ بِالنَّشْرِ الإِلِكْتُرُونِيّ.."[٨]، وَلَيْسَ يَخْفَى أَنَّ د. الشَّرقَاوِيَّ قَدِ اسْتَبْدَلَ فَحَسْبُ بِكَلِمَةِ (تَفْكِيك) الوَارِدَةِ فِي كَلَامِ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي كَلِمَةَ (مُقَاوَمَة).

وَقَدْ بَدَأْتُ بِذَلِكَ الملْحَظِ كَيْ أُؤَكِّدَ مَلْحَظًا عَامًّا عَلَى دِرَاسَةِ د. الشَّرْقَاوِيّ؛ إِذْ يَلْحَظُ قَارِئُهَا أَنَّ د. الشَّرقَاوِيَّ كَثيرًا مَا يُتَابِعُ عَلَاءَ عَبدِ الْهَادِي وَيَحُطُّ فِي هَوَاهُ؛ إِذْ يُجَارِيهِ فِي مَفَاهِيمِهِ، وَيُؤَكِّدُ مَا أَكَّدَهُ وَيُقَرِّرُ مَا قَرَّرَهُ، وَقَدْ نُشِيرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى مِنْ دِرَاسَتِنَا، وَإِذَا أَغْضَيْنَا الطَّرْفَ عِنْ تَبَعِيّةِ النَّاقِدِ لِلكَاتِبِ فِي العُنوَانِ، فَإِنَّ مَلْحَظًا آخَرَ يَلْفِتُنَا فِي عُنوَانِ تِلْكَ الدِّرَاسَةِ، وَهُوَ التَّناقُضُ البَادِي فِي ذَلِكَ العُنوَانِ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ جُمْلَةٍ فِيهِ (مُقاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ) تَضَعُنَا أَمَامَ نَصٍّ عَصِيٍّ عَلَى التَّصْنِيفِ، وَكَانَ يَنبَغِي أَنْ يَحْتَفِظَ لهُ النَّاقِدُ بِاسْمِ (النَّصّ) أَوْ (الكِتَابة)، أَوِ (الْخِطَابِ)، مَا دَامَ يُقَاوِمُ سُلْطَةَ النَّوْعِ، أَمَّا أَنْ يُسمّيَهُ فِي العُنوَانِ نَفْسِهِ (دِيوَانًا)، وَيُسمّيَ كَاتِبَهُ فِي العنوَانِ ذَاتِهِ كَذَلِكَ شَاعِرًا؛ فَذَلِكَ تَنَاقُضٌ لَا تُخْطِئُهُ العَيْنِ!

أَمَّا التحَوُّلَاتُ والبدَائِلُ التِي يُحَدِّثُنَا عَنْهَا د. أَبُو اليزِيدِ الشَّرقَاوِيُّ؛ فَإِنَّ تَناوُلَهُ لَهَا يَحمِلُنا عَلَى التَّسَاؤُلِ: أَحَدَثَتْ تِلْكَ التحَوُّلَاتُ فِي ثَقَافَتِنَا حَقًّا أَمْ أُرِيدَ لَهَا أَنْ تَحْدُثَ حَتَّى تُجَارِيَ الثقَافَةَ أَوِ النقْدَ الغَرْبِيِّن، وَيُسَوِّغُ ذَلِكَ التَّسَاؤُلَ أَنَّ د. الشَّرقَاوِيَّ كُلَّمَا تَحَدَّثَ عَنْ تَحَوُّلٍ أَكَّدَهُ بِنُقُولٍ مِنَ النقَّادِ الغَرْبِيينَ، وَلَيْسَ يَخْفَى أَنَّ أُولِئَكَ النقَّادَ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ تَحَوُّلَاتٍ فِي مَفَاهِيمِ ثَقَافَتِهِمْ وَفُنُونِهَا، وَلَا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ تَحَوُّلَاتِ مَفَاهِيمِنَا وَفُنُونِنَا؛ فَإِلَى مَتَى – وَالكَلَامُ لِلنَّاقِدِ نَبِيل سُليمَان – نَظَلُّ نَلْهَثُ خَلْفَ بَرِيقِ الآخَرِ الثَّقَافِيّ وَغَيرِ الثقَافِيّ، الأُورُوبِيّ وَالأَمْرِيكِيّ؟[٩].

وَمِمَّا يُؤَكِّدُ تَسَاؤُلَ النَّاقِدِ نَبِيل سُليمَان أَنَّنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَرُدَّ كُلَّ مَوْجَةٍ مِنْ مَوْجَاتِ التَّجْدِيدِ الشِّعْرِيّ فِي أَدَبِنَا الحدِيثِ إِلَى نَمُوذَجٍ غَرِبِيّ مُسْتَوْرَدٍ وَمَزْرُوعٍ فِي ثَقَافَتِنَا؛ فَقَدْ جَعَلَ د. عَلي عَشْرِي زَايد صِلتَنَا بِالثَّقَافَةِ الغَرْبِيّةِ أَوَّلَ عَوَامِلِ نَشْأَةِ الشِّعْرِ الحُرّ أَوْ (شِعْرِ التَّفْعِيلَةِ)، وَأَشَارَ إِلَى اعْتِرافِ رُوَّادِهِ كَالسَّيَّابِ وَالبيَّاتِي وَعَبْدِ الجبَّارِ دَاود البَصْرِيّ بِتَأَثُّرِهِمْ بِالشِّعْرِ الغَرْبِيّ، وَلَا سِيَّمَا شِعْرُ إِلِيُوتَ[١٠]، وَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي (قَصِيدَةِ النثْرِ)، فَقَدْ ذَاعَ ذَلِكَ المصْطَلَحُ فِي الآدَابِ

الأُورُبيَّةِ مُنذُ بُودلِيرَ وَآرثَر رَامْبُو فِي مُؤَلَّفِهِ الشَّهِيرِ (فَصْلٌ فِي الجحِيمِ)، وَقَدْ نَقَلَ رُوَّادُ هَذَا النمَطِ فِي شِعْرِنَا المصْطَلَحَ بِرُمَّتِهِ عِنْ هَذِهِ الآدَابِ، وَعَنِ الفَرنْسِيّةِ تَحْدِيدًا[١١]. أَمَّا شِعْرِيَّةُ (مَا بَعْدَ الحدَاثَةِ) التِي يَنْتَمِي إِلَيْهَا (مُهمَلُ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي، فَقَدْ كَفَانَا د. الشَّرقَاوِيُّ نَفْسُهُ – بِمَا نَقَلَ عَنْ النقَّادِ الغَرْبِيينَ – مَشَقّةَ رَدِّهَا إِلَى أَصْلٍ غَرْبِيّ، فَلَقَدْ كَثُرَتْ نُقُولُهُ عَنْ أُولَئِكَ النقَّادِ وَإِشَارَاتُهُ إِلَيْهِمْ، حَتَّى كَادَتْ بَعْضُ صَفَحَاتِ دِرَاسَتِهِ تَكُونُ نَقْلًا خَالِصًا، وَلَا يَحْضُرُ فِيهَا د. الشَّرْقَاوِيُّ إِلَّا بِمِقْدَارِ مَا يَرْبِطُ بَينَ مَقُولَاتِ أُولَئِكَ النقَّادِ فَحَسْبُ؛ فَقَدْ نَقَلَ فِقْرَةً مِنْ جَاك دِريدَا صَدَّرَ بِهَا بَحْثَهُ؛ فَإِذَا مَا انتقَلْتَ إِلَى الصَّفْحَتينِ الثَّالثِةِ والرّابِعةِ مِنْ دِرَاسَتِهِ خَايلتْكَ أَسْمَاءُ: جِينت، وَجَادامَر، وَلِيتْش، وَفَان دَايك، وَكرستيفَا، ودرِيدَا، وَرِيفَاتِير، ولُوتمَان، وَرُوبرْت شُولز، وَعَلَاء عَبْدِ الْهَادِي، كُل هَذِهِ الأَسْمَاء فِي صَفحتَيْنِ اثْنتَيْنِ، يُشِيرُ النَّاقِدُ إِلَى آرَائِهِم، أَوْ يَنقُلُ مَقولَاتِهِم، وَلَا يتَدَخَّلُ إِلَى بِمِقْدَارِ مَا يَرْبِطُ بَينَ هَاتِيكَ المقولَاتِ وَالآرَاءِ، وَمُؤدَّى ذَلِكَ أَنَّنَا أَمَامَ نَاقِدٍ يُحْسِنُ يَجْمَعُ مَقُولَاتِ الآخَرِينَ، وَلَا يُحْسِنُ يُرَاجِعُ أَوْ يَستَدْرِكُ، نَاهِيكَ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ يَنقُلُ عَنْهُمْ أَوْ جُلُّهُمْ نُقَّادٌ غَرْبِيُّونَ، وَأَقَلُّ مَا يَعنِيهِ ذَلِكَ أَنَّهُ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَفْكَارٍ وَافِدَةٍ أَوْ شِعْرِيَّةٍ مُجْتَلَبَةٍ مُسْتَعَارَةٍ، وَلَيْسَتْ نَابِتَةً فِي تُرْبَتِنَا الثقَافِيّةِ، إِنَّهُ – بِإِيجَازٍ – يُحَدِّثُنَا عَنْ نُصُوصٍ غَيرِ نُصُوصِنَا، وَثقَافَةٍ غَيْرِ ثَقَافَتِنَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُنَا أَتْبَاعًا لَا مَتْبُوعِينَ.

وَلَا تَحسبَنَّ أَنَّ بَاقِيَ البَحْثِ قَدْ نَجَا مِنْ هَذَا النقْلِ الكَاثِرِ أَوْ تَخَفَّفَ مِنْهُ، فَلا تَكَادُ تَخْلُو فِقرَةٌ مِنْ فِقرَاتِ البَحْثِ مِنْ نَقلٍ مُباشرٍ أَوْ إِحَالَةٍ إِلَى نَاقِدٍ آخَرَ، وَحَتَّى لَا يَكُونَ كَلَامِي مُرْسَلًا دُونَ دَلِيلٍ، فَيكْفِي أَنْ أُشِيرَ الآنَ إِلَى أَنَّ (مُهْمَلَ) عَلاءِ عَبْدِ الْهَادِي قَدْ تَضَمَّنَ نَصًّا عُنْوَانُهُ (النبُوَّةُ)، يَقُولُ فِيهِ:

قَالَ الطَّبِيبُ:/ لِأَنَّ قَلْبَهُ../ أَصْبَحَ كَبِيرًا جِدًّا../ بِالنِّسْبَةِ
إِلَى جَسَدِهِ،/ .. / مَاتَ[١٢].

وَقَدْ عَلَّقَ عَلَيهِ د. الشَّرْقَاوِيُّ، فَكَانَ تَعلِيقُهُ مَجْمُوعَةً مِنَ النقُولِ التَّامَّةِ عَنْ نُقَّادٍ غَرْبِيينَ يُصَرِّحُ بِأَسْمَائِهِمْ، أَوِ الإِشَارَةِ إِلَى مَقُولَاتِ آخَرِينَ مِنْهُمْ، مَعَ الإِحَالَةِ إِلَيهِم فِي الهوَامِشِ، يَقُولُ

د.الشَّرْقَاوِيُّ: "(النُّبُوَّةُ) عُنوَانُ النصِّ، وَهُوَ كَفِيلٌ بِرَسْمِ أُفُقِ تَوَقُّعَاتٍ، وَلَكِنْ (لَا يَكَادُ القَارِئُ يُكَيِّفُ نَفْسَهُ مَعَ تَوَقُّعٍ مُعيَّنٍ، وَيَضَعُ لِنَفْسِهِ نِظَامًا مَا لِلتَّنبُّؤِ بِمَا لَمْ يُقْرَأْ بَعْدُ مِنْ أَجْزَاءٍ، حَتَّى تَتغَيَّرَ القَاعِدَةُ الجمَالِيَّةُ، أَوِ البِنَائِيَّةُ، مُخَادِعَةً تَوقُّعاتِهِ) وَمِنْ ثَمَّ (تُجَسِّدُ الغَرَابَةُ التنَافُرَ المعْرِفِيَّ بَينَ الأُلْفَةِ وَنَقِيضِهَا فِي مُرَكَّبٍ وَاحِدٍ). وَتَكتَمِلُ اللُّعْبَةُ مِنْ خِلَالِ المفَارَقَةِ بَينَ الحمُولَةِ الدِّلَالِيَّةِ لِلعُنْوَانِ (النُّبُوَّةُ) وَالسُّخْرِيَةِ التهَكُّميَّةِ فِي النَّصِّ. وَهَذِهِ المفَارَقَةُ لَا تَهْدِفُ إِلَى شَيْءٍ، إِنَّهَا (اللُّعْبَةُ التِي لَا مَعْنَى لَهَا إِلَّا نَفْسُهَا). وَهَذِهِ هِيَ (الوَظِيفَةُ الشِّعْرِيَّةُ) بِمَفْهُومِ جَاكُبسُون، وَاللغَةُ الجمَالِيَّةُ بِمَفْهُومِ الشَّكْلَانِيينَ، حَيثُ (تَتوقَّفُ لُغةُ الشِّعْرِ عَنِ الإِحَالَةِ إِلَى خَارِجٍ [عَالَمِ النَّصِّ]، لِأَنَّ النصَّ يَتحَوَّلُ إِلَى لُعْبَةٍ، وَالغَرَضُ مِنَ اللَّعِبِ لَيْسَ فِي الحقِيقَةِ تَحْقِيقَ المهِمَّةِ، وَإِنَّمَا تَنْظِيمَ حَرَكَةِ اللُّعْبَةِ ذَاتِهَا وَتَشْكِيلَهَا). وَتَحْوِيلُ الفَنِّ إِلَى أَلْعَابِ لُغَةٍ، هُوَ الفِكْرَةُ الجَامِعَةُ التِي تَقِفُ وَرَاءَ كُلِّ الدِّرَاسَاتِ الحدِيثَةِ، وَيَتِمُّ التعْبِيرُ عَنْهَا بِأَسَالِيبَ مُتعَدِّدَةٍ، وَمَثلًا، تَحَدَّثَ رُوبَرْت شُولز عَنْ بُول رِيكُور، وَ(فِي نِظَامِهِ لَا تُشِيرُ الكَلِمَاتُ إِلَى الأَشْيَاءِ، بَلْ تُشِيرُ إِلَى القَضَايَا أَوِ الجُمَلِ. أَمَّا مِنْ وِجْهَةِ نَظَرِ بِنْفِنست فَإِنَّ الجُمَلَ لَيْسَ لَهَا مَعَانٍ، لأَنَّ لَهَا إِحَالَةً إِلَى الخارِجِ، بَلْ لأَنَّهَا أَجْزَاءٌ مِنْ بِنًى مُطَّردَةٍ أَكْبَرَ)"(١٣).

هَذَا جُزْءٌ مِنْ تَعلِيقِ د. الشَّرقَاوِيّ عَلَى نَصِّ (النبُوءَةِ)، وَلَئِنْ صَرَّحَ فِيهِ بِأَسْمَاءِ نُقَّادٍ، مِثْلَ: جَاكبسُون، رُوبَرت شُولز، بُول رِيكُور، بِنفنسْت، لَقَدْ أَخْفَى أَسْمَاءَ نُقَّادٍ آخَرِينَ نَقلَ كَلامَهُم – وَهُوَ الموضُوعُ بَينَ قَوْسَيْنِ – وَأَحَالَ إِلَيهِمْ فِي الهوَامِشِ، وَهُمْ: بُول دِي مَان، شَاكِر عَبدِ الحَمِيدِ، زُولتَان فَارجَا، جَادَامَر، وَكُلهُم – مَا عَدَا شَاكِر عَبْدِ الحمِيدِ – نُقَّادٌ أَعَاجِمُ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ تِلْكَ النقُولَ الكَثِيرَةَ عَنِ النقَّادِ الغَرْبيينَ تَطْرَحُ سُؤالًا لَا مَفَرَّ مِنْهُ: أَيُحَدِّثُنا د. الشَّرْقَاوِيُّ عَنْ مَفَاهِيمِ ثَقَافَتِنَا وَمَقُولَاتِهَا، أَمْ يُحَدِّثُنَا عَنْ مَفَاهِيمِ الثقَافَةِ الغَرْبِيَّةِ وَمَقُولَاتِهَا؟!

وَقَدْ فَرضَ ذَلِكَ السؤَالُ نَفْسَهُ عَلَيْنَا؛ لِأَنَّنَا نُؤْمِنُ بِخصُوصِيَّةِ كُلِّ ثَقَافَةٍ (مَفَاهِيمِهَا – مَقُولَاتِهَا – نُصُوصِهَا)، وَمِنْ ثَمَّ يَنْبَغِي أَنْ نَتَرَيَّثَ كَثِيرًا وَنَحْنُ نَنقُلُ عَنْ ثَقَافَةٍ أُخْرَى، فَلَا رَيْبَ أَنَّ المفْهُومَ الوَاحِدَ قَدْ تَخْتَلِفُ دِلَالَتُهُ مِنْ ثَقافَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَمَا دُمْنَا نَتحَدَّثُ فِي إِطَارِ النَّوْعِ الأَدَبِيِّ؛ فَإِنَّ يَاكُبسُون يُحَدِّدُ النثْرَ عَلَى أَسَاسِ أَنَّهُ بِنَاءٌ كِنَائِيٌّ، تَقُومُ بِنْيَتُهُ عَلَى مَبْدَأِ المجَاوَرَةِ، فِي حِينِ يُحَدِّدُ

الشِّعْرَ عَلَى أَنَّهُ بِنَاءٌ اسْتِعَارِيٌّ، تَقُومُ بِنْيَتُهُ عَلَى مَبْدَأِ المشَابَهَةِ[١٤]. فَهَلْ تَصْلُحُ رؤيةُ ياكبسُونَ مِعْيَارًا حَاسِمًا لِلتفْرِيقِ بَينَ الشِّعْرِ وَالنثْرِ فِي الأَدَبِ العَرَبِيّ؟ وَأَنَى يَتأَتَّى ذَلِكَ وَالشِّعْرُ وَالنَثْرُ العَرَبِيَّانِ يَستَخْدِمَانِ الكِنَايةَ وَالاسْتِعَارَةَ، وَسِوَاهُمَا مِنَ التَّعْبِيرَاتِ المجَازِيَّةِ؟ وَهَلْ أَرَادَ يَاكبسُون بِمَفْهَومَي (الاسْتِعَارَةِ وَالكِنَايَةِ) مَا يُرَادُ بِهِمَا فِي الثقَافَةِ العَربيَّةِ؟!

لَقَدِ التَفَتَ د. **كَمال أَبُو دِيب** إِلَى خُصُوصِيَّةِ المفْهُومَيْنِ فِي الثقَافَةِ العَربيَّةِ، وَمِنْ ثَمَّ قَدَّمَ تَصْوِيبًا دَقِيقًا لِتَرْجَمَةِ المصْطَلَحَيْنِ (Metonemy-Metaphor)، حَيْثُ لَا يَتطابقَانِ تَمامَ المطَابقَةِ مَعَ المفهُومَيْنِ العَربِيَّينِ لِلاستِعَارَةِ وَالكِنَايَةِ؛ إِذْ يَرَى د. **أَبُو دِيب** أَنَّ العمَلِيَّاتِ التِي يُشِيرُ إِلَيْهَا مُصْطَلَحَا (Metonemy-Metaphor) لَيْسَتْ مُتطَابِقَةً مَعَ مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ المصْطَلَحَانِ العَربِيَّانِ الاسْتِعَارَةُ وَالكِنَايَةُ، وَتَرْجَمَةُ مُصطَلَحَيْ يَاكبسُونَ بِالاسْتِعَارَةِ وَالكِنَايَةِ بِهَذَا الشَّكْلِ المطْلَقَ خَاطِئَةٌ فِي حَالَةِ المصْطَلَحِ الثَّانِي وَغَيْرُ دَقِيقَةٍ فِي حَالَةِ المصْطَلَحِ الأَوَّلِ؛ أَمَّا (Metaphor) فَإِنَّهَا تُطَابِقُ أَحَدَ نَمَطَي الاسْتِعَارَةِ كَما حَدَّدَهَا الجرْجَانِيُّ لَكِنَّهَا أَوْسَعُ مِنْهَا أَوْ تَضُمُّ الصِّيغَةَ (زَيْد أَسَد) التِي لَا يَعتَبِرُهَا الجرْجَانِيُّ اسْتِعَارَةً، وَأَمَّا (Metonemy) فَإِنَّهَا أَشَدُّ مُغَايرَةً لِلكِنَايَةِ مِمَّا هِيَ لِلاسْتِعَارَةِ[١٥].

وَمُؤَدَّى كَلَامِ د. **أَبِي دِيب** أَنَّ لِكُلِّ ثَقافَةٍ مَفَاهِيمَهَا، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ شَأْنُ مُصطَلَحَي (الاسْتِعَارَةِ – وَالكِنَايةِ)، وَاخْتِلَافِ مَفْهُومِهمَا مِنْ ثَقافَةٍ إِلَى أُخْرَى، فَكَيْفَ نُؤَسِّسُ نَظَرِيَّةً فِي التْفَاتِ النوْعِ أَوْ مُقاوَمَةِ سُلْطَةِ النَّوْعِ عَلَى نُقُولٍ – قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ – مِنَ الثَّقافَةِ الغَرْبِيَّةِ، ثُمَّ نَقْسِرُ ثَقافتَنَا عَلَى قَبُولِهَا وَتَبنِّيهَا؟! اللهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ عَلَاءُ عَبْدِ الْهَادِي قَدْ كَتَبَ (مُهْمَلَهُ) لِلقَارِئِ الغَرْبِيّ، وَلَمْ يَكتُبْهُ لِلقَارِئِ العَرَبِيّ!

إِنَّ ذَلِكَ بِعَينِه مَا فَعَلَهُ د. **أَبُو اليزِيد الشَّرقاويُّ**، وَفعلَهُ قَبْلَهُ د. عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي كَاتِبُ (المهمَلِ)[١٦]، وَقَدْ حَدثتُكَ مِنْ قَبْلُ أَنَّ كُلَّ التحَوُّلَاتِ التِي تَنَاوَلَهَا د. الشَّرْقَاوِيُّ فِي بَحْثِهِ هَذَا قَدِ اسْتَرْفدَهَا مِنْ مَقُولَاتِ الغَرْبيينَ، وَلَمْ يُؤَسِّسْهَا عَلَى رُؤْيَةٍ خَاصَّةٍ لِوَاقِعِ النصِّ العَرَبِيّ، خُذْ مَثلًا حَدِيثَهُ عَنْ تَحولَاتِ الفَنّ وَالأَدَاةِ؛ وَذَلِكَ إِذْ يَقُولُ: "ثَمَّةَ بِدَايَاتٌ (عَالَمِيةٌ) أَدَّتْ إِلَى قَبُولِ هَذَا المنْحَى، فِي مُقدِّمَتِهَا **تَغَيُّرُ (مَفْهُومِ الفَنّ)**، عُمُومًا بِانفِتَاحِهِ عَلَى تَجَلِّيَاتِ "النقْدِ الْمَا بَعْدَ بِنْيَوِيّ

الذِي يَتحَدَّى قَوَاعِدَ العَقْلِ وَالكِيَانِ، وَيَقتَرِحُ بَدَلًا مِنْهَا فِكْرَةَ التنَاقُضِ، وَبَعدَمَا تَبَنَّتِ الحدَاثَةُ مَبْدَأَ الصَّيْرُورَةُ Becoming، حَتَّى أَصْبَحَتِ الغَرابَةُ هِيَ الحدَاثَةَ وَمَا بَعْدَ الحدَاثَةِ أَيْضًا. وَتَحَدَّثَ جَادَامَر عَنْ إِحْدَى البوَاعِثِ الأَسَاسِيَّةِ لِلفَنِّ الحدِيثِ، وَالتِي كَانَتِ الرغبَةَ فِي تَحطِيمِ المسَافَةِ التِي تَفْصِلُ المشَاهِدِينَ أَي المسْتَهْلِكِينَ، وَالجمْهُورَ عَنِ العَمَلِ الفَنِّي ... **وَتَعرَّضَتْ الأَدَاةُ [اللغَةُ فِي فَنَّ الأَدَبِ] إِلَى انتِهَاكَاتٍ** قَادَتْهَا فِي النهَايَةِ إِلَى وَضْعٍ بَائِسٍ، وَفِي أَحْسَنِ أَحْوَالِهَا هِيَ أَدَاةٌ مَشْكُوكٌ فِي مَقْدِرَتِهَا عَلَى الإِحَالَةِ المرْجِعيَّةِ، فتُقَرِّرُ **جُولِيَا كريستِيفَا:** (ذَلِكَ هُوَ أَثَرُ الكَلَامِ، سُيُولَةٌ غَيْرُ مُسْتَقِرَّةٍ عَلَى مِسَاحَةٍ هَشَّةٍ زَائِلَةٍ، تَغْرَقُ فِي النِّسْيَانِ، لَا وُجُودَ فِيهَا لِلتَّعَرُّفِ). وَيُصْبِحُ الشِّعْرُ – بِحَسَبِ **جَادَامَر** – مُجَرَّدَ (شَيْءٍ مَا يَتِمُّ صُنعُهُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ لَهُ أَيُّ مَعْنًى آخَرَ وَرَاءَ كَوْنِهِ يُتِيحُ لِشَيْءٍ مَا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ)، وَكَما يُقَرِّرُ لِيتش فَإِنَّ (الدَّالَّ [الكَلِمَةَ] يَكُونُ مُنْقَطِعًا عَنِ المدْلُولِ [المفهُومِ] وَالْمَرْجِعِ [الشَّيْءِ] ... وَمِنْ ثَمَّ تَهْتَمُّ النصِّيَّةُ بِالاسْتِعْمالِ البَرَاجْمَاتِيِّ وَتَرْفَعُهُ فَوْقَ الاسْتِعْمالِ الدِّلَالِيِّ لِلُّغَةِ، وَكَما ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ **فَان دَايك** الذِي قَرَّرَ (أَنَّ العَلاقَاتِ بَيْنَ الجمَلِ لَيْسَتْ ذَاتَ طَبِيعَةٍ دِلَالِيَّةٍ فَحَسْبُ، بَلْ بَرَاجْمَاتِيَّةٌ أيضًا)"[١٧].

وَرُغْمَ أَنَّنِي تَصَرَّفْتُ فِي كَلَامِ **د. الشَّرقَاوِيّ**، فَحَذَفْتُ مَا يُمكِنُ حَذْفُهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ طَوِيلًا؛ وَقَدِ اضْطُرِرْتُ إِلَى ذَلِكَ لِأُجَلِّيَ مَنْهَجَ **د. الشَّرْقَاوِيّ**، فَلَئِنْ رَجَعْنَا البَصَرَ إِلَى كَلَامِهِ السَّالِفِ كَرَّةً أُخْرَى، لَوَجَدْنَا أَنَّ المتَحَدِّثَ فِيهِ هُمْ: **جَادَامَرُ، وجُولِيَا كريستِيفَا، وَلِيتشُ، وَفَان دَايك**، وَلَمْ يَكُنْ د. الشَّرقَاوِيُّ غَيْرَ نَاظِمٍ لِأَقْوَالِهِمْ، وَحَتَّى مَا يَنقلُه **د. الشَّرقَاوِيُّ** عَنْ أُولئِكَ النقَّادِ لَا يَسْلَمُ لَهُ، وَلَا يَخْلُو مِنْ غُمُوضٍ يَحمِلُ عَلَى التشَكُّكِ فِيمَا يَنقُلُ، وَالتَّرِيثِ فِي قَبولِهِ، وَمِثَالُ ذَلِكَ مَا يَنقُلُهُ عَنْ جَادَامَر، فَيقولُ: "وَيُصبِحُ الشِّعْرُ – بِحَسْبِ جَادَامَر – مُجَرَّدَ (شَيْءٍ مَا يَتِمُّ صُنْعُهُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ لَهُ أَيُّ مَعنًى آخَرَ وَرَاءَ كَونِهِ يُتِيحُ لِشَيْءٍ مَا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ. وَلَيْسَتْ هُنَاكَ حَيثِيَّةٌ مِنَ الْحَيثِيَّاتِ تَقتَضِي مِنَ العَمَلِ الفَنِّيّ اللُّغَوِيّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ لِأَجْلِ شَيْءٍ كَانَ)"، وَالْحَقُّ أَنَّنِي لَمْ أَفْهَمْ مِنْ كَلَامِ جَادَامَر شَيئًا، بَلْ شَعرْتُ أَنَّنِي مِنْ هَذَا الكَلَامِ بِإِزَاءِ طَلَاسِمَ وَأَلْغَازٍ، وَلَيْتَ

د.الشَّرْقَاوِيَّ سَاعَدَنَا عَلَى حَلِّ تِلْكَ الطَّلاسِمِ، وَلَكِنَّهُ يَنقُلُ كَلامَ جَادامَر، وَيَذَرُ قَارِئَهُ وَالطَّلاسِمَ.

وَخُلاصَةُ مَا انتَهَى إليهِ د. الشَّرقَاوِيُّ مِنْ هَذِهِ النقُولِ، أَنَّ ثَمَّةَ تَحَوُّلًا فِي مَفهومِ الفَنِّ وَالأَداةِ، أَدَّى إِلَى أَنْ يتَخَلَّى الشِّعْرُ المعَاصِرُ عَنِ المفهُومِ الإِبسْتمُولُوجِيِّ للفَنِّ، وَكَذَلِكَ عَنْ الاهتِمَامِ العَاطفِيِّ وَالأَخْلَاقِيِّ فِيهِ، وَلَمْ يَعُدِ التَّوْصِيفُ الأَنْطُولُوجِيُّ للفَنِّ صَالِحًا لَهُ، ذَلِكَ الذِي يتَعَامَلُ مَعَ الفَنِّ بِصِفَتِهِ شَبِيهًا لِلوَاقِعِ، كَما تَخَلَّى عَنِ التقْدِيسِ الرومَانسِيِّ لِلْفَنِّ، وَيَظَلُّ التوْصِيفُ المحَبَّبُ إِلَيْهِ التوْصِيفَ الكُوزمُولُوجِيّ: **الفَنُّ هُوَ لَعِبُ الكَوْنِ فِي ذَاتِهِ**، كَمَا يُقَرِّرُ عَلاءُ عَبدِ الْهَادِي[١٨].

وَلَعَلِّي بِذَلِكَ قَدْ أَكَّدْتُ مَا أَشَرْتُ إِلَيْهِ آنِفًا مِنْ أَنَّ د. الشَّرْقَاوِيَّ يُشِيرُ إِلَى تَحَوُّلَاتٍ غَامِضَةٍ غَيرِ مَفْهُومَةٍ، يَتَحدَّثُ عَنْهَا نُقَّادٌ مِنْ ثَقَافَةٍ أُخْرَى، لَكِنَّهُ يُؤَكِّدُهَا وَيُقَرِّرُهَا؛ لِأَنَّهُ رَأَى جَادَامرَ أَوْ كِرِيسْتِيفَا أَوْ حَتَّى عَلَاءَ عَبدِ الْهَادِي يُؤَكِّدُهَا أَوْ يُقَرِّرُهَا، وَلَيْتَ شِعْرِي: أَمَا بَدَا لِلدُّكتُورِ الشَّرقَاوِيِّ أَنْ يُرَاجِعَ – وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً – مَا قَالَهُ الآخَرُونَ؟ وَلَا أَدْرِي كَذَلِكَ لِمَ اطْمَأَنَّ لِمَا قَرَّرَهُ عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي "**الفَنُّ هُوَ لَعِبُ الكَوْنِ فِي ذَاتِهِ**"، فَنقَلَهُ دُونَ أَنْ يُرَاجِعَهُ أَوْ يَشْرَحَهُ إِنْ كَانَ يَفْهَمُهُ، فَهُوَ كَلَامٌ غَيْرُ وَاضِحٍ؟!

بَلْ نَسِيَ د. أَبُو اليَزِيدِ أَنَّ عَلَاءَ عَبدِ الْهَادِي لَيْسَ سِوَى وَسِيطٍ فِي تَقْرِيرِ فِكْرَةِ اللَّعِبِ فِي الفَنِّ، فَلَمْ يَكُنْ هُوَ مَنْ قَرَّرَهَا، وَلَكِنَّهُ نَقلَها كَذَلِكَ عَنْ مُفكِّرِينَ وَنُقَّادٍ غَرْبِيِّينَ، وَمَن يُرَاجِعْ خَاتِمَةَ كِتَابِهِ (قَصِيدَةُ النَّثْرِ وَالتْفَاتُ النوْعِ)، وَعُنوانُهَا (الشِّعْرُ وَاللَّعِبُ)، يَجِدْهُ يُشِيرُ إِلَى أَقْوَالِ المفَكِّرِينَ وَالنقَّادِ عَنْ وَظِيفَةِ اللَّعِبِ فِي الحيَاةِ وَالفَنِّ، مِثْلَ: هُوزِينْجَا وَجَارِدِينِي، وَجَادَامَر وَهَايدجَر وَغَيرِهِمْ[١٩]، وَسَوَاءٌ أَكَانَ الفَنُّ جِدًّا أَمْ لَعِبًا فَمَا عَلاقَةُ ذَلِكَ بِالفِكْرَةِ المحْوَرِيَّةِ أَوِ المفْهُومِ الرَّئِيسِ فِي دِرَاسَةِ د. الشَّرْقَاوِيِّ (مُقَاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ)؟!

وَيَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ د. الشَّرقَاوِيَّ مَا أَرَادَ بِحَدِيثِهِ عَنْ تَحَوُّلَاتِ الفَنِّ وَالأَدَاةِ إِلَّا أَنْ يُمَهِّدَ الطَّرِيقَ إِلَى حَدِيثِهِ عَنْ تَحَوُّلَاتِ النَّوْعِ أَوِ الجِنْسِ، وَرُغْمَ أَنَّ تَحَوُّلَاتِ النَّوْعِ أَوِ الْجِنْسِ أَمَسُّ رَحِمًا

بِمَفْهُومِ (مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النَّوْعِ)؛ فَإِنَّ تَناولَ د. **الشَّرقَاويّ** لَهَا لَمْ يَختَلِفْ عَنْ تَناوُلِهِ تَحوُّلَاتِ الفَنّ وَالأَدَاةِ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ بَدَأَ بِالنَّتِيجَةِ قَبْلَ المقَدّمَةَ، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ مَفهُومَ النوْعِ الأَدَبِيّ قَدْ تَعَرَّضَ لِلْخَلْخَلَةِ، وَظَهرَتْ أَصْوَاتٌ عِدَّةٌ تَعتَرِضُ ضِدَّ سُلْطَةِ الجِنْسِ الأَدَبِيّ، يَذْكُرُ مِنهُمْ د. **الشَّرقَاوِي** (بَارت وَبيتُور ومُورِيس بِلَانشُو)، وَيُشِيرُ إِلَى مَا أَكَّدُوهُ مِنْ كِتَابَةٍ أَدَبِيَّةٍ لَا تَعتَرِفُ بِالْحُدُودِ الأَجْنَاسِيَّةِ[٢٠].

وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذِهِ النتِيجَةَ التِي انتَهَى إِلَيْهَا د. **الشَّرْقَاوِي** أَوْ نَقلَها – إِنْ أَرَدْنَا الدِّقَّةَ – تَخْدمُ فِكْرَتَهُ المحْوَرِيَّةَ، وَتُوافِقُهَا وَإِنْ كَانَتْ غَرِيبَةً عَلَى ثقَافَتِنَا العَربيَّةِ، وَقَدْ أَرَادَ أَنْ يُؤَكِّدَ هَذِهِ النتِيجَةَ (خَلْخَلةَ مَفْهُومِ النوْعِ الأَدَبِيّ)، فَعمَدَ – كَدَأْبِهِ – إِلَى إِشَارَاتٍ أَوْ نُقُولٍ عَنْ نُقَّادِ الغَرْبِ؛ فهوَ يَنقُلُ مَثَلًا قَوْلَ رِينيه وِيلِك: "**التَّمْييزُ بَينَ الأَنْوَاعِ الأَدَبيَّةِ لَمْ يَعُدْ ذَا أَهَميَّةٍ فِي كِتَابَاتِ مُعظَمِ كُتَّابِ عَصْرِنَا .. إِلَى حَدٍّ صَارَ مَعَهُ المفهُومُ نَفْسُهُ مَوْضِعَ شَكٍّ**"[٢١]، ثُمَّ تَتابَعَتْ النقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ نُقَّادٍ أَعَاجِمَ آخَرِينَ، مِثلَ: (بنديتُو كرُوتشه، وَميدفيدِيف، وَإِريك كُوهلَر، وَدانيَال تشَانْدلر، ومِيريَام وبسْتَر، وَبِيتَر نَاب، وَمِيجَان وَاتكنِيس، وبُول رِيكُور، ورُوبرتْ شُولْز، وَجَادَامَر، وَكِريستِيفَا)؛ كَيْ يُؤَكِّدَ بِأقوَالِهِمْ هَذِهِ النتِيجَةَ المسْبقَةَ المبيَّتَةَ (رَفْضُ فِكْرَةِ النوْعِ أَوْ التشْكِيكُ فِيهِ) التِي لَا نَدْرِي المسَوّغَاتِ أَوِ المقدّمَاتِ التِي أَفْضَتْ إِلَيْهَا فِي ثَقَافَتِنَا العَربيَّةِ، وَقَدْ رَأَيْنَا أَنَّ كُلَّ مَنْ تَابعَهُمْ د. **الشّرْقَاوِيُّ** وَنقَلَ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ القَضِيَّةِ أَعَاجِمُ يَتحَدَّثُونَ عَنْ ثَقَافَتِهِمْ، وَحِينَ أَرَادَ أَنْ يَتنَاوَلَ رُؤْيَةَ العَرَبِ قَضِيَّةَ (النَّوْعِ الأَدَبِيّ)، أَجْمَلَهَا وَلَمْ يُفَصّلْهَا، وَجَمَعَ النقَّادَ العَربَ فِي قَرَنٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ تَحَدَّثَ عَنْهُمْ بِصِيغَةِ التمْرِيضِ، فَلَمْ يَذكُرْ وَاحِدًا مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ: "وَهَذَا مَا يُؤَكِّدُهُ مُعظَمُ البَاحِثِينَ العَرَبِ الذِينَ تَعَرَّضُوا (لِلنَّوْعِ)، فَالنَّوْعُ الأَدَبِيُّ، فِي النهَايَةِ، إِنَّمَا هُوَ أَحَدُ تَجَلّيَاتِ القوَانِينِ الجمَالِيةِ، وَأَحَدُ تَجسُّدَاتِهَا فِي زَمَانٍ وَمَكَانٍ مُعيَّنَيْنِ"[٢٢]، وَلَسْتُ أَدْرِي مَنْ هُمْ مُعظَمُ البَاحِثِينَ العَرَبِ الذِينَ أَكَّدُوا ذَلِكَ، فَلَمْ يَذكُرْ د. **الشَّرقَاوِيُّ** وَاحِدًا مِنْهُمْ، كَما أَنَّنِي لَمْ أَفْهَمْ مَا أَكَّدُوهُ! وَلَمْ يَستَثْنِ د. **الشَّرقَاوِيُّ** مِنْ صِيغَةِ التعْمِيمِ أَوِ التمْرِيضِ السَّالِفَةِ (مُعظَم البَاحِثِينَ العَربِ) سِوَى عَلَاءِ عَبدِ الهَادِي؛ فَصَرَّحَ بِاسْمِهِ؛ فِي قَوْلِهِ: "وَمِنْ ثَمَّ أَمْكَنَ الحدِيثُ عَنِ السَّرْدِ فِي الشِّعْرِ، وَشِعرِيَّةِ السَّرْدِ، وَشِعْرِيَّةِ الروَايَةِ، وَشِعْرِيَّةِ الحبْكَةِ، وَشِعْرِيَّةِ

الشُّخُوصِ .. إلخ. وَذَابَ الشَّكْلُ فِي المحتَوى، وَتَحَدَّثَ الشَّكْلَانِيُّونَ عَنْ (مُحْتوَى الشَّكْلِ)، **وَهَذَا مَا أَكَّدَهُ عَلَاء عَبدِ الهَادِي بِقَولِهِ (فَالحدُودُ بَينَ مَا يُسَمَّى الجمْلَةَ الشِّعْرِيَّةَ وَالجمْلَةِ النثْرِيَّةِ غَائِمَةٌ)**"[٢٣].

وَيَبْدُو أَنَّ كُلَّ مَا يُؤَكِّدُهُ عَلَاءُ عَبدِ الهَادِي أَكِيدٌ لَدَى د. **أَبِي اليزِيدِ الشَّرْقَاوِيّ**، وَالْحَقُّ أَنَّ الحدِيثَ عَنِ السَّرْدِ فِي الشِّعْرِ مُمْكِنٌ قَبْلَ أَنْ يُؤَكِّدَ ذَلِكَ عَلاءُ عَبْدِ الْهَادِي أَوْ حَتَّى غَيْرُهُ مِنَ النقَّادِ الغَربِيينَ الذِينَ نَقَلَ عَنْهُم د. **الشَّرْقَاوِيُّ**، وَمَنْ يَقْرَأِ الشِّعْرَ الجاهِلِيَّ قِرَاءَةً فَاحِصَةً يَجِدِ المقَاطِعَ السَّرْدِيَّةَ وَالقَصَصِيَّةَ تَتخَلَّلُ كَثِيرًا مِنْ قَصَائِدِهِ دُونَ أَنْ يُفْضِيَ ذَلِكَ إِلَى خَلْخَلَةِ مَفْهُومِ النَّوْعِ؛ وَلَئِنْ تَأَمَّلْنَا عِبَارَةَ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي الآنِفَةَ لَوَجَدْنَاهَا هِيَ الغَائِمَةَ؛ فَلَيْسَ هُناكَ جُمْلَةٌ شِعْرِيَّةٌ، وَأُخْرَى نَثْرِيَّةٌ حَتَّى نَدَّعِيَ أَنَّ الحدُودَ بَينَهُمَا غَائِمَةٌ!

وَالعَجِيبُ حَقًّا أَنَّ د. **الشَّرْقَاوِيَّ** بَعْدَمَا انتَهَى إِلَى هَذِهِ النَّتِيجَةِ التِي خَلُصَ فِيهَا إِلَى زَعْزَعَةِ مَفْهُومِ النوْعِ وَغِيَابِ الْحُدُودِ الفَاصِلَةِ بَينَ الأَنْوَاعِ، فَتَداخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، وَهُوَ مَا يُمكِنُ أَنْ يُسَمَّى – قِياسًا عَلَى تَرَاسُلِ الحوَاسِّ – تَرَاسُلَ الفنُونِ[٢٤]؛ العَجِيبُ بَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ أَنْ يَنْقُضَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** غَزْلَهُ بِيَدَيْهِ، فَيُؤَكِّدُ سُلْطَةَ النَّوْعِ، وَيَعْتَرِفُ بِهَا؛ إِذْ يَقُولُ: "وَبِرُغْمِ كُلِّ ذَلِكَ يَظَلُّ الاعْتِرَافُ بِسُلْطَةِ النَّوْعِ وَاقِعًا، (فَمَا مِنْ جُمْلَةٍ، وَمِنْ بَابِ أَوْلَى، مَا مِنْ مَلْفُوظٍ، وَمَا مِنْ نَصٍّ يُفْلِتُ مِنْ حُكْمِ مُواصَفَاتِ الْجِنْسِ)"[٢٥].

وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا القَوْلَ يُنَاقِضُ عُنْوَانَ الدِّرَاسَةِ (مُقَاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ)، وَيُنَاقِضُ مَا انْتَهَى إِلَيهِ د. **الشَّرقَاوِيُّ** آنِفًا، نَاهِيكَ بِأَنَّ هَذَا القَوْلَ يَذَرُ القَارِئَ حَيْرَانًا، فَلَا يَدْرِي أَيَرْفُضُ د. الشَّرْقَاوِي سُلْطَةَ النَّوْعِ، أَمْ يَقُولُ بِهَا.

وَإِذَا انتَقَلْنَا إِلَى تَناوُلِ د. الشَّرقَاوِيّ **(تَحَوُّلَ مَفهُومِ النصّ)** بِوَصْفِهِ أَكْبَرَ تَحَوُّلٍ نَوْعِيّ فِي الْخِطَابِ النقْدِيّ – عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ – أَلْفَيْنَاهُ لَا يَخْتَلِفُ عَنْ تَناوُلِهِ تَحَوُّلَ مَفَاهِيمِ (الفَنّ وَالأَدَاةِ، وَالنَّوْعِ)، وَلَولَا مَخَافَةُ الإِسْرَافِ فِي نَقْلِ كَلامِهِ وَتَقْوِيمِهِ، لَسَاءَلْتُ كُلَّ كَلِمَةٍ قَالَهَا فِي هَذَا الصَّدَدِ، وَلَكِنِّي أُؤَكِّدُ مَا أَكَّدْتُهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ أَنَّ د. **الشَّرقَاوِيَّ** يَنْقُلُ أَكْثَرَ مِمَّا يُقَدِّمُ رُؤْيَةً ذَاتِيَّةً لِمَوْضُوعِهِ،

وَقَدْ ذَكَرْتُ أَسْمَاءَ النقَّادِ الأَعَاجِمِ الذِينَ نَقَلَ عَنْهُمْ مِنْ قَبْلُ، وَهَا هُوَ ذَا يُخَايِلُ قَارِئَهُ بِأَسْمَاءِ الأَعَاجِمِ كَذَلِكَ كَيْ يُؤَكِّدَ تَحَوُّلَ (مَفْهُومِ النَّصِّ) وَيُزَيِّنَهُ لَدَيْهِ، فَتَجِدُ إِشَارَةَ النقْدِ البِنْيَوِيِّ إِلَى أَنَّ النصَّ أَصْبَحَ يُنظَرُ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ مُمَارَسَاتٌ عَبْرَ لُغَوِيَّةٍ صُنِعَتْ لِتُقْرَأَ[٢٦]، وَتَجِدُ نَقْلًا عَنْ جَادَامَرَ، وَبُول رِيكُور، وَبُورْس، وَإِنْجَارْدِن، وَبَارْت، وَشُولْز، وَكِرِيستِيفَا، وَجِيرَار جِينِيت، وَتَتَرَدَّدُ خِلَالَ كَلامِهِم مَفَاهِيمُ غَيْرُ وَاضِحَةٍ، وَعِبَارَاتٌ لَا تَدْرِي مَا عَلاقَتُها بِفِكْرَةِ (مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النوْعِ)، فَالدكتُورُ **الشَّرقَاوِيُّ** يُحَدِّثُنَا مَثَلًا عَنْ مَفْهُومِ (المسَاحَةِ المفتُوحَةِ) عِنْدَ إِنْجَارْدِن، وَلَا نَدْرِي مُرَادَهُ أَوْ مُرَادَ إِنْجَارْدِن بِذَلِكَ المفْهُوم، وَلَا نَدْرِي عَلاقَةَ ذَلِكَ المفْهُومِ بِسُلْطَةِ النَّوْعِ، وَيُحَدِّثُنَا عَنْ جُهُودِ كِرِيستِيفَا وَكَيْفَ مَثَّلَتْ نَقلَةً نَوعِيَّةً لِمَفْهُومِ النصِّ، فَيَرَى أَنَّهَا أَسْهَمَتْ فِي "الانتِقَالِ مِنْ (ثُنَائِيَّةِ الدَّلِيلِ) إِلَى الإِنْتَاجِيَّةِ (العَابِرَةِ لِلدَّلِيلِ). وَهَذَا هُوَ الوَجْهُ النهَائِيُّ لمفهُومِ النصِّ، إِذْ يُصبِحُ النصِّ: إِنتَاجِيَّة Productivity"[٢٧]، وَهِيَ مَفَاهِيمُ ضَبابِيَّةٌ كَذَلِكَ وَغَيْرُ وَاضِحَةٍ، فَما مَعْنَى أَنْ يُصْبِحَ النصَّ إِنتَاجِيةً؟! وَزِدْ عَلَى ذَلِكَ مَفَاهِيمَ أُخْرَى، مِثْل (النصّ المغْلَق)، وَ(التعَدُّد الدِّلَالِي) وَ(العَتَبَات)، (أكسيُومِي)، وَغَيْرِهَا مِنَ المفَاهِيمِ التِي كَانَتْ عِبْئًا عَلَى الدِّرَاسَةِ، وَلَمْ تَخدُمْ غَايَتَهَا أَوْ مَقْصِدَهَا.

عَلَى أَنَّ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** مِنْ حَدِيثِهِ عَنْ **(تَحَوُّلِ مَفْهُومِ النصّ)** حَقِيقٌ بِأَنْ نُثْبِتَهُ حَتَّى نُحَاسِبَهُ عَلَى مَدَى الْتِزَامِهِ بِهِ فِي الْجَانِبِ التَّطْبِيقِيِّ مِنْ دِرَاسَتِهِ، يَقُولُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ**: "وَبِإِيجَازٍ يُصْبِحُ مَفْهُومُ النصّ (فِي صُورَتِهِ النهَائِيَّةِ) شَيْئًا يُنتِجُهُ المتَلَقِّي مِنْ خِلَالِ التَّأْكِيدِ عَلَى نِسْبِيَّةِ **(أَوِ اعتِبَاطِيَّةِ** Arbitrary) العَلَاقَةِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالمدْلُولِ وَالمحَارَبَةِ الوَاضِحَةِ لِفِكْرَةِ ثَبَاتِ المعْنَى. وَهَذَا التحَوُّلُ إِنْ لَمْ نَأْخُذْهُ فِي الحسْبَانِ فِي دِرَاسَةِ الشِّعْرِيَّةِ الحدِيثَةِ، فَلَنْ نَتوَصَّلَ إِلَى (المعْنَى) أَبَدًا، هَذَا المعْنَى الذِي غَابَ وَشَرَدَ عَنِ الدَّوَالِّ بَاحِثًا عَنْ مَرْجِعِيَّةٍ لَنْ يَجِدَهَا إِلَّا فِي حَالِ إِذَا تَطَوَّعَ القَارِئُ وَمَنَحَهُ المرْجِعِيَّةَ، وَهِيَ مَرْجِعِيَّةٌ فَرْدِيَّةٌ وَمُزَيَّفَةٌ وَوَهْمِيَّةٌ وَمُؤَقَّتَةٌ"[٢٨].

وَمَا يَنْبَغِي أَنْ نُؤَكِّدَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ كَلَامَ د. **الشَّرْقَاوِيِّ الآنِفَ** يُثِيرُ مَجْمُوعَةً مِنَ الأَسْئِلَةِ، تَحْمِلُ القَارِئَ عَلَى تَلَمُّسِ إِجَابَاتِهَا، مِثْلَ: أَكَانَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** – وَهُوَ مُتلَقٍّ خَاصٌّ – هُوَ المنتِجَ لِنَصِّ المهْمَلِ وَفْقَ ادِّعَائِهِ السَّالِفِ بِأَنَّ مَفْهُومَ النصّ أَصْبَحَ (فِي صُورَتِهِ النهَائِيَّةِ) شَيْئًا يُنتِجُهُ

المتَلَقِّي؟! أَأَكَّدَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** حَقًّا اعْتِبَاطِيَّةَ العَلَاقَةِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالمدْلُولِ، وَحَارَبَ فِكرَةَ ثَبَاتِ المعْنَى؟! أَتَوصَّلَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** إِلَى المعْنَى فِي (مُهْمَلِ) عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي، وَتَطَوَّعَ بِمَنْحِهِ مَرْجِعِيّتَهُ؟! .. إِنَّ إِجَابَةَ تِلْكَ الأَسْئِلَةِ رَهِينَةٌ بِمُسَاءَلَةِ الجَانِبِ التَّطْبِيقِيِّ مِنْ دِرَاسَةِ د. **الشَّرْقَاوِيّ**.. فَهَلُمَّ إِلَيْهِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: مُسَوِّغَاتُ التَّشْعِيرِ وَأَمَارَاتُهُ

لَمْ يَفْصِلْ د. **الشَّرقَاوِيُّ** فَصْلًا حَاسِمًا بَيْنَ الجانِبَيْنِ النظَرِيّ وَالتطْبِيقِيّ مِنْ دِرَاسَتِهِ، لَكِنَّ مَنْ يَقْرَأْ دِرَاسَتَهُ يُدرِكْ أَنَّهُ أَرَادَ بِحَدِيثِهِ عَنْ تَحَوُّلَاتِ (الفَنّ– الأَدَاةِ – النَّوْعِ – النَّصّ) أَنْ يُقَدِّمَ مِهَادًا نَظَرِيًّا عَنْ مُدَوَّنَةِ (مَا بَعْدَ الحدَاثَةِ) كَما يُسَمِّيهَا د. **الشَّرْقَاوِيُّ**، وَيَرَى أَنَّ عَلَاءَ عَبدِ الْهَادِي كَتَبَ (مُهمَلَهُ) فِي ضَوْئِهَا يُحَاوِلُ بِهِ تَأْسِيسَ شِعْرٍ تَجْرِيبِيّ جَدِيدٍ، وَكِتَابَةَ شِعْرٍ (ضِدَّ) الشِّعْرِ، يُقَاوِمُ سَطْوَةَ تَقَالِيدِ النَّوْعِ الشِّعْرِيّ[٢٩].

وَرُغْمَ أَنَّنِي لَا أَفْهَمُ مَعْنَى كِتَابَةِ شِعْرٍ (ضِدَّ) الشِّعْرِ؛ فَإِنَّنِي أُلَاحِظُ أَنَّ د. الشَّرْقَاوِيَّ كَثِيرًا مَا يَنْسَى المفْهُومَ الحْوَرِيَّ الذِي بَنَى عَلَيْهِ دِرَاسَتَهُ (مُقَاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)، وَمُؤَدَّى ذَلِكَ المفهُومِ أَنَّنَا أَمَامَ نَصٍّ لَا يَنْتَمِي إِلَى نَوْعٍ مُحَدَّدٍ، وَإِنَّمَا يَجْمَعُ كُلَّ الأَنْوَاعِ وَيَمْزِجُهَا. فَمَا بَالُ د. **الشَّرْقَاوِيّ** يَنْسَى كُلَّ ذَلِكَ وَيَجْزِمُ بِشَاعِرِيَّةِ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي فَيُسَمِّيهِ شَاعِرًا، بَلْ يَجْزِمُ بِانتِمَاء مُهمَلِهِ إِلَى فَنّ الشِّعْرِ لَا غَيْرُ فَيُسَمِّيهِ دِيوَانًا؟! إِذْ يَقُولُ عَنْهُمَا: "أَرَادَ الشَّاعِرُ أَنْ يُؤَسِّسَ بِهَذَا الدِّيوَانِ تَقَالِيدَهُ الخاصَّةَ بِهِ هُوَ، مِنْ خِلَالِ مُقاوَمَةِ سُلْطَةِ النَّوْعِ (= **قَصِيدَةُ النثْرِ**)، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةٍ وَظَّفَهَا الشَّاعِرُ بِمَهَارَةٍ، كَيْ يَخْرُجَ هَذَا الدِّيوَانُ (شِعْرًا) يَتحَدَّى الشِّعْرِيَّةَ السَّائِدَةَ. يَخْتَارُ البَاحِثُ خَمْسَةَ مَظَاهِرَ يُفْرِدُهَا بِالدَّرْسِ"[٣٠].

أَمَّا خَمْسَةُ المظَاهِرِ التِي عَنَاهَا النَّاقِدُ بِقَوْلِهِ السَّالِفِ فَهِيَ: (**الشِّعْرُ السَّرْدِيُّ – التَّنَاصُّ – الالْتِفَاتُ النوْعِيُّ – اللَّعِبُ – التقَشُّفُ البَلَاغِيُّ**)، وَتُمَثِّلُ هَذِهِ المظَاهِرُ الجانِبَ التَّطْبِيقِيَّ مِنْ دِرَاسَةِ د. **الشَّرْقَاوِيّ**، وَقَدْ سَمَّيْتُهَا فِي عُنْوَانِ هَذَا المبْحَثِ (مُسَوِّغَاتِ التَّشْعِيرِ وَأَمَارَاتِه)؛ لأَنَّ

د.**الشَّرْقَاوِيَّ** نَفْسَهُ سَمَّاهَا (تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً) فِي قَوْلِهِ الآنِفِ، وَمُؤَدَّى ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ حَفِيًّا بِإِثْبَاتِ شِعْرِيَّةِ المهْمَلِ أَكْثَرَ مِنْ حِفَايتِهِ بتَجْلِيَةِ مُقاوَمَتِهِ سُلطَةَ النوْعِ، إِنْ صَحَّ أَنَّهُ يُقَاوِمُهَا!

وَقَدْ كَتَبَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ المظَاهِرِ كَلَامًا كَثِيرًا يَتعَذَّرُ مَعَهُ أَنْ نُقَوِّمَهَا تَقْوِيمًا مُفصَّلًا فِي هَذِي الدرَاسَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يُفْضِي إِلَى امْتِدَادِهَا وَطُولِهَا دُونَ دَاعٍ، وَمِنْ ثَمَّ أَكْتَفِي بِبَعْضِ المَلَاحِظِ العَامَّةِ عَلَى تَناوُلِ د. **الشَّرْقَاوِيِّ** تِلْكَ المظَاهِرِ، مَعَ الاسْتِدْلَالِ مِنْ كَلامِهِ بِمَا يُؤَكِّدُ مَا أُلْحِظُهُ، وَقَدْ أَقِفُ مَعَ مَظهَرٍ أَوْ مَظْهَرَيْنِ مِنْ تِلْكَ المظَاهِرِ التِي تَناوَلَهَا وِقْفَةً تَفْصِيلِيةً.

وَأَولُ مَلْحَظٍ أَلْحَظُهُ عَلَى تِلْكَ المظَاهِرِ أَنَّ تَسْمِيةَ د. **الشَّرقَاوِيِّ** إِيَّاهَا (تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً) فِيهَا نَظَرٌ، وَقَدْ رَآهَا د. **الشَّرقَاوِيُّ** تَقالِيدَ خَاصَّةً بِعَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، **فَالتَّنَاصُّ** مَثَلًا مَوجُودٌ فِي كُلِّ الأَنْوَاعِ الأَدَبِيَّةِ قَبْلَ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُسَمَّى تِكْنِيكًا شِعْرِيًّا، أَوْ أَنْ يَكُونَ أَمَارَةً عَلَى شِعْرِيَّةِ (المهْمَلِ) أَوْ غَيرِهِ مِنَ النصُوصِ؛ فَهُو مَوجُودٌ فِي كُلِّ فُنُونِ القَوْلِ شِعْرِهَا وَنَثْرِهَا، قَدِيمِهَا وَحَدِيثِهَا، مَا كَانَ مِنْهَا عَرَبِيًّا أَوْ غَيْرَ عَرَبِيٍّ، فَأَيُّ خُصُوصِيَّةٍ فِي هَذَا المظْهَرِ (التَّناصِّ) لِعَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي؟! وَلَئِنْ كَانَتْ مُقاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ مُرَادِفَةً لِقَصِيدَةِ النَّثْرِ كَما يَصَحُّ مِنْ كَلَامِ د. **الشَّرْقَاوِيِّ** الآنِفِ، فَأَيُّ خُصُوصِيَّةٍ لِعَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي فِي قَصِيدَةِ النثْرِ، وَقَدْ سَبقَهُ إِلَى كِتَابَتِهَا مَنْ لَا يُحْصَوْنَ عَدًّا؟ وَمِنْ ثَمَّ فَأَيُّ خُصُوصِيَّةٍ فِي مَظَاهِرِهَا حَتَّى نُسَمِّيَهَا شِعْرًا يَتحَدَّى الشِّعْرِيَّةَ السَّائِدَةَ؟!

وَيَرَى د. **الشَّرْقَاوِي** أَنَّ النشَاطَ الإِنْسَانِيَّ كُلَّهُ يُمكِنُ أَنْ يُفَسَّرَ بِوَصْفِه لَعِبًا، وَأَنَّ أَيَّ اسْتِخْدَامٍ لُغوِيٍّ هُوَ بِمَثَابَةِ لَعِبٍ، وَأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ تَواصُلِيٍّ يُعتَبَرُ لُعْبَةً مُعقَّدَةً[٣١]. فَكيفَ يُسَمِّي (**اللعِبَ**) بَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ تِكْنِيكًا شِعْرِيًّا؟، بَلْ كَيفَ يَرَاهُ تَقلِيدًا خَاصًّا بِعَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي؟! وَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي (**التقَشُّفِ البلَاغِيِّ**) فَإِنَّ ذَلِكَ التقَشُّفَ (إِنْ صَحَّ) قَدْ يُوجَدُ فِي الشِّعْرِ وَغَيرِهِ مِنْ فُنونِ القَوْلِ، وَأَمَّا (**الشِّعْرُ السَّردِيِّ**) وَ(**الالْتِفَاتُ النَّوعِيُّ**)، فَمَفْهُومَانِ مِنْ مَفَاهِيمِ نَظَرِيَّةِ الجِنْسِ الأَدَبِيِّ، وَلَيْسَا تِكْنِيكًا شِعْرِيًّا.

وَلَوْ صَحَّتْ تَسْمِيَةُ تِلْكَ المظَاهِرِ (تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً) لَأَحْرَجَتْ عُنوَانِ دِرَاسَةِ د. **الشَّرْقَاوِيِّ**؛ لِأَنَّهَا تَضَعُ حِينَئِذٍ (الْمُهمَلَ) فِي إِطَارِ نَوْعٍ أَدَبِيٍّ مُحَدَّدٍ وَهُوَ الشِّعْرُ، وَمِنْ ثَمَّ تَخْذُلُ الغَايةَ الرَّئِيسَةَ

لِتِلْكَ الدرَاسَةِ، وَهِيَ (مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النوْعِ)، وَكَانَ الأَوْلَى أَنْ يُسَمّيَهَا د. الشَّرْقَاوِيُّ (تِكْنِيكَاتِ مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النوْعِ)، حَتَّى لَا يَكُونَ عُنوَانُ دِرَاسَتِهِ فِي وَادٍ، وَمَضْمُونُهَا فِي وَادٍ آخَرَ.

وَالْمَلْحَظُ الثَّانِي:

أَنَّ **د. الشَّرقَاوِيَّ** لَمْ يَتَخَلَّ فِي تَنَاوُلِهِ تِلْكَ المظَاهِرَ عَنْ إِسْرَافِهِ فِي النقْلِ عَنْ الآخَرِينَ، وَلَا سِيَّما الأَعَاجِمُ، وَمِنْ ثَمَّ يَتَرَاجَعُ حَظُّهُ مِنَ الحضُورُ وَالذَّاتِيَّةِ فِيمَا كَتبَهُ عَنْ تِلْكَ المظَاهِرِ، وَخَيرُ دَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ المظَاهِرَ الخمْسَ أَوْ جُلَّهَا مَنقُولٌ عَنْ د. عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي كَاتِبِ (المهْمَلِ)، وَلَا سِيَّما كِتَابُهُ (قَصِيدَةُ النثْرِ وَالتِفَاتُ النَّوْعِ)، فَجَلِيٌّ أَنَّ المظْهَرَ الثَّالِثَ مِنْ تِلْكَ المظَاهِرِ، وَهُوَ **(الالتِفَاتُ النوْعِيُّ)** مَأخُوذٌ مِنْ عُنوَانِ ذَلِكَ الكِتَابِ، وَقَدْ أَفَادَ **د. الشرْقَاوِيُّ** كَذَلِكَ مَفهُومَ **(الشِّعْرِ السَّرْدِيّ)** مِنْ هَذَا الكِتَابِ؛ إِذِ اتَّخَذَ عَلاءُ عَبدُ الْهَادِي ذَلِكَ المفْهُومَ اتِّجَاهًا شِعْرِيًّا، يُنَظِّرُ لَهُ وَيَدْعُو إِلَيهِ فَيقُولُ: "وَأُنَظِّرُ الْآنَ لِهَذَا الاتِّجَاهِ بِاسْمِ **الشِّعْرِ السَّرْدِي**. يُعَدُّ الشِّعْرُ السَّرْدِيُّ – فِي مَفْهُومِي – مُغَايِرًا لِلسَّرْدِ فِي الشِّعْرِ؛ الأَوَّلُ يَقُومُ عَلَى الأُسْلُوبِ المزْجِيّ، وَالثَّانِي يَقُومُ عَلَى الأُسْلُوبِ التَّرْكِيبِيّ، الّذِي تَقُومُ جَمَالِيّاتُهُ عَلَى مَا يَجْمَعُ بَينَ أَنْوَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي كُتْلَةٍ نَصّيةٍ وَاحِدَةٍ"(٣٢).

وَقَدْ جَعَلَ د. عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي خَاتِمَةَ كِتَابِهِ بِعُنوَانِ **(الشِّعْرُ وَاللَّعِبُ)**(٣٣)، وَيُخبِرُنَا هَذَا العُنوَانُ مِنْ أَيْنَ اسْتَمَدَّ **د. الشَّرْقَاوِيُّ** المظْهَرَ الرَّابِعَ مِنْ تِلْكَ المظَاهِرِ التِي سَمَّاهَا (تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً)، وَهُوَ **(اللَّعِبُ)**، وَحَتَّى المظْهَرُ الْخَامِسُ **(التقَشُّفُ البَلاغِيُّ)** أَخَذَهُ **د. الشَّرْقَاوِيُّ** مِنْ كِتَابِ د. عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي (قَصِيدَةُ النثْرِ وَالتِفَاتُ النوْعِ) كَذَلِكَ؛ حَيثُ يُشِيرُ د. عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي إِلَى قِيمَتِي الإِيجَازِ وَالتقَشُّفِ البلَاغِيّ فِي قَصِيدَةِ (الهَايْكُو)؛ فَيقُولُ: "وَمِنْ هُنَا جَاءَتْ قِيمَةُ الصَّمْتِ، وَهِيَ قِيمَةٌ نَجِدُهَا فِي قَصِيدَةِ الهَايْكُو، وَلُغتِهَا الموجَزَةِ الوَاصِفَةِ، ذَاتِ القِصَرِ الوَاضِحِ، **وَالتقَشُّفِ البَلَاغِيّ** الذِي يَقُودُ المتلَقّينَ بِرُغْمِ ذَلِكَ إِلَى مَعْنًى شِعْرِيّ عَمِيقٍ يَتفجَّرُ مِنْ سُطورِهَا القَصِيرَةِ"(٣٤).

وَلَمْ يَبْقَ مِنَ المظَاهِرِ الخمْسَةِ سِوَى (التَّناصّ)، وَهُوَ مَطْرُوحٌ فِي الطَّرِيقِ؛ فَإِنْ يَكُ عَلَاءُ عَبْدِ الْهَادِي لَمْ يُشِرْ إِلَيهِ فِي كِتَابِهِ، فَما أَكْثَرَ مَنْ كَتَبُوا عَنْهُ، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَحْتَجْ د. الشَّرقَاوِيُّ إِلَى عَلَاء عبدِ الْهَادِي فِي تَناوُلِ (التناصّ)؛ فَقَدْ أَغْنَاهُ جِيرَارُ جِينِيت وَجُولِيَا كِرِيسْتِيفَا، وَغَيْرُهُمَا.

وَإِذَا أَرَدْنَا مِثَالًا تَفْصِيليًّا عَلَى كَلَفِ د. **الشَّرْقَاوِيّ** بِالنقْلِ عَنِ الآخَرِينَ فَخيرُ مِثَالٍ عَلَى ذَلِكَ تَسْوِيغُهُ مَفْهُومَ (**اللَّعِب**) بِوَصْفِهِ تِكْنِيكًا شِعْرِيًّا؛ إِذْ يَقُولُ فِي بِدَايَةِ حَدِيثِهِ عَنِ (اللَّعِب): "لَا يَرْتَبِطُ اللَّعِبُ بِمَفْهُومٍ سَلْبِيّ، بَلْ يُمكِنُ أَنْ نُعِيدَ تَفْسِيرَ النشَاطِ الإِنْسَانِيّ – كَامِلًا – بِاعتِبَارِهِ نَشَاطًا لَعِبيًّا. وَأَيُّ اسْتِخْدَامٍ لُغوِيّ هُوَ بِمَثَابَةِ لَعِبٍ. (إِنَّ كُلَّ فِعْلٍ تَواصُلِيّ يُعتَبَرُ لُعْبَةً مُعَقَّدَةً)[٣٥]. وَأَكَّدَ **هَايدجَر** (فِكْرَةَ انْتِمَاءِ الشِّعْرِ إِلَى اللَّعِبِ). وَاعتَبَرَ **بُول رِيكُور** أَنَّ (الخيَالَ .. **لُعبَةٌ** حُرةٌ بِإِمْكَانِيَّاتٍ مَا)، وَعَدَّ جَادَامر الطَّبِيعَةَ لُعبةً، مُؤَكِّدًا كَلَامَهُ بِكَلَامِ **فِرِيدْرِك شلِيجِل:** إِنَّ جَمِيعَ أَلعَابِ الفَنِّ المقدَّسَةِ هِيَ مُحَاكَاةٌ بَعِيدَةٌ لِلَّعِبِ اللَّامُتَنَاهِي لِلْعَالَمِ، وَلِلعَمَلِ الأَبَدِيّ لِلفَنِّ المبدَعِ ذَاتِيًّا. وَاعتَبَرَ الشَّاعِرُ[٣٦] الكِتَابَةَ لَعِبًا بِقَوْلِهِ: (فَلُعبَةُ النصِّ الشِّعْرِيّ تَظَلُّ لُعبَةَ الزَّمَنِ الّذِي يَحُوكُهُ النصُّ لِمَوْضُوعِهِ)، وَمَيَّزَ **هُويزِنجَا** الإِنْسَانَ بِاعتِبَارِهِ (الإِنْسَانَ اللَّاعِبَ). وَمِنْ هُنَا أَمْكَنَ **لِجَادَامر** أَنْ يَتحَدَّثَ بِلَا تَمْيِيزٍ عَنِ اللُّعْبَةِ، وَفِي مَوْقِعٍ آخَرَ عَنِ الْخَاصِّيَّةِ اللَّعِبِيَّةِ لِلْعَمَلِ الفَنِّيّ، ثُمَّ عَنْ لُعْبَةِ الفَنِّ، وَاللُّعْبَةِ التِي تُنتَجُ فِي الفَنِّ أَوْ أَلْعَابِ الفَنِّ"[٣٧].

فَفِي هَذِهِ الفِقْرَةِ إِشَارَاتٌ إِلَى سَبْعَةِ نُقَّادٍ كُلُّهُمْ أَعَاجِمُ مَا خَلَا مُحَمّدَ الْمَاكِرِيَّ وَعَلاءَ عَبدِ الْهَادِي؛ وَمِنْ ثَمَّ فَلَيْسَ فِيهَا مَا يُمْكِنُ أَنْ يُنسَبَ إِلَى د. **الشَّرْقَاوِي** غَيرَ الربْطِ بَينَ مَقُولَاتِ أُولَئِكَ النقَّادِ؛ نَاهِيكَ بِأَنَّ هَذِهِ المقُولَاتِ تُسَوِّغُ رُؤيَةً غَربِيَّةً وَلَيْسَتْ عَربِيَّةً؛ فَلَيسَ الْمَاكِرِيُّ وَعَلاءُ عَبدِ الْهَادِي سِوَى نَاقِلَيْنِ كَذَلِكَ لمقُولَاتِ النقْدِ الغَرْبِيّ فِيمَا يَتَّصِلُ بِمَفْهُومِ (اللَّعِبِ) عَلَى الأَقَلّ، وَلَولَا خَشْيةُ الإِسْرَافِ فِي النقْلِ، لَأَتَيْتُ بِنَماذِجَ أُخْرَى، وَكَفَى مِنَ القِلَادَةِ مَا حَفَّ بِالعُنُقِ.

وَالْمَلْحَظُ الثَّالِث:

أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا كَتَبَهُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** عَنْ تِلْكَ المظَاهِرِ لَا يَتَّصِلُ بِالمفْهُومِ الحْوَرِيّ لِدرَاسَتِهِ، وَهُوَ (مُقَاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ)، وَمِنْ ثَمَّ يَحْتَاجُ القَارِئُ أَمَامَ كَثِيرٍ مِمَّا كَتَبَهُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** عَنْ تِلْكَ المظَاهِرِ أَنْ يَتَسَاءَلَ: مَا عَلَاقَةُ ذَلِكَ بِالغَايَةِ الرَّئِيسَةِ لِهَذِهِ الدِّرَاسَةِ (مُقَاوَمَةُ سُلطَةِ النوْعِ)؟!

وَفِيمَا كَتَبَهُ د. **الشَّرقَاوِيُّ** عَنِ المظْهرِ الثَّانِي مِنْ تِلْكَ المظَاهِرِ التِي يُسمِّيهَا (تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً)، وَهُوَ (التَّناصُّ) نَمُوذَجٌ جَلِيٌّ لِانْبِتَاتِ العَلَاقَةِ بَينَهُ وَبَينَ المفْهُومِ المحْوَرِيِّ لِلدِّرَاسَةِ؛ إِذْ يَجْعلُ د. **الشَّرقَاوِيُّ** (التَّنَاصَّ) وَاحِدًا مِنْ أَهَمِّ مَلَامِحِ مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النوْعِ؛ وَذَلِكَ أَمْرٌ عَجِيبٌ؛ لِأَنَّ التَّناصَّ أَدَاةٌ مِنْ أَدَوَاتِ التَّشْكِيلِ النصِّي، وَهِيَ مُتَاحَةٌ لِكُلِّ مُبْدِعٍ، سَوَاءٌ أَكَانَ شَاعِرًا أَمْ غَيرَ شَاعِرٍ، وَمِنْ ثَمَّ فَلَا عَلَاقَةَ لِلتنَاصِ بِإِشْكَالِيةِ النَّوعِ الأَدبِيِّ، وَلَا دَخْلَ لَهُ فِي تَحْدِيدِ نَوْعِ النَّصِّ، وَلَا سُهْمَةَ لَهُ فِي مُقاوَمَتِهِ سُلْطَةَ النَّوْعِ، وَمِنْ ثَمَّ فَحِينَ يَقُولُ د. **الشَّرقَاوِيُّ**: "يُمثِّلُ التَّنَاصُّ فِي الدِّيوَانِ أَحَدَ أَهَمِّ البِنْيَاتِ الكُبْرَى"، فَقَدْ نُوافِقُهُ عَلَى ذَلِكَ. لَكِنَّهُ حِينَ يُتْبِعُ كَلامَهُ الآنِفَ قَوْلَهُ: "وَأَحَدَ أَهَمِّ مَلامِحِ مُقاوَمَةِ سُلْطَةِ النَّوْعِ الشِّعْرِيِّ"[٣٨]؛ فَذَلِكَ مَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُوَافِقَهُ عَلَيهِ؛ لأَنَّنَا لَا نَعْلَمُ كَيفَ يَكُونُ التَّناصُّ أَهَمَّ مَلامِحِ مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النَّوْعِ!، بَلْ لَا نَعْلَمُ كَيفَ يَتحَدَّثُ النَّاقِدُ عَنْ دِيوَانٍ (أَيْ شِعْرٍ)، ثُمَّ يُحَدِّثُنَا عَنْ مُقاوَمَةٍ لِسُلْطَةِ النَّوْعِ، وَيَصِفُ هَذَا النَّوعَ بِ (الشِّعْرِيِّ)! أَفَيُقَاوِمُ (مُهمَلُ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي سُلطَةَ (النَّوْعِ الشِّعْرِيِّ) لِيكُونَ دِيوَانَ شِعْرٍ؛ أَيُّ تَنَاقُضٍ هَذَا؟!

وَزِدْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ د. **الشَّرقَاوِي** يَتنَاوَلُ تَحْتَ مَفهُومِ (التنَاصِّ) عَتبَاتِ النصِّ وَعَناوِينَهُ، وَلَا عَلاقَةَ لِلتَّناصِّ بِالعَتَباتِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُوظِّفًا فِيهَا؛ فَهُوَ مَثَلًا يَقُولُ بِأَنَّهُ سَيتوَقَّفُ أَمَامَ أَهَمِّ مَلْمَحَيْنِ تَناصِّيينِ فِي الدِّيوَانِ: **العَتَبات**، وَ**العَنْوَنَةِ**[٣٩]، وَهَلِ العَنوَنَةُ إِلَّا عَتَبَةً مِنْ عَتَبَاتِ النصِّ؟! فَلِمَ ذَلِكَ العَطْفُ (العَتَباتُ وَالعَنْوَنَةُ)، وَالعَطْفُ دَالٌّ عَلَى المغَايرَةِ؟!

وَبَعدَ أَنْ يَتحَدَّثَ عَنِ العتبَاتِ يَتناوَلُ (نِظَامَ العَنونَةِ فِي الدِّيوَانِ)، وَيتنَاوَلُ تَحْتَ هَذَا العُنوَانِ ظَواهِرَ كَثِيرَةً، تُوحِي بِحِرْصِهِ عَلَى تَفْتِيتِ الظَّاهِرةِ الوَاحِدَةِ وَتَشْقِيقِهَا، فَيتَحَدَّثُ عَنْ:

١- عُرُوضِ الْهَذَيَانِ الخَمْسَةِ وَإِشْكَالِيَّاتِهَا الأَجْنَاسِيةِ (ص: ٧٠٥).

٢- بِنَاءِ الشَّبكَةِ الدِّلَالِيةِ لِلْعَنوَنَةِ (ص: ٧٠٧).

٣- التَّبْئِيرِ[٤٠] (ص: ٧١١).

٤- العَنَاوِينُ أَيقُونَةُ كُتُبٍ (ص: ٧١٤).

٥- العَنَاوِينُ عَتَبَةٌ مُقَيِّدَةٌ (ص: ٧١٧).

٦- إِشْكَالِيَّاتٌ نَاجِمَةٌ عَنْ شَبكَةِ العَنْوَنَةِ بِالدِّيوَانِ (ص: ٧٢٠)، وَقَدْ أَشَارَ د. **الشرْقَاوِيُّ** إِلَى إِشْكَالِيتَيْنِ: أُولَاهُمَا - العَنَاوِينُ المكتُوبَةُ بِحُروفٍ أَجْنَبِيَّةٍ (ص: ٧٢٠)، وَثَانِيتُهمَا - التَّشَابُهُ وَالاخْتِلَاف بَينَ النصّ وَالعُنوَانِ (ص: ٧٢١).

لَقَدْ كُنَّا نَنتَظِرُ أَنْ يُوضِّحَ لَنَا د. **الشَّرقَاوِيُّ** كَيفَ يَكُونُ التَّناصُّ أَهَمَّ مَلَامِحِ مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النَّوعِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ، بَلْ تَركَنَا إِلَى الحدِيثِ عَما قَالَتْهُ كِرستِيفَا أَوْ جِينِت، أَوْ حَتَّى غَيرُهُمْ عَنِ (التنَاصّ)، وَيَبْدُو أَنَّ د. **الشَّرقَاوِيَّ** يَكتُبُ مَا يَعِنُّ لَهُ مِنْ أَفْكَارٍ، أَوْ يَخْطُرُ عَلَى بَالِهِ مِنْ رُؤًى؛ غَيرَ عَابِئٍ بِمَدَى اتِّصَالِهَا بِبحْثِهِ أَوْ فِكْرَتِهِ العَامّةِ، وَمِنْ ثَمَّ تَجِدُ فِي بَحْثِهِ كَلَامًا كَثِيرًا غَيرَ ذِي وَاشجَةٍ بِفِكْرَةِ الْبَحْثِ وَمَضمُونِهِ، وَتَجِد نُقُولًا كَثِيرَةً وَلَا تَدْرِي: لِمَ أَتَى بِهَا، مِنْ ذَلِكَ مَثلًا أَنَّهُ يَنقُلُ نَصًّا لِلدُّكتُورِ <u>حميد لحميدَاني</u> يتحَدَّثُ فِيهِ عَنْ عَتبَاتِ النصّ، وَيُشِيرُ إِلَى مُصطلَحَاتٍ مِنْ نَحْوِ: المطْلَعِ وَالافتِتَاحِيَّةِ وَالمقدّمَةِ وَالتنْبِيهِ وَالتوْطِئَةِ وَالتَّمْهِيدِ وَالمدْخَلِ وَالإِهْدَاءِ وَالشُّكْرِ، وَالعُنوَانِ وَمُحْتَوياتِ الغُلافِ، وَكُلِّ الأَقْوَالِ الاسْتِهْلَالِيَّةِ المقتَبَسَةِ ... وَلَا نَدْرِي مَا عَلَاقَةُ كُلِّ ذَلِكَ بِمَوضُوعِ التَّنَاصّ، بَلْ لَا نَدْرِي مَا عَلَاقَةُ كُلِّ ذَلِكَ بِمُقَاوَمَةِ سُلْطَةِ النَّوعِ.

عَلَى أَنَّ د. **الشَّرقَاوِيّ** مَا شَرَعَ يَتحَدَّثُ عَنِ **العتَبَاتِ** حَتَّى تَجَلَّتْ عِنْدَهُ تِلْكَ الثُّغْرَةُ؛ فَقَدْ مَهَّدَ حَدِيثَهُ عَنْهَا بِمَا أَسْمَاهُ جِينِت (النصَّ العُمُومِيَّ المصَاحِبَ)، كَالحوَارَاتِ وَالاستجْوَابَاتِ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ سَابِقَةً عَلَى نَشْرِ النصّ الأَصْلِيّ، أَوْ مُعَاصِرَةً لَهُ، أَوْ لَاحِقَةً بِهِ؛ فَكُلُّ نِتَاجِ الكَاتِبِ دَوَالٌّ سِيمِيُولُوجِيَّةٌ فَاعِلَةٌ فِي النصّ الذِي تَحَفُّهُ .. وَكُلُّ هَذَا حَسَنٌ (رُغْمَ أَنِّي أَعُدُّ الاهْتِمَامَ بِمَا حَفَّ بِالنصّ وَتَرْكَ النَّصّ الأَصْلِي أَوْ تَهْمِيشَهُ، ضَرْبًا مِنَ الإِفْلَاسِ النقْدِيّ) لَكِنْ مَا عَلَاقَتُهُ بِالتَّناصّ؟ بَلْ مَا عَلَاقَتُهُ بِالموضُوعِ الرَّئِيسِ لِلبَحْثِ: مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ؟! وَمَا زَالَ د. **الشَّرقَاوِيُّ** يُلقِي بِأَحْكَامِهِ وَنَتائجِهِ النقْدِيَّةِ دُونَمَا سَنَدٍ لَهَا مِنْ (مُهْمَلٍ) عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي؛ وَمِنْ ثَمَّ يَظَلُّ قَوْلُهُ السَّالِفُ: "**فَكُلُّ نِتَاجِ الكَاتِبِ دَوَالٌّ سيميُولُوجِيَّةٌ فَاعِلَةٌ فِي النَّصّ الذِي تَحَفُّهُ**" دَعْوَى دُونَ بَيِّنةٍ.

وَحَتَّى مَا يَتَّصِلُ حَقًّا بِمَفْهُومِ العَتَبَاتِ فِي كَلَامِ د. **الشَّرْقَاوِيّ**، لَا يَكَادُ يُجَاوِزُ مُسْتَوَى الوَصْفِ إِلَى مُستَوى التَحْلِيلِ الذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يُجلِّيَ لَنَا دِلَالَاتِ تِلْكَ النُّصُوصِ الموَازِيَةِ أَوِ المصَاحِبَةِ لِلنَّصّ، أَوْ مَدَى سُهْمَتِهَا فِي مُقَاوَمَةِ سُلطَةِ النَّوْعِ فِي نُصُوصِ (المهْمَلِ)، خُذْ مَثلًا قَوْلَ د. **الشَّرقَاوِيّ** عَنْ الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ لِلعَرْضِ الأَوْلِ: "يَسْبِقُ العَرْضَ الأَوَّلَ صَفْحَةٌ مُقتَبَسَةٌ مِنْ نِيتَشَه تَنتَهِي بِالسُّؤَالِ الحائِرِ: (هَلْ تَفهَمُونَنِي؟)، وَقَبلَهَا إِهْدَاءٌ (إِلَى الذِينَ يكرَهُونَ أَيَّةَ مَسْئُولِيَّةٍ تَقُودُهُم إِلَى أَنْ يَكُونُوا بَائِسِينَ). ثُمَّ فِي أَوَّلِ لَوحَةٍ تُواجِهُ القَارِئَ: العُنوَان، نَجِدُ فِي ثَلاثَةِ أَسْطُرٍ: (مُهْمَل/ تَستَدِلُّونَ عَليهِ بِظِلّ/ شِعْر)، وَبِحَسَبِ كُلود دُوشِي، الذِي يَقْتَرِحُ ثَلاثَةَ عَنَاصِرَ لِلعُنوَانِ، أَوَّلًا العُنوَانُ وَهُو هُنَا (مُهْمَلٌ). ثَانِيًا العُنوَانُ الثَّانَوِيُّ، وَغَالِبًا مَا نَجِدُهُ مُوسُومًا وَمُعْلَمًا بِأَحَدِ العنَاصِرِ الطِّبَاعِيَّةِ أَوِ الإِمْلَائِيَّةِ لِيدُلَّ عَلَى وِجْهَتِهِ. وَهُنَا فَإِنَّ (مُهْمَل) مَكتُوبٌ بِخَطٍّ أَكْثَرَ غِلْظَةً مِنَ العُنوَانِ الثَّانَوِيّ (تَسْتَدِلُّونَ عَليهِ بِظِلّ). ثَالِثًا العُنوَانُ الفَرعِيُّ، وَهُوَ غَالِبًا يَأتِي لِلتعْرِيفِ بِالجنْسِ الكِتَابِيّ لِلْعَمَلِ. وَهُوَ هُنَا (شِعْر). وَهَذَا العُنْوَانُ الفَرْعِيُّ يَلْعَبُ دَوْرًا فَارِقًا فِي تَحْيِيدِ أُفُقِ التلَقِّي وَإِجْبَارِ القَارِئِ عَلَى أَنَّ هَذَا الذِي يَجِدُهُ فِي هَذَا الكِتَابِ (بِرُغْمِ شَكْلِهِ النثْرِيّ كَما فِي الهذَيَانَاتِ) إِنَّمَا هُوَ شِعْرٌ، وَلَا شَيْءَ آخَرَ غَيرُ الشِّعْرِ. وَلَوْ غَابَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ (شِعْرٌ) لَتأَثَّرَتِ الكُتْلَةُ النَّصِّيَّةُ، وَلأَمْكَنَ تَلَقِّيهَا عَلَى أَنَّهَا: لَا شِعْرٌ"[٤١].

هَذَا بَعضُ مَا قَالَهُ د. **الشَّرقَاوِيُّ** عَنِ الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ لِلعَرْضِ الأَوَّلِ، فَهَلْ تُرَاهُ قَالَ شَيْئًا غَيْرَ وَصْفٍ شَكْلِيّ لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، وَلَا يُقَدِّمُ لِقَارِئِ بَحْثِهِ شَيْئًا ذَا بَالٍ، نَاهِيكَ بِأَنَّ قَارِئَ (المهْمَلِ) يُدْرِكُ هَذِهِ المَلْحُوظَاتِ الشَّكْلِيةَ دُونَمَا عَوْنٍ مِنْ أَيّ نَاقِدٍ، وَلَسْنَا نَنتَظِرُ مِنَ النُّقَّادِ أَنْ يَصْفُوا لَنَا عَتَبَاتِ النّصّ (التصْدِير – الإِهْدَاء – العَنَاوِين... أَوْ غَيرِهَا)، وَنَوْعِ الخَطِّ الذِي كُتِبَتْ بِهِ، وَسُمْكَهُ؛ بِقَدْرِ مَا نَنتَظِرُ مِنْهُمْ أَنْ يُبيّنُوا دَوْرَ هَذِهِ العَتَبَاتِ فِي بِنَاءِ دِلَالَةِ النصّ، أَوْ إِضَاءَةِ بَعْضِ جَوانِبِهِ، وَمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَإِنَّ الحِفَايَةَ بِعَتَبَاتِ النَّصِ عَبَثٌ، وَجُهْدٌ ضَائِعٌ لَا جَدْوَى مِنْ وَرَائِهِ.

وَلَيسَ فِي كَلَامِ د. **الشَّرقَاوِيّ** الآنِفِ مَا يَتصِلُ بِمَوضُوعِ بَحثِهِ سِوَى حَديثِهِ عَنِ العنوَانِ الفَرعِيّ، وَهُوَ كَلِمَةُ (شِعْر)، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ عِنايَتَهُ بِالعُنوَانِ الفَرعِيّ كَانَتْ أَهَمَّ مِنَ العنْوَانِ الرَّئِيسِ (مُهمَل)، وَالعُنوَانِ الثَّانِوِيّ (تَسْتَدِلُّونَ عَليهِ بِظِلّ). عَلَى أَنَّ كَلامَ د. **الشَّرقَاوِيّ** عَنِ العُنوَانِ الفَرعِيّ يُمكِنُ أَنْ يُحْسَبَ عَلَيهِ وَلَا يُحْسَبَ لَهُ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ يُناقِضُ عُنْوَانِ بَحْثِهِ مِنْ جَانِبٍ، وَيُناقِضُ كَذَلِكَ فِكرَةً أَكَّدَهَا مِنْ قَبْلُ فِي بَحْثِهِ هَذَا؛ فَأَمَّا أَنَّهُ يُناقِضُ عُنوَانَ بَحثِهِ فَذَلِكَ مَا يُدرِكُهُ كُلُّ ذِي بَصَرٍ؛ إِذْ كَيفَ يَكُونُ عُنوَانُ البَحْثِ (مُقاوَمَةُ سُلْطَةِ النَّوْعِ فِي دِيوَانِ "مُهْمَل" تَسْتَدِلُّونَ عَليهِ بِظِلّ لِلشَّاعِرِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي)؛ ثُمَّ يَكُونُ دُوْرُ العُنوَانِ الفَرْعِيّ (شِعْرٌ) إِجْبَارَ القَارِئِ عَلَى أَنَّ مَا يَجِدُهُ فِي هَذَا الكِتَابِ إِنَّمَا هُوَ شِعْرٌ، وَلَا شَيْءَ آخَرَ غَيرُ الشِّعْرِ؟! وَعَلَامَ نَسْتَغْرِبُ ذَلِكَ التَناقُضَ، وَالعُنوَانُ ذَاتُهُ الذِي اخْتَارَهُ النَّاقِدُ لِبَحْثِهِ مُتنَاقِضٌ؛ يُحَدِّثُكَ نِصْفُهُ الأَوَّلُ عَنْ (مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النَّوْعِ)، وَيُحَدِّثُكَ نِصْفُهُ الثَّانِي عَنْ دِيوَانٍ وَشَاعِرٍ؟!

وَأَمَّا تَناقُضُ كَلَامِ د. **الشَّرقَاوِيّ** عَنِ العُنوَانِ الفَرْعِيّ (شِعْرٌ) مَعَ فِكرَةٍ سَابِقَةٍ فِي بَحْثِهِ؛ فَذَلِكَ أَمْرٌ يَسِيرٌ إِذَا قَارَنَّا بَعْضَ مَقُولَاتِ د. **الشَّرقَاوِيّ** بِبَعْضٍ، فَقَدْ قَالَ فِي مَوضِعٍ سَابِقٍ مِنْ بَحْثِهِ: "وَالَّذِي يُوقِعُ هَذَا الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ ضِمْنَ النَّوْعِ (الشِّعْرِيّ) هوَ اعْتِقَادُ القَارِئِ فِي أَنَّهُ (شِعْرٌ)، لِأَنَّهُ (كُتْلَةٌ نَصِّيَّةٌ) فِي أَحْسَنِ أَحْوَالِهَا تَكْتَفِي بِامْتِلَاكِ الخَوَاصِّ الأَسَاسِيَّةِ المميزَةِ لِلنَّصِّ الشِّعْرِيّ"[٤٢]، فَلَا رَيْبَ أَنَّ كَلَامَ النَّاقِدِ هَذَا يَمْنَحُ المتَلَقِّي سُلْطَةَ تَحْدِيدِ نَوْعِ النَّصِّ، وَيَكِلُهَا إِلَى اعْتِقَادِهِ، وَلَا رَيْبَ كَذَلِكَ أَنَّ د. **الشَّرقَاوِيَّ** – فِي كَلَامِهِ عَنِ العُنوَانِ الفَرعِيّ (شِعْرٌ) – قَدَ عَادَ فَسَلَبَ المتلَقِّي تِلْكَ السُّلْطَةَ، وَرَدَّهَا إِلَى الكَاتِبِ، بَلْ أَجْبَرَ المتلَقِّي – وَلَا إِكْرَاهَ فِي التَّلَقِّي – عَلَى أَنْ يَرَى (المهْمَلَ) شِعْرًا لَا غَيْرُ؛ لِأَنَّ كَاتِبَهُ أَضَافَ كَلِمَةَ (شِعْرٌ) فَحَدَّدَ نَوْعَ نَصِّهِ، وَذَلِكَ هُوَ التَناقُضُ بِعَيْنِهِ؛ فَلَيْتَ شِعْرِي: أَنَحْنُ أَمَامَ نَصٍّ يُقَاوِمُ سُلطَةَ النَّوْعِ أَمْ أَنَّنَا أَمَامَ شِعْرٍ لَا غَيْرُ؟! وَلَيْتَ شِعْرِي: أَيُحَدِّدُ شِعْرِيَّةَ المهْمَلِ قَارِئُهُ أَمْ كَاتِبُهُ؟! تُرَى: لَوْ كَتَبَ عَلاءُ عَبدِ الهَادِي عَلَى غلَافِ (المهْمَلِ) كَلِمَةَ (قِصَّةٌ) أَوْ (رِوَايَةٌ) أَوْ (مَسْرَحِيَّةٌ)، فَكَيْفَ تَكُونُ دِرَاسَةُ د. **الشَّرقَاوِيّ**؟!

وَرُغْمَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ كَلَامِ د. **الشَّرقَاوِيّ** عَنِ العَتَبَاتِ قَدْ خَلَصَ لِلكَلَامِ عَنِ (العَنوَنَةِ)، فَإِنَّهُ يَنتَقِلُ عَقِبَ ذَلِكَ إِلَى حَدِيثٍ خَاصٍّ عَنِ العَنْونَةِ، تَحْتَ عُنوَانِ (نِظَامِ العَنوَنَةِ فِي الديوَانِ)؛ وَفِي

ذَلِكَ مَا يُؤَكِّدُ اختِلَافَنا مَعَهُ مِنْ قَبلُ حَوْلَ الفَصْلِ بَينَ (العَتبَاتِ)، وَ(العَنْوَنَةِ)، فَلَيْسَتِ العَناوِينُ إِلَّا إِحْدَى عَتَبَاتِ النصِّ، وَفِي كَلامِ د. **الشَّرقَاوِيِّ** نَفْسِهِ، أَوْ فِيمَا نَقَلَهُ – وَمَا أَكْثَرَ مَا يَنقُلُ – مَا يُؤَكِّدُ أَنَّ العَناوِينَ لَيْسَتْ مُنفَصِلةً عَنِ العَتبَاتِ؛ فَقَدْ بَدَأَ كَلامَهُ الْخَاصَّ بِـ(العَنْوَنَةِ) بِتَمْهِيدٍ حَوْلَ مَفهومِ العَتباتِ بِوَجْهٍ عَامٍّ، وَمِمَّا قَالَهُ فِي ذَلِكَ: "(وَتَكُونُ العَتبةُ هِيَ النقْطةَ التِي يَلتَقِي عِنْدَهَا الدَّاخِلُ وَالْخَارِجُ، هِيَ نُقطَةَ الغَرابَةِ التِي تَجْمَعُ بَينَ الاتِّصَالِ وَالانْفِصَالِ). وَهَذِهِ هِيَ الفِكرَةُ التِي يَنطَلِقُ مِنْهَا دَارِسُو العُنوَانِ، جِينِت وَلُوي هُوك وُلِيُو سبتْزَر، وَغَيرُهُم. وَتُصْبِحُ (القِرَاءَةُ فِي العُنوَانِ عَمليةً ازْدِوَاجِيةً ثَرِيَّةً تَتصِلُ بِالقَارِئِ الأَوَّلِيّ، الشَّاعِرِ نَفْسِهِ، وَالقَارِئِ الثَّانِي المتَلَقِّي لِشِعْرِهِ). وَفِي (مِنَ النصِّ إِلَى العمَلِ) يُؤَكِّدُ جِينِت عَلَى **أَنَّ مُرافِقَاتِ النصِّ (وَالعُنْوَانُ وَاحِدٌ مِنْهَا)** هِيَ التِي تُحَوِّلُ الكِتَابَ إِلَى نَصٍّ، فِي إِجَابَتِهِ عَلَى السُّؤَالِ: (مَا الفَرْقُ بَينَ الكِتَابِ وَالنَّصِّ). وَخُلاصَةُ مَا يُمكِنُ قَولُهُ – حَولَ سِيمِيُولُوجيَا العُنوَانِ – إِنَّ (العَناوِينَ مَفَاتِيحُ إِجْرَائِيةٌ تُعطِي المتلَقِّيَ صُورَةً اسْتِبَاقِيةً عَنِ الْمَتْنِ، وَتَمْنَحُهُ شُحْنَةً دِلَالِيَّةً مُكَثَّفَةً تَدْفَعُهُ لِلبَحْثِ عَنْ جَمَالِيَّاتِهَا فِي الْمَتْنِ)"[٤٣].

وَقَدْ وَضَعْتُ كَثِيرًا مِنْ كَلامِ د. **الشَّرقَاوِيِّ** بَينَ قَوْسَيْنِ، لِأَنَّ هَذَا الكَلامَ لَيسَ لَهُ، وَإِنَّمَا نَقَلَهُ – كَدَأْبِهِ – عَنْ آخَرِينَ؛ فَبعضُهُ مَنقُولٌ عَنْ شَاكِرِ عَبدِ الحمِيدِ، وَبَعْضُهُ عَنْ شَوْقِي عَلِيِّ الزهْرَة، وَبَعضُهُ عَنْ جِيرَار جِينِت، وَلَا دَوْرَ لِلنَّاقِدِ غَيرُ الربْطِ بَينَ النقُولِ، وَيُهِمُّنَا مِنْ كَلامِهِ السَّابِقِ أَنَّهُ نَقَلَ عَنْ جِيرَار جِينِت مَا يُؤَكِّدُ أَنَّ العَناوِينَ مِنَ العَتبَاتِ أَوْ مُرافِقَاتِ النصِّ، وَمِنْ ثَمَّ يَبْقَى التسَاؤُلِ: لِمَ فَصَلَ د. **الشَّرقَاوِيُّ** بينَ (العَتبَاتِ) وَ(العنْوَنَةِ)؟ دُونَ إِجَابَةٍ!

وَقَدْ أَحْسَنَ د. **الشَّرقَاوِيُّ** حِينَ أَشَارَ إِلَى أَنَّ سُبُلَ الدَّارِسِينَ تَتفَرَّقُ فِي تَنَاوُلِ العَناوِينِ، لِاختِلَافِ وِجْهَاتِ النظَرِ، وَفَلْسَفَاتِ التَّأْوِيلِ المتعَلِّقةِ بِالعَنْوَنَةِ؛ فَنحْنُ نُوافِقُهُ عَلَى ذَلِكَ تَمَامَ الموَافَقَةِ، رُغْمَ أَنَّ مَا أَشَارَ إِليهِ مِنْ بَدهِيَّاتِ الأُمُورِ، فَالدَّارِسُونَ يَخْتَلِفُونَ حَوْلَ كُلِّ مَا يتَنَاوَلُونَ، وَلَا يَخْتَلِفُونَ حَوْلَ (العَنْوَنَةِ) فَحَسْبُ، ثُمَّ أَحْسَنَ مَرَّةً أُخْرَى حِينَ وَعَدَنَا بِعَدَمِ الاكتِفَاءِ – فِي تَنَاوُلِ العَنْوَنةِ – بِالتنْظِيرِ دُونَ التطْبِيقِ، وَقَدِ اسْتَبشَرْتُ كَثِيرًا بِذَلِكَ، فَإِنَّ التطْبِيقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ

التنْظِيرِ؛ لَكِنّهُ وَمِنْ أَسَفٍ مَا كَادَ يَبدَأُ التَّطْبِيقَ حَتَّى وَقَعَ فِي التنَاقُضِ، وَهَذَا جُزْءٌ مِنْ بِدَايةِ كَلامِهِ: "وَرَغبةً فِي عَدَمِ الاندِفَاعِ وَرَاءَ التأْوِيلِ النظَرِيّ لِمَا قِيلَ، يَتوقَّفُ البَاحِثُ – تَطْبِيقًا – أَمَامَ أَهَمّ النقَاطِ كَالتَّالِي: أ– **عُرُوضُ الهذَيَانِ الْخَمْسَةِ:** تُثِيرُ هَذِهِ العُروضُ إِشْكَالِيَّةً أَجْنَاسِيَّةً، لَا يُمكِنُ تَجَاوُزُهَا. مِنْ مُنطَلَقِ (الكُتْلةِ النَّصيَّةِ) وَ(النصّ الشِّعْرِيّ) **فَهِيَ شِعرٌ. لَكِنَّهَا فِي الوَاقِعِ نَثْرٌ، وَلَا يُمكِنُ تَجَاهُلُ أَنَّهَا نَثْرٌ**، وَفِي ضَوْءِ الجشْطَالْتِ فَإِنَّ الإِدْرَاكَ غَيرُ مُتجزّئٍ، أَيْ أَنَّ إِدْرَاكَ الكُلِّ سَابِقٌ عَلَى إِدْرَاكِ الجزْءِ، فَنحْنُ نُشَاهِدُ فِي الحيَاةِ الكُلَّ قَبلَ العنَاصِرِ المركَّبِ مِنْهَا. وَعَليهِ فَإِنَّ الديوَانَ (كُلٌّ مُركَّبٌ)، وَكُلُّ وَحْدَةٍ (أَوْ عَرْضٍ أَوْ هَذَيَانٍ ... إلخ) لَا تُقَدَّمُ لِذَاتِهَا، وَلَا يَنْبَغِي الوقُوفُ عِنْدَهَا فِي مَعْزِلٍ عَنْ بَاقِي الدِّيوَانِ، يُقَدِّمُ الديوَانُ (كُلًّا مُرَكَّبًا) مِنْ عَناصِرِهِ. هَذِهِ العَناصِرُ إِشْكَالِيّةٌ، إِذْ يَتدَاخَلُ فِيهَا النثْرِيُّ وَالشِّعْرِيُّ وَالسِّينِمَائِيُّ وَالتنَاصُّ. وَبَعْدَ تَرَدُّدٍ، يَقْتَرِحُ البَاحِثُ فَهْمَ (العَرْضِ) مُقَابِلَ (النَّصِّ الشِّعْرِيّ) عَلَى أَنَّهُ نَوعٌ مِنَ التضَادِّ"(٤٤).

وَجَلِيٌّ أَنَّ د. **الشَّرقَاوِيَّ** قَدْ نَسِيَ أَنْ يَتناوَلَ (العتبَاتِ وَالعنوَنَةَ) بِوَصْفِهِمَا أَهَمَّ مَلمَحَيْنِ تَناصِّيينِ فِي (مُهملِ) عَلَاء عَبدِ الهَادِي، وَأَلَّا يَتنَاولَ مَا فِيهِمَا مِنْ إِشْكَالِيةٍ أَجْنَاسِيَّةٍ، وَلَئِنْ أَغْضَيْنَا الطَّرفَ عَنْ ذَلِكَ النّسيَانِ، فَأَنَّ نُغْضِيهِ عَما فِي كَلامِهِ مِنْ تَناقُضٍ ظَاهِرٍ؛ إِذْ كَيفَ يَقُولُ عَنْ تِلْكَ العُروضِ الخمْسَةِ: "**فَهِيَ شِعْرٌ. لَكِنَّهَا فِي الوَاقِعِ نَثْرٌ، وَلَا يُمكِنُ تَجَاهُلُ أَنَّهَا نَثْرٌ**"؟! بَلْ كَيفَ يَتحَدَّثُ عَنْ إِشْكَالِيةٍ أَجْنَاسِيَّةٍ، وَقَدْ حَسَمَهَا بِعُنوَانِ بَحْثِهِ (مُقَاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)؟! ثُمَّ كَيفَ يَدَّعِي تَداخُلَ النثْرِيّ وَالشِّعْرِيّ وَالسِّينِمائِيّ وَالتنَاصّ فِي تِلْكَ العُروضِ، دُونَ الاسْتِدْلَالِ بِمِثَالٍ يُوضِّحُ ذَلِكَ التدَاخُلِ وَجَدْوَاهُ؟، وَمِنْ ثَمَّ يَبقَى ذَلِكَ التدَاخُلُ دَعْوَى دُونَ بَيِّنةٍ. وَهَلْ تَحقَّقَ بِذَلِكَ المسْلَكِ التطْبِيقُ الذِي لَا يَندَفِعُ وَرَاءَ التأْوِيلِ النظَرِيّ؟!

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُحَدِّثَكَ د. **الشَّرقَاوِيُّ** عَنْ تَأْوِيلٍ لِهَذَا، ثُمَّ تَبْحَثُ عَنْهُ فَلَا تَجِدُهُ، بَل لَا تَجِدُ غَيرَ مَعَانِي العبَثِ وَالبُؤْسِ وَالشَّقَاءِ وَالهذَيَانِ، وَقَدِ اسْتَخلصَهَا د. **الشَّرقَاوِيُّ** دُونَمَا اسْتِدْلَالٍ بِنَصٍّ مِنْ نُصُوصِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي، وَمِنْ ثَمَّ لَا نَدْرِي كَيفَ بَنَى هَذِهِ التأْوِيلَاتِ، أَوْ إِلَامَ اسْتَنَدَ فِي إِنْتَاجِ تِلْكَ المعَانِي، يَقُولُ د. **الشَّرقَاوِيُّ**: "وَتُقَدِّمُ هَذِهِ العُروضُ الخمسَةُ الحيَاةَ المعَاصِرَةَ لَنَا، كَما نَصَّ الشَّاعِرُ بِأَنَّهَا (بَدَأَتْ مِنْ حَرِيقِ القَاهِرَةِ، وَلَمْ تَنتَهِ بِآخِرِ انتِخَابَاتٍ لِلرئَاسَةِ الأَمْرِيكِيةِ)،

مُرُورًا بِالأَحْدَاثِ الكُبرَى التِي عَاشَتْهَا مِصْرُ. لَكِنْ بصُورَةٍ هِستِيرِيَّةٍ (هَذَيَان). فِي المقَابِلِ تُقَدِّمُ النصُوصُ الشِّعْرِيَّةُ (فِي الغَالِبِ) حَياةَ أُوربَّا. وَمِنْ تَلاقِي (العَبَثِ) هُنَا وَهُناكَ، يُمكِنُ القَوْلُ (عَلَى الأَقَلِّ هَذَا مَا خَرجَ بِهِ البَاحِثُ) بِأَنَّ الجمِيعَ سَوَاءٌ، مَنْ تقَدَّمَ وَمَنْ تَخَلَّفَ. مُنذُ الحمْلَةِ الفَرنسِيَّةِ وَنَحْنُ نَسْأَلُ: كَيفَ نَتخَلَّصُ مِنْ تَخَلُّفِنَا؟. وَأَمَلُنَا وَغَايَتُنَا أَنْ نُصْبِحَ مِثْلَ أُورُبَّا، وَيقَدِّمُ الديوَانُ إِجَابَةً (مُضْمَرَةً) مِنْ خِلَالِ هَذِهِ العُروضِ، خُلاصَتُهَا: هَذِهِ أُورُبَّا، وَهَذَا نَحْنُ، وَالجمِيعُ فِي البُؤْسِ سَوَاءٌ. إِذَنْ مَا الفَائِدَةُ؟. وَرُبَّمَا يَدْفَعُ إِلَى تَأكيدِ هَذَا التأْوِيلِ أَنَّ كُلَّ التفَاصِيلِ فِي العُرُوضِ الخمْسَةِ عَربيَّةٌ مِصْرِيَّةٌ لَيسَ فِيهَا أَجْنَبِيٌّ إِلَا الأَدَوَاتُ التِي دَخَلَتْ إِلينَا مِنْ أُورُبّا"[٤٥].

وَلَا يَحِقُّ لِلناقِدِ أَنْ يُحَدِّثَ قَارِئَهُ عَنْ تَأْوِيلٍ إِلَّا بِبيِّنةٍ، أَمَّا أَنْ يَنتَهِيَ الناقِدُ إِلَى تَأْوِيلَاتٍ، ثُمَّ يُلقِيهَا إِلَى قَارِئِهِ فَفِي ذَلِكَ مَا يَحمِلُ عَلَى الارْتِيَابِ فِيمَا يَدَّعِيهِ.

إِنَّ مَا كَتبَهُ د. الشَّرقَاوِيُّ تَحْتَ مَفْهُومِ (التَّناصِّ) كَثِيرٌ جِدًّا؛ فَقَدْ عُنِيَ بِهِ أَكْثَرَ مِمَّا عُنِيَ بِغَيرِهِ مِنَ المظَاهِرِ الخمْسَةِ، وَقَدْ تَوَلَّدَ عَنْ عِنَايتِهِ تِلْكَ مَلاحِظُ أُخْرَى أَشَرْنَا إِلَيهَا فِي تَضَاعِيفِ كَلَامِنَا السَّالِفِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ تَعقُّبَ كُلِّ مَا كَتبَهُ د. الشِّرقَاوِيُّ عَنِ التَّنَاصِّ قَدْ يُوقِعُنَا فِي إِطَالَةٍ مُمِلَّةٍ، وَرُبَّمَا يُعوِّضُ ذَلِكَ مَا أَكتبُهُ عَنْ مَظْهَرَيِ (السَّرْدِ الشِّعْرِيِّ)، وَ(الالْتِفَاتِ النوْعِيِّ) تَفْصِيلًا.

وَالْمَلْحَظُ الرَّابِعُ:

هُوَ كَثرَةُ المفَاهِيمِ الغَامِضَةِ خِلَالِ تَناوُلِ د. الشَّرقَاوِيِّ تِلْكَ المظَاهِرِ، نَاهِيكَ بِأَنَّهَا مَفَاهِيمُ مَنقُولةٌ كَذَلِكَ، مِثلَ: مَفْهُومِ (الرَّدِّ الْمَاهَوِيِّ)، وَقَدْ أَخَذَ ذَلِكَ المفْهُومَ عَنْ هُوسِرل، وَكَتَبَ عَنهُ كَلَامًا كَثِيرًا لَمْ أَفْهَمْهُ[٤٦]، وَمَفْهُومِ (الوَظِيفَةِ البرَاجْمَاتِيةِ لِلجُملَةِ)، وَقَدْ أَخَذَهُ عَنْ فَان دَايك، وَمِمَّا يَقُولهُ د. الشَّرقَاوِيُّ عَنْ ذَلِكَ المفْهُومِ: "وَمِنْ هَذَا المنطَلَقِ يَقْرأُ البَاحِثُ (يعْنِي نَفْسَهُ) العَناوِينَ الوَارِدَةَ فِي الدِّيوَانِ، وَهِيَ (٦٢) عُنْوانًا كَأَنَّهَا مُتوَالِيَةٌ نَصِّيةٌ، وَتَتَابُعُ الجمَلِ هَكَذَا يُنجِزُ أَبْنِيَةً بَرَاجْمَاتِيةً مُؤَكَّدَةً"[٤٧]. وَمَفَاهِيمِ (النَّفْي الكُلِّيّ - النَّفْي المتوَازِي - النفْي الْجُزْئِيّ)[٤٨]. وَمَفْهُومَي (البِنيَةِ العُليَا - البِنْيَةِ النصِّيّةِ) [٤٩]... وَغَيرِهَا مِنَ المفَاهِيمِ غَيرِ الوَاضِحَةِ، وَحَتَّى مَا اتَّضَحُ مِنْهَا فَلَا يَكَادُ يَخْدُمُ غَايةَ الدِّرَاسَةِ.

وَرُبَّمَا كَانَتْ تِلْكَ الْمَلَاحِظُ الأَرْبَعُ أَهَمَّ مَا لَحِظْتُهُ عَلَى الْجَانِبِ التطْبِيقيّ فِي دِرَاسَةِ د.الشَّرْقَاوِيّ، وَقَدْ تَتأَكَّدُ تِلْكَ الْمَلَاحِظُ إِذَا تَنَاوَلْنَا المظْهرَيْنِ: الأَوَّلَ (الشِّعرَ السَّرْدِيَّ)، وَالثَّالِثَ (الالْتِفَاتَ النوْعِيَّ) بِشَيْءٍ مِنَ التفْصِيلِ، وَإِنَّمَا آثَرْتُ ذَينِكَ المظْهَرِيْنِ دُونَ غَيرِهِمَا؛ لِأَنَّهُمَا – فِيمَا إِخَالُ – أَمَسُّ المظَاهِرِ رَحِمًا بعُنوَانِ الدرَاسَةِ وَغَايتِهَا (مُقَاوَمةُ سُلطَةِ النوْعِ)، فَالمظْهرُ الأَوَّلُ (الشِّعرُ السَّرْدِيُّ) تَركِيبٌ وَصْفِيٌّ دَالٌّ عَلَى نَوعٍ مِنَ الشِّعْرِ، يَتدَاخَلُ فِيهِ الشِّعْرُ وَالسَّردُ، وَمِنْ ثَمَّ يَبدُو أَقْرَبَ المظَاهِرِ إِلَى قَضِيّةِ التجْنِيسِ الأَدَبِيّ، وَلَا يَخْفَى كَذَلِكَ مَدَى اقْتَرَابِ المظْهَرِ الثَّالِثِ (الالْتِفَاتِ النَّوعِيّ) مِنْ هَذِهِ القَضِيَّةِ، وَمَدَى تَرَادُفِهِ مَعَ عُنوَانِ دِرَاسَةِ د. الشَّرقَاوِيّ (مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النوْعِ).

عَلَى أَنَّ مُرَادَنَا بِالتفْصِيلِ لَا يَعْنِي أَنْ نَقِفَ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ أَوْ جُزئِيَّةٍ تَعرَّضَ لَهَا د. الشَّرقَاوِيُّ فِي تَناوُلِهِ ذَيْنِكَ المظْهَرِيْنِ؛ وَإِنَّمَا أَرَدْنَا أَنْ نَقِفَ أَمَامَ الْمَلَامِحِ الجوْهَرِيَّةِ فِي تَناوُلِهِ هَذَيْنِ المظْهَرِيْنِ، وَمَدَى توفِيقِهِ فِي تَوظِيفِهِمَا لِتحْقِيقِ غَايَةِ دِرَاسَتِهِ، وَلْنَبْدَأْ بِأَوَّلِهِمَا:

المظْهَرُ الأَوَّلُ: الشِّعْرُ السَّرْدِيُّ

يَتَناوَلُ د. الشَّرقَاوِيُّ تَحْتَ هَذَا المظْهَرِ ثَلاثَةَ مَفَاهِيمَ جَدِيدَةٍ تَحُلُّ مَحَلَّ مَفَاهِيمَ قَدِيمَةٍ، فَتكُونُ المفَاهِيمُ الجدِيدَةُ تَأْكِيدًا لِـ (مُقاوَمَةِ سُلْطَةِ النوْعِ)، وَهِيَ:

أ- الكُتْلَةُ النَّصِّيَّةُ بَدَلَ النَّصِّ:

وَالحقُّ أَنَّ أَوَّلَ هَذِهِ المفَاهِيمِ يُثِيرُ العَجَبَ؛ ذَلِكَ أَنَّ النَّاقِدَ أَنْفَقَ صَفحَاتٍ كَثِيرَةً لِيُقنِعَ قَارِئَهُ بِتَحَوُّلِ مَفْهُومِ النصّ، وَأَوْجَبَ أَخْذَ ذَلِكَ التحَوُّلِ فِي الحسْبَانِ كَيْ نَفْهَمَ ذَلِكَ الدِّيوَانَ المزْعُومَ؛ ثُمَّ يَأْتِي فِي أَوَّلِ مَظَاهِرِ مُقاوَمَةِ سُلْطَةِ النوْعِ فِي المهْمَلِ لِيُحَدِّثَ قَارِئَهُ عَنْ (كُتلَةٍ نَصيَّةٍ) بَدَلَ النَّصّ!! أَمَا كَانَ مَفهُومُ الكُتْلَةِ النصّيَّةِ أَوْلَى بِهَذِهِ الحِفَايَةِ؟!

وَلَو تَجَاوَزْنَا هَذِهِ الثُّغْرَةَ فَإِنَّ مَفهُومَ (الكُتلَةِ النَّصِيَّةِ) مُضَبَّبُ أَوْ غَيْرُ وَاضِحٍ لَدَى النَّاقِدِ؛ إِذْ يَشْرَحُهُ فَيَقُولُ: "وَلِأَنَّ النصَّ يَنْفَتِحُ (وَهَذَا أَصْلٌ فِيهِ) عَلَى أَنْوَاعٍ أَدبيَّةٍ أَوْ فَنيّةٍ مُتعَدِّدَةٍ، فَسَوْفَ يَكُونُ مِنْ ضِمْنِ عَنَاصِرِ بِنَاءِ النصّ سِمَاتٌ وَأَسَالِيبُ يَسْتَعِيرُهَا النصُّ مِنْ خَارِجِهِ، مِثْلَ الصُّوَرِ وَالأَيْقُونَاتِ وَالرَّسْمِ وَالموسِيقَى وَطُبوغرَافيَا النصّ.. إلخ. وَفِي هَذِهِ الحالَةِ يَتِمُّ الاسْتِعَاضَةُ عَنِ

المفْهُومِ القَدِيمِ (نَصٌّ Text) لِأَنَّهُ مُرتَبِطٌ بِالمكْتُوبِ فَقَطْ (مَنْ قَالَ: إِنَّ النَّصَّ مُرتَبِطٌ بِالمكتُوبِ فَقَط؟؟!)، أَمَّا هُنَا فَإِنَّ (المكتُوبَ اللغَوِيَّ) مُجَرَّدُ عُنْصُرٍ، وَمِنْ ثَمَّ يَأْتِي مَفْهُومُ الكُتلَةِ النصِّيَّةِ Textual Blok بَدِيلًا مُقْنِعًا"(٥٠).. وَرُغْمَ أَنَّنِي لَمْ أَفْهَمْ مُرَادَ النَّاقِدِ بِالكُتْلَةِ النَّصيَّةِ، فَإِنَّنِي أَنْتَظِرُ مِنْهُ حَدِيثًا عَنِ الصُّوَرِ وَالأَيْقُونَاتِ، وَالرسْمِ وَالموسِيقَى فَهَلْ فَعَلَ ذَلِكَ؟! نَاهِيكَ بِأَنَّهُ أَخَذَ مَفْهُومَ الكُتلَةِ النصِّيَّةِ هَذَا مِنْ عَلَاء عَبْدِ الْهَادِي، وَإِذَا كَانَتْ رُؤيتُهُ لِهَذَا المفْهُومِ غَيرَ وَاضِحةٍ، فَهَلْ عَوَّضَتْ ممارَسَاتُهُ التطْبِيقيّةُ خَلَلَ الرّؤْيَةِ؟!

أَمَّا المفْهُومُ الثَّانِي مِنْ مَفَاهِيمِ الشِّعْرِ السَّرْدِيّ، فَهُوَ:

ب- النصُّ الشِّعْرِيُّ بَدَلَ القَصِيدَةِ:

هَذَا المَفْهُومُ يَذَرُ القَارِئَ حَيْرَانًا لَا يَدْرِي: مَا الفَارِقُ الجوْهَرِيُّ بينَ مَفُهوم (النصِّ الشِّعْرِيِّ) وَمَفْهُوم (القَصِيدَةِ) حَتَّى يُصْبِحَ أَوَّلُهُمَا بَدِيلًا لِثَانِيهِمَا؟ ثُمَّ أَلَمْ يَتخَلَّ الناقِدُ عَنْ مَفهُوم (النصِّ) فِي العُنصُرِ السَّالِفِ، حِينَ قَالَ (الكُتلَة النَّصِّيةُ بَدَلَ النَّصِّ) فَلِمَ عَادَ إِلَى مَفْهُوم النَّصِّ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: (النصُّ الشِّعْرِيُّ بَدَلَ القَصِيدَةَ)؟!

فَإِذَا مَا عُدْنَا إِلَى كَلَامِ النَّاقِدِ نَفْسِهِ أَلْفينَاُه يَسْتَخْدِمُ المفَاهِيمَ اسْتِخْدَامًا خَاصًّا لِتحْقِيقِ البدَلِيَّةِ المزعُومَةِ؛ فَقَدْ رَبَطَ النصَّ فِي العُنْصُرِ السَّالِفِ بِالمكْتُوبِ فَقَطْ وَذَلِكَ اسْتِخْدَامٌ خَاصٌّ، وَهُوَ هُنَا يُقَدِّمُ تَصَوُّرًا خَاصًّا لِمَفْهُومِ (القَصِيدَةِ)؛ إِذْ يَرَاهَا مُرتَبِطَةً بِحُمولَةٍ تُرَاثِيَّةٍ مُحَدَّدَةٍ، تُناقِضُ مَفْهُومَ (الكُتْلَةِ النصِّيَّةِ)؛ بِحَيْثُ يَكونُ إِسْقَاطُهَا عَلَى (الكُتْلَةِ النصِّيَّةِ) نَفْيًا لِلْكَثِيرِ مِنْ سِمَاتِ هَذِهِ الكُتْلَةِ، أَمَّا مَفْهُومُ النصِّ الشِّعْرِيِّ – فِي تَصَوُّرِهِ الخاصِّ كَذَلِكَ – فَهُوَ الذِي يُشِيرُ إِلَى كُتْلَةٍ نَصِّيَّةٍ وَلَيْسَ إِلَى نَصٍّ، ثُمَّ يَنقُلُ كَلَامًا لِعَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي يُؤَكِّدُ تَصَوُّرَهُ الْخَاصَّ، وَيُؤَكِّدُ فِي الوَقْتِ ذَاتِهِ أَنْ لَيْسَ د. الشَّرقَاوِيُّ سِوَى تَابِعٍ لِعَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي يَقْرَأُ (مُهمَلَهُ) وَفْقَ رُؤيَتِهِ، وَإِنَّه لَعَجِيبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَاتِبٌ كَلَامًا، ثُمَّ يَفْرِضُ عَلَى النقَّادِ مَفَاهِيمَ مُقارَبَتِهِ؛ وَهَذَا كَلَامُ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادي يُؤَكِّدُ أَنَّ د. الشَّرْقَاوِيَّ لَمْ يُضِفْ شَيئًا: "وَمِنَ الممْكِنِ مِنْ خِلَالِ هَذَا المفْهُومِ (يَقْصِدُ الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ) أَنْ يَحْوِيَ النصُّ الشِّعْرِيُّ – وَلَا أَقُولُ القَصِيدَةَ – مَقَاطِعَ، وَالتِفَاتَاتٍ

نَوْعِيةً، تَخْدمُ الأَثَرَ الشِّعْرِيَّ الكُلِّيَّ لِلنَّصِّ، وَلَكِنَّهَا تَنْحَرِفُ عَلَى مُسْتَوَى الجمْلَةِ عَنْ مَقَاطِعِهِ الشِّعْرِيَّةِ الشَّكْلِيَّةِ الوَاضِحَةِ ذَاتِ المبَاشَرَةِ الإِيقَاعِيَّةِ، وَإِنِ انْتَظَمَتْهَا جَمِيعًا بِنْيَةٌ سَرْدِيَّةٌ مَا"(٥١).

وَأَمَّا المفهُومُ الثَّالِثُ مِنْ مَفَاهِيمِ الشِّعْرِ السَّرْدِيِّ، فَهُوَ:

ج- الشَّعْرُ السَّردِيُّ مُقَابِلَ السَّرْدِ الشِّعْرِيِّ:

يُشِيرُ **د. الشَّرقَاوِيَّ** إِلَى أَنَّ هَذِهِ النقْطَةَ قَدْ حَظِيَتْ بِتَفْصِيلٍ لَدَى عَلَاء عَبدِ الْهَادي، ثُمَّ يُؤَكِّدُ أَنَّ عُنصُرَ الزمَنِ هوَ الفَارِقُ بَينَ النوْعَيْنِ (الشِّعْرِ السَّردِيِّ – وَالسَّرْدِ الشِّعْرِيِّ)، حَيْثُ نَجِدُ النوْعَ الثَّانِيَ "مُترَابطًا عَلَى نَحْوٍ سَرْدِيٍّ قَوِيٍّ، لَهُ بِنْيَةٌ زَمَنِيَّةٌ، وَشَكْلٌ سَرْدِيٌّ وَحِكَائِيٌّ مُتمَاسِكٌ، أَمَّا النوْعُ الأَوَّلُ فَهُوَ كَمَا يَقُولُ الشَّاعِرُ عَنْهُ: (إِنَّ القَوَامَ الزَّمَنِيَّ فِي مَفهُومِي عَنِ الشِّعْرِ السَّرْدِيِّ لَهُ شُرُوطُ إِنْتَاجٍ مُخْتَلِفَةٍ عَنِ البِنْيَةِ الزَّمَنِيَّةِ السَّرْدِيَّةِ المتمَاسِكَةِ فِي السَّرْدِ الشِّعْرِيِّ، فِي أَنْوَاعِهِ المعْرُوفَةِ القَدِيمَةِ بِخَاصَّةٍ، وَذَلِكَ لِاتِّسَامِ الشِّعْرِ السَّرْدِيِّ فِي تَعْرِيفِنَا بِبنْيَةٍ سَرْدِيَّةٍ غَيْرِ سَبَبِيَّةٍ ... **بِنْيَةٍ زَمَنِيَّةٍ حُرَّةٍ تُخَاصِمُ السَّبَبِيَّةَ، لَكِنَّهَا قَادِرَةٌ عَلَى ضَمِّ النصِّ – فِي الآنِ ذَاتِهِ فِي لُحْمَةٍ وَاحِدَةٍ)**"(٥٢).

وَهذَا الكَلَامُ مَنْقُولٌ مِنْ كِتَابِ د. عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي (قَصِيدَةُ النثْرِ وَالتِفَاتُ النَّوْعِ)، مِمَّا يُؤَكِّدُ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ غَيْرَ مَرَّة مِنْ تَبعِيَّةِ **د. الشَّرْقَاوِيِّ** لِلدكْتُورِ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي، لَا يَكَادُ يُخَالِفُه، وَأَعْجَبُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ **د. الشَّرقَاوِيُّ** (اعْتِقَادَ القَارِئِ) مُسَوِّغَ انْتِمَاءِ الشِّعْرِ السَّرْدِيِّ إِلَى الشِّعْرِ، فَيَقُولُ: "**وَالَّذِي يُوقِعُ هَذَا الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ ضِمْنَ النوْعِ (الشِّعْرِ) هُوَ اعْتِقَادُ القَارِئِ فِي أَنَّهُ (شِعْرٌ)**، لِأَنَّهُ (كُتْلَةٌ نَصِّيَّةٌ) فِي أَحْسَنِ أَحْوَالِهَا تَكتَفِي بِامتِلَاكِ الخوَاصِّ الأَسَاسِيَّةِ المميزَةِ لِلنَّصِّ الشِّعْرِيِّ، وَيَكُونُ جُهْدُ الشَّاعِرِ مُنصَبًّا عَلَى تَحْقِيقِ العَلَامَاتِ المعْنِيَّةِ التِي تُتِيحُ إِمْكَانِيَّةَ الاعْتِرَافِ بِشِعْرِيَّةِ النصِّ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَحْقِيقِ (عَلَى الأَقَلِّ) الحَدِّ الذِي لَا يُعدُّ النصُّ شِعْرًا بِدُونِهِ. هَذَا **التَّنظِيرُ يُقِيمُ مَفْهُومَ النصِّ الشِّعْرِيِّ عَلَى العَلَاقَاتِ بَينَ الشِّعْرِ وَالسَّرْدِ وَالنَّثْرِ وَلَيْسَ عَلَى الحدُودِ**"(٥٣).

إِنَّ أَوَّلَ جُمْلَةٍ فِي كَلَامِ **د. الشّرقاوِيّ** تَنقُضُ العُنوَانِ الذِي اخْتَارَهُ لِبَحْثِهِ (مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)؛ إِذْ كَيْفَ يُقاوِمُ هَذَا النَّصُّ سُلطَةَ النوْعِ، ثُم يَقُولُ إِنَّهُ يَقَعُ ضِمْنَ النَّوْعِ الشِّعْرِيِّ؟! أَمَّا

بِقِيَّةُ كَلامِ د. **الشَّرقَاوِيّ** فَجُلُّهُ مَنقُولٌ كَذلِكَ مِنْ كِتَابِ د. عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي[٥٤]، وَهُوَ – بَعْدَ ذَلِكَ – كَلَامٌ غَيْرُ دَقِيقٍ، وَيُدَابِرُ كَلَامًا سَابِقًا لِلدُّكتُورِ **الشَّرقَاوِيّ** نَفْسِهِ؛ إِذْ كَيْفَ يَكُونُ (اعْتِقَادُ القَارِئِ) مُسَوِّغَ شِعْرِيَّةِ أَيِّ نَصٍّ، وَهُوَ مُسَوِّغٌ نَاجِلٌ هَزِيلٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ فَاسِدًا؟، وَهَبْ أَنَّ قَارِئًا مِثْلِي لَمْ يَعْتَقِدْ شِعْرِيَّةَ (المهْمَلِ)؛ أَفَيُحتَرَمُ اعْتِقَادُهُ أَمْ يُضْرَبُ بِهِ عُرْضَ الْحَائِطِ؟! وَمَا الْحَاجَةُ إِلَى اعْتِقَادِ القَارِئِ مَا دُمْنَا نَتكَلَّمُ عَنْ نَصٍّ يُقَاوِمُ سُلْطَةَ النَّوْعِ؟! بَلْ مَا الحاجَةُ إِلَى اعْتِقَادِ القَارِئِ وَفِي النَّصِّ كُتْلَةٌ نَصِّيَّةٌ اتَّخَذَهَا د. **الشَّرْقَاوِيُّ** مِنْ قَبْلُ مُسَوِّغًا لِشِعْرِيَّةِ النَّصِّ؟ ثُمَّ مَا الخَوَاصُّ الأَسَاسِيَّةُ المميزَةُ لِلنَّصِّ الشِّعْرِيِّ؟ وَمَا الْحَدِّ الذِي لَا يُعدُّ النصُّ شِعْرًا بِدُونِهِ، وَمَا مِقْدَارُهُ؟!

كُلُّ هَذِهِ الأَسْئِلَةِ لَا تَجِدُ جَوابًا فِي كَلَامِ د. **الشَّرْقَاوِيّ**، وَلَا حَتَّى فِي كَلَامِ د. عَلَاء عَبْدِ الْهَادِي الَّذِي يُتَابِعُهُ وَيَنْقُلُ عَنْهُ.

وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجِيبٌ أَنْ تُؤَكِّدَ الفِقْرَةُ السَّالِفَةُ وُقُوعَ نَصِّ (المهْمَلِ) ضِمْنَ النَّوْعِ الشِّعْرِيِّ، ثُمَّ تَأْتِي الفِقْرَةُ التَّالِيَةُ لَهَا فَتقُولُ بِأَنَّهُ يُقَاوِمُ سُلْطَةَ النَّوْعِ، وَمِنْ ثَمَّ يَجِدُ القَارِئُ نَفْسَهُ أَمَامَ خِطَابٍ يَنْقُضُ بَعْضُه بَعضًا، حَيْثُ يَقولُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ**: "...وَهَذَا الشِّعْرُ السَّرْدِيُّ (وَفْقَ هَذَا المفْهُومِ) يُقَاوِمُ سُلْطَةَ النَّوعِ الأَدَبِيِّ التِي تُؤَسِّسُ الإِطَارَ المرْجِعِيَّ الثقَافِيَّ لِلقَارِئِ العَادِيِّ، وَلَنْ يَتِمَّ تَأْسِيسُهَا (هُنَا) إِلَّا بِمُوَافَقَةِ نَفْسِ القَارِئِ عَلَى أَنْ يَتَخَلَّى عَنْ هَذِهِ (المفَاهِيمِ) مِنْ أَجْلِ تَقَبُّلِ نَوعٍ آخَرَ مِنْ سُلْطَةِ مَفَاهِيمَ شِعْرِيَّةٍ جَدِيدَةٍ"[٥٥]. وَلَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ تُبنَى شِعْرِيَّةٌ عَلَى اعْتِقَادِ القَارِئِ بِهَا، وَتَخَلِّيهِ عَمَّا يُخَالِفُهَا كَيْ يَتقبَّلَ مَفَاهِيمَ جَديدَةٍ دُونَ مُسَوِّغٍ أَوْ مَعَالِمَ وَاضِحَةٍ لِتِلْكَ الشِّعْرِيَّةِ الجدِيدَة التِي يُطْلَبُ مِنْهُ أَنْ (يَعتَقِدَ – يَتَخَلَّى – يتقَبَّلَ)؛ كَيْ يَرْضَى بِنَصٍّ شِعْرِيٍّ يُقَاوِمُ سُلطَةَ النَّوْعِ وَيَنْتَمِي فِي الآنِ عَينِهِ إِلَى النَّوْعِ الشِّعْرِيِّ؟!!

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ فَقَدِ انتَقَلَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** مِنَ التَّنظِيرِ إِلَى التَّطْبِيقِ، فَقَالَ: "وَلِمَعْرِفَةِ كَيْفَ يَتحَقَّقُ هَذَا النَّوْعُ مِنَ المفَاهِيمِ يتَوقَّفُ البَاحِثُ عِنْدَ أَوَّلِ نَصٍّ شِعْرِيٍّ : (أَصْلُ الأَنْوَاعِ:

نَزَعَ مِنْ عَلَى قَدَمَيْهِ الضِّمَادَتَيْنِ/ وَبَعْدَ أُسْبُوعٍ وَاحِدٍ/ سَيَنْزِعُ
الطَّرِيقَ أَيْضًا/ فَلَا يَتبَقَّى إِلَّا الْهَدَفُ/ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ/ لَا أَحَدَ

يَشُكُّ يَقِينًا .. فِي الصِّفْرِ/ لَا أَحَدَ يَشُكُّ/ أَيُّهَا الجهلَة،/ فِي اللَّاشِيْءِ،/ رُغْمَ أَهَمِّيَّتِهِ (الديوان/ ٢٣) "[٥٦].

لَقَدْ أَحْسَنَ النَّاقِدُ صُنْعًا حِينَ انتَقَلَ إِلَى الاسْتِدْلَالِ بِنَماذِجَ مِمَّا كتَبَهُ عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي، عَسَى أَنْ نَفْهَمَ مَا غَمضَ عَلَيْنَا فِي التَّنْظِيرِ؛ وَفِي ذَرْعِنَا أَنْ نُغْمِضَ أَعْيُنَنَا عَنْ أَوَّلِ فِقْرَةٍ كَتبَهَا النَّاقِدُ بَعْدَ هَذَا النصِّ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا سِوَى أَوَّلِ سَطْرٍ فِيهَا، وَأَمَّا بَقِيَّةُ الفِقْرَةِ فَنَصٌّ مَنْقُولٌ مِنْ جَادِامَرَ، وَرُغْمَ ضَآلَةِ حَظِّ النَّاقِدِ فِي هَذَا الفِقْرَةِ فَقَدْ جَاءَ مَا قَالَهُ جَازِمًا بِشِعْرِيَّةِ كَلَامِ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي، وَيْكَأَنَّهُ يُصَادِرُ رَأْيَ الآخَرِينَ؛ ثُمَّ إِنَّهُ يَبْنِي هَذَا الجُزْمَ عَلَى تَنظِيرِهِ السَّالِفِ مُفْتَرِضًا أَنَّ القَارِئَ تَلَقَّاهُ بِالتَّسْلِيمِ وَالقَبُولِ، يَقُولُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** عَقِيبَ كَلَامِ عَلاءِ عَبْدِ الْهَادِي السَّالِفِ: **"وَفْقَ مَا سَبقَ هَذَا (نَصٌّ شِعْرِيٌّ) يَحْوِي (كُتْلَةً نَصِّيَّةً) تَعْتَمِدُ عَلَى (الشِّعْرِ السَّرْدِيّ)"**، وَقَدْ وَعَدْتُكَ أَنْ أَغُضَّ الطَّرْفَ عَنْ هَذَا السَّطْرِ الذِي افْتَتَحَ بِهِ النَّاقِدُ الفِقْرَةَ الأُولَى مِنْ تَعْلِيقِهِ عَلَى النَّمُوذَجِ الذِي اخْتَارَهُ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ لِأَدُلَّكَ عَلَى أَنَّهُ لَا جَدِيدَ فِيهِ عَمَّا سَبقَ غَيرُ وَضْعِ المَفَاهِيمِ السابِقَةِ – وَهِيَ غَيرُ واضِحَةٍ – بَينَ قَوْسَيْنِ.

وَلَقَدْ نَسِيَ د.**الشَّرْقَاوِيُّ** – أَوْ تَنَاسَى – أَنَّهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ نَصٍّ يُقاوِمُ سُلطَةَ النَّوْعِ، وَجَعَلَ يَتحَدَّثُ عَنْهُ بِوَصْفِهِ شِعْرًا، بَلْ يُؤَكِّدُ شِعْرِيتَهُ بِلُغَةٍ جَازِمَةٍ حَاسِمَةٍ تُصَادِرُ رَأْيَ الآخَرِينَ كَما أَسْلَفْتُ، بَلْ إِنَّهُ تَناسَى مَا قَالَهُ عَنِ المَفَاهِيمِ البَدِيلَةِ لِلشِّعْرِ السَّرْدِيّ، أَلَمْ يَقُلْ مِنْ قَبْلُ إِنَّ (الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ) مَظْهَرٌ مِنْ مَظاهِرِ مُقاوَمَةِ سُلطَةِ النوْعِ، وَأَنَّ ذَلِكَ المظْهَرَ يَتأَسَّسُ عَلَى مَفَاهِيمَ جَدِيدَةٍ تَحُلُّ مَحَلَّ مَفَاهِيمَ قَدِيمَةٍ، وَمِنْهَا (النَّصُّ الشِّعْرِيُّ بَدَلَ القَصِيدَةِ)[٥٧]؟! فَمَا بَالُهُ يَنْسَى مَا قَالَ وَيُحَدِّثُنَا عَنْ قَصِيدَةٍ وَلَا يُحَدِّثُنَا عَنْ نَصٍّ شِعْرِيٍّ فَيَقُولُ نَاقِلًا عَنْ جَادَامَرَ: **"عِنْدَمَا نَقْرأُ قَصِيدَةً** فَإِنَّهُ لَا يَحْدُثُ لَنَا أَبَدًا أَنْ نَسْأَلَ عَنِ الشَّخْصِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ شَيْئًا مَا لَنَا، وَلِمَاذَا يَقُولُ لَنَا مَا نَقُولُه فَنَحْنُ نَكُونُ مُوجَّهِينَ كُلِّيَّةً نَحْوَ الكَلِمَةِ عَلَى نَحْوِ مَا تَكُونُ مَاثِلَةً فِي **القَصِيدَةِ**. فَنَحْنُ لَسْنَا مُستَقْبِلِينَ لِشَكْلٍ مَا مِنَ الاتِّصَالِ قَدْ يَصِلُنَا مِنْ هَذَا الشَّخْصِ أَوْ ذَاكَ. **فَالقَصِيدَةُ** لَا تَكُونُ مَاثِلَةً أَمَامَنَا كَشَيْءٍ يُوَظِّفُهُ شَخْصٌ مَا لِيخْبِرَنَا بِشَيْءٍ مَا. إِنَّهَا تَكُونُ مَاثِلَةً بِشَيْءٍ مُستَقِلٍّ

عَنْ كُلٍّ مِنَ القَارِئِ وَالشَّاعِرِ عَلَى السَّوَاءِ. فَالكَلِمَةُ هُنَا تَبْقَى مُكتَمِلَةً بِذَاتِهَا بِمَنْأًى عَنْ أَيِّ عَمَلِيَّةٍ قَصْدِيَّةٍ"[٥٨].

وَجَلِيٌّ أَنْ د. الشَّرْقَاوِيَّ لَمْ يَفْهَمْ نَصَّ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي (أَصْلُ الأَنْوَاعِ)، وَقَبْلَ أَنْ يُطَالِبَهُ القَارِئُ بِمَعْنَى مَا نَقَلَهُ عَنْ شَاعِرِهِ الْأَثِيرِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ بِكَلَامٍ جَادَامَر؛ لِيَنْهَى قَارِئَهُ عَنْ طَلَبِ المعْنَى فِي نَصٍّ لَا يَقُولُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا تَكْتَمِلُ كَلِماتُهُ بِذَاتِهَا بِمَنْأًى عَنْ أَيِّ قَصْدِيَّةٍ!! وَرُبَّمَا نَعْذُرُ د. الشَّرقَاوِيَّ بِأَنَّ النصُوصَ التِي كَتبَهَا د. عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي فِي (مُهمَلِهِ) مُبهَمَةٌ غَامِضَةٌ، وَقَلَّما يَهتَدِي القَارِئُ إِلَى مَعنَاهَا، لَكِنَّنَا نَعُودُ فَنَلُومُهُ؛ لِأَنَّهُ مَنِ اختَارَ (المهْمَلَ) لِيكْتُبَ عَنْهُ تِلْكَ الدِّرَاسَةَ، وَكَانَ يَسَعُهُ أَنْ يُهْمِلَهُ، أَوْ يَتنَاوَلَ غَيرَهُ. لَكِنَّنَا نُؤَكِّدُ كَذَلِكَ أَنَّ الغُموضَ فِي الأُسلُوبِ – كَما يَقُولُ بِيتَر مدور – رَذِيلَةٌ مَهْمَا تَكُنْ دَوَافِعُه، وَكَانَ "كَنْت" يَقُولُ إِنَّ هَدَفَ الكِتَابَةِ الغَامِضَةِ أَوِ الصَّعْبَةِ هِيَ أَنْ تَخْلُقَ وَهْمَ العُمْقِ فِي نَفْسِ القَارِئِ. وَأَرَى أَنَّ أَيَّ شَخْصٍ إِذَا كَانَ لَدَيْهِ شَيْءٌ أَصِيلٌ يَقُولُهُ – سَوَاءٌ فِي مجَالَاتِ العِلْمِ أَوِ الفَلسَفَةِ أَوِ الأَدَبِ أَوْ مَا بَينَهُمَا – فَلَنْ يُجازِفَ بِأَنْ يَقُولَ بِشَكلٍ غَيرِ مَفهُومٍ، عَامِدًا مُتعَمِّدًا. فَالكَاتِبُ الغَامِضُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيرَ مَاهِرٍ أَوْ أَنَّه يُخْطِئُ هَدفَهُ[٥٩].

لَقَدْ حَملَ ذَلِكَ الغُموضُ د. الشَّرقَاوِيَّ عَلَى أَنْ يَتجَاوَزَ المعْنَى؛ لأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ مَعْنًى نَاجِزًا أَوْ حَتَّى مُؤَوَّلًا فِيمَا نَقَلَهُ؛ وَمِنْ ثَمَّ يُخَاتِلُ قَارِئَهُ فَيُحدِّثُهُ عَنْ أُمُورٍ أُخْرَى غَيْرِ النَّصِّ المقْتَبَسِ؛ كَأَنْ يُحَدِّثَ قَارِئَهُ عَنْ عُنْوَانِ النَّصِّ (أَصْل الأَنوَاعِ)، لَكِنَّهُ قَبْلَ أَنْ يَتنَاوَلَ العُنْوَانَ يَسْأَلُ سُؤَالًا: إِذَنْ مَاذَا نَجِدُ فِي هَذِهِ الكُتْلَةِ النَّصِّيَّةِ؟ وَمُؤَدَّى هَذَا السُّؤالِ أَنَّهُ قَدِ اصْطَلَحَ مَعَ قَارِئِهِ عَلَى مَفْهُومِ الكُتْلَةِ النصيَّةِ، فَانتقَلَ إِلَى السُّؤالِ عَمَّا تَحْوِيهِ، وَلَمْ يَدْرِ النَّاقِدُ أَنَّ مَفْهُومَ (الكُتلَةِ النصِّيَّةِ) الذِي يُحَدِّثُنَا عَنْهُ غَيرُ وَاضِحٍ، وَغَيرُ مُتفَقٍ عَلَيهِ؛ وَمِنْ ثَمَّ يَضْطَرُّكَ د. الشَّرقَاوِيُّ دَائِمًا أَنْ تَغُضَّ الطَّرْفَ عَنْ فِكْرَةٍ، لِتنْتَقِلَ إِلَى تَالِيَتِهَا، فَلَا مَنَاصَ مِنْ أَنْ نَغضَّ الطرفَ عَنْ هَذَا السؤَالِ، لِنَنْظُرَ مَا قَالَهُ د. الشَّرقَاوِيُّ عَنْ عُنوَانِ هَذِهِ الكُتلَةِ النَّصيَّةِ المزعُومَةِ؛ يَقولُ د. الشَّرقَاوِيُّ فِي إِجَابةِ السُّؤَالِ السَّالِفِ: "يَنْفتِحُ عُنوَانُهَا (أَصْلُ الأَنْوَاعِ) عَلَى عَمَلِ دَاروِينَ، وَالميرَاثِ الثقَافِيِّ الإِشْكَالِيِّ

الذِي أثَارَهُ سَابِقًا. وَهَذِهِ إِشَارَةٌ خَارِجَ إِطَارِ النَّصِّ، قَدْ تَجْعَلُ لِلنَّصِّ إِحَالَةً مَا، لَكِنَّهَا وَاهِمَةٌ، إِذْ يَرَى مُوكَارُوفِسْكِي (أَنَّ العَلاقَةَ التوَاصُلِيَّةَ بَينَ العمَلِ الفَنِّيّ وَالشَّيْءِ المرمُوزِ إِلَيْهِ لَا تَمْلِكُ قِيمَةً وُجُودِيَّةً، وَإِذَا كَانَ العَمَلُ الفَنِّيُّ يُحَاوِلُ تَوكِيدَ ذَلِكَ. لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَفترِضَ أَصَالَةً وَثَائِقيةً لموضُوعِ العَمَلِ الفَنِّيّ مَا دُمنَا نُقيِّمُ العَمَلَ كَنِتَاجٍ لِلفَنِّ). هُنَا لَا يُمكِنُ الفِكَاكُ نظَرِيًّا مِنْ (أَصْلِ الأَنوَاعِ) وَبِنَفْسِ اللَّحْظَةِ فَإِنَّ اسْتِحْضَارَ (أَصْلِ الأَنوَاعِ) غَيرُ مُعتَرَفٍ بِهِ"[٦٠].

لَقَدْ تَناوَلَ د. **الشَّرقَاوِيُّ** عُنوَانَ النصِّ، فَهلْ تُرَاهُ أَضَافَ جَدِيدًا إِلَى قَارِئِهِ؟! لَقَدْ رَبطَ بَينَ عُنوَانِ النصِّ وَعَمَلِ دَارْوِينَ، وَلَا جَدِيدَ فِي هَذَا، بَلْ إِنَّهُ يَجْعَلُهُ إِحَالَةً وَاهِمَةً كَأَنَّهُ يَنْفِيهَا، وَلَمْ يُقَدِّمْ بَدِيلًا حَقِيقِيًّا لِتِلْكَ الإِحَالَةِ الوَاهِمَةِ؛ لِيذَرَ قَارِئَهُ يَضْرِبُ أَخْمَاسًا لأَسْدَاسٍ، بَاحِثًا عَما يَبتغِيهِ د.**الشَّرقَاوِيُّ** فَلَا يَخرُجُ مِنْ قَولِهِ بِشَيْءٍ ذِي بَالٍ؛ وَقُصَارَى مَا يَفعَلُه أَنْ يُؤَكِّدَ مَا يَدَّعِيهِ بِمَقُولَةٍ لِنَاقِدٍ غَرْبِيٍّ، وَقَدْ وَجَدَ ضَالَّتَهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِيمَا قَالَهُ مُوكَارُوفِسكِي عَنْ نَفْيِ العَلاقَةِ التوَاصُلِيةِ بَينَ العمَلِ الفنِّيّ وَالشَّيْءِ المرمُوزِ إِلَيْهِ.

وَرُغْمَ أَنَّنَا لَمْ نَخْرُجْ مِنْ كَلَامِ د. **الشَّرقَاوِيِّ** عَنْ عُنْوَانِ النَّصِّ بِمَعْنًى نَاجِزٍ، فَلَا مَنَاصَ مِنْ أَنْ نَغُضَّ الطَّرْفَ مَرةً أُخْرَى لِنتَابِعَهُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَوَّلِ سَطْرٍ فِي النَّصِّ، يَقُولُ د. **الشَّرقَاوِيُّ**: "وَنَدْخُلُ عَالَمَ النصِّ الشِّعْرِيِّ مِنْ خِلَالِ السَّرْدِ. وَأَوَّلُ سَطْرٍ **(نَزَعَ مِنْ عَلَى قَدمَيْهِ الضِّمَادَتَيْنِ)** يُوَاجِهُ القَارِئَ وَيُحَدِّدُ (مَوضُوعًا أَوَّلِيًّا) لِلعَمَلِ. ثَمَّةَ إِشَارَةٌ مُحتَقبةٌ مِنَ التَّارِيخِ الثقَافِيِّ (أَصْلُ الأَنوَاعِ)، وَثَمَّةَ عَلَامَةٌ تُهَيِّئُ لِفِكْرَةِ مَوضُوعٍ مُحتَمَلٍ لِلنَّصِّ الشِّعْرِيِّ. وَكَما يَرَى مُوكَارُوفِسْكِي (يَقُومُ الموضُوعُ مُنْذُ اللحْظَةِ الأُولَى بِوظِيفَةِ النَّاقِلِ لمعْنَى العَمَلِ). وَلَكِنَّ مُواصَلَةَ القِرَاءَةِ تُوحِي بِأَنَّهُ (مَوضُوعٌ خَادِعٌ) فَبَاقِي السَّرْدِ يَتجَاوَزُهُ بِعْدَ السَّطْرِ الثَّالِثِ. وَهُنَا مَا الذِي يَقُومُ بِوظِيفَةِ النَّاقِلِ لمعْنَى العَمَلِ؟"[٦١].

وَيَبْدُو أَنَّ د. **الشَّرقَاوِيَّ** لَا يُجِيدُ الإِثْبَاتَ بِقَدْرِ مَا يُجِيدُ المحْوَ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ يُحَدِّثُكَ عَنْ مَوضُوعٍ أَوَّلِيٍّ يُحَدِّدُهُ الشَّطْرُ الأَوَّلُ، وَلَا يُحَدِّثُكَ مَا هُوَ ذَلِكَ المَوْضُوعُ، ثُمَّ يُحَدِّثُكَ عَنْ عَلامَةٍ تُهَيِّئُ لِمَوْضُوعٍ مُحْتَمَلٍ لِلنَّصِّ الشِّعْرِيِّ، وَلَا يُدْرِيكَ مَا تِلْكَ العَلَامَةُ، وَمَا ذَلِكَ الموضُوعُ المحْتَمَلُ، فَهُوَ يُثْبِتُ أُمُورًا غَامِضَةً ثُمَّ يَعُودُ لِينْفِيَهَا أَوْ يَمْحُوَهَا، فَيَقُولُ: "وَلَكِنَّ مُواصلَةَ القِرَاءَةِ تُوحِي بِأَنَّهُ

(مَوضُوعٌ خَادِعٌ) فبَاقِي السَّرْدِ يَتجَاوَزُهُ بَعْدَ السَّطْرِ الثَّالِثِ"[٦٢]. وَمِنْ ثَمَّ يُصبِحُ قَارِئُهُ وَاقِعًا بَينَ مِطْرَاقِ (الْمُهْمَلِ) وَسِنْدَانِ المقَارَبَةِ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْ (مُهْمَلِ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادي بِشَيْءٍ، وَلَا يَزِيدُهُ د. الشَّرقَاوِيُّ سِوَى حَيْرَةٍ وَإِرْبَاكٍ، كَأَنَّ الكَاتِبَ وَالنَّاقِدَ تَوَاصَيَا بِأَنْ يُحَيِّرَا المتلَقِّي!

وَلِأَنَّ كَلامَ عَلَاء عَبدِ الْهَادي غَيرُ مَفْهُومٍ، يَتْرُكُهُ د. الشَّرقَاوِيُّ إِلَى الحدِيثِ عَنْ فِكرَةٍ عَامَّةٍ تَتصِلُ بتَلَقِّي النصِّ بِوَجْهٍ عَامٍّ، فَيطْرَحُ سُؤَالًا عَنْ مَعْنَى النصِّ: **وَهُنا مَا الذِي يَقُومُ بِوَظِيفَةِ النَّاقِلِ لمعْنَى العَمَلِ؟**". وَلَا رَيْبَ أَنَّ السؤَالَ (أَيَّ سُؤالٍ) يُومِئُ إِلَى إِشْكَالِيّةٍ تَنتَظِرُ جَوَابًا، لَكِنَّ د. الشَّرقَاوِيَّ يُفَجِّرُ إِشْكَالِيَّاتٍ وَلَا يُقَدِّمُ أَجْوِبَةً؛ لِأَنَّهُ يَسْتَسْهِلُ اللَّوَاذَ بِمَقُولَاتِ النقْدِ الغَرْبِيّ، وَكُلَّمَا انْتَهَي قَارِئُهُ مِنْ مَقُولَةٍ، وَجَدَ نَفْسَهُ أَمَامَ أُخْرَى، وَهِيَ مَقُولَاتٌ تُحْرِجُ النَّاقِدَ أَكْثَرَ مِمَّا تُسْعِفُهُ فِي التَّلقِّي، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ النقْلَ وَلَا يُحْسِنُ التَّلَقِّي؛ فَلَقَدْ وَجَدَ فِي السؤَالِ السَّالفِ مَخْرَجًا مِنْ غُمُوضِ الدِّلَالَةِ وَغِيَابِ المعْنَى؛ وَلِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ لِهَذَا السُّؤَالِ جَوَابًا فَإِنَّهُ يَذَرُ قَارِئَهُ وَمَا تَرَاهُ السِّيمْيَائِيَّةُ، فَيقُولُ: "تَذْهَبُ السِّيمْيَائِيةُ إِلَى أَنَّ الموضُوعَ يُشَكِّلُ قِيمَةً تَواصُلِيّةً لِرَبْطِ القَارِئِ بِالنصِّ، وَفِي حَالَةِ فِقْدَانِ الموضُوعِ (كَما هوَ هُنَا) فَإِنَّ الطَّاقةَ التوَاصُلِيةَ المسْهِبَةَ لِلفُنُونِ التِي بِلَا مَوضُوعٍ تَكْمُنُ فِي الخاصِّيّةِ السيمْيَائِيّةِ الفِعْلِيّةِ لِلعنَاصِرِ (الكُلِيَّةِ). وَإِذَا شِئْنَا الدِّقةَ يَنبَغِي أَنْ نَقُولَ إِنَّ البِنْيةَ – فِي كُليتِهَا – تَقُومُ بِدَوْرِ المعْنَى، حَيْثُ يَدورُ المعْنَى التوَاصُلِيُّ Communicative لِلْمعْنَى الفَنِيّ. أَمَّا مَوضُوعُ العَمَلِ فَيلْعَبُ دَوْرَ (مِحْوَرِ التَّبَلْوُرِ) بِالنسْبَةِ لِلمَعْنَى الذِي بِدُونِهِ سَيَبْقَى غَامِضًا"[٦٣].

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ النَّاقِدَ هُنَا يَعْتَرِفُ بِغِيَابِ المعْنَى فِي النَّصِّ، وَلَسْتُ أَدْرِي عَلَامَ اعْتَمَدَ فِي اعْتِبَارِهِ شِعرًا أَوِ اعْتِبَارِهِ كُتلةً نَصِّيّةً؟! أَوَلَيْسَ عَجِيبًا أَنْ يَزِيدَ النَّاقِدُ النَّصَّ غُمُوضًا وَإِغْلَاقًا؟ مَعَ أَنَّ القَارِئَ يَنتَظِرُ مِنْهُ إِضَاءَةً لِمَا غَمُضَ مِنْ جَوانِبِ النَّصِّ، بَلْ يَنتَظِرُ مِنْهُ أَنْ يَقْرَأَ فِي النصِّ دِلَالَاتٍ مُتعَدِّدَةً، تُوحِي بِانفِتَاحِ النصِّ، وَاحتِمَالِهِ لِتعَدُّدِ التلَقِّي وَالتَّأْوِيلِ، أَمَّا أَنْ يُحَدِّثَهُ الناقِدُ عَنْ مَوْضُوعٍ خَادِعٍ أَوْ مُفْتقَدٍ فِي النَّصِّ فَذَاكَ أَمرٌ عُجَابٌ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا التلَقِّي مُفْضٍ إِلَى ارْتِيَابِ القَارِئِ فِي القِرَاءَةِ وَجَدْوَاهَا، وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَسْعَى النَّاقِدُ إِلَى تَسْوِيغِ إِقْصَاءِ المعْنَى وَتَغْيِيبِهِ

بِفِكْرَةِ (المعْنَى الكُلِّيّ)، وَلَا تَسْتَطِيعُ كَذَلِكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ كَلامِهِ بِمَعْنًى نَاجِزٍ أَوْ دِلَالَةٍ وَاضِحَةٍ لِمَا أَرَادَهُ بِمَفْهُومِ (المعْنَى الكُلِيّ)، وَلَا تَدرِي حَتَّى مَا المعْنَى الكُلِيُّ فِي كَلَامِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي حَتَّى يَكُونَ كُتلَةً نَصِّيةً أَوْ نَصًّا شِعرِيًّا!

إِنَّ النَّاقِدَ يَنتَقِلُ مِنْ فِكرَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَقَدْ يَربِطُ فِكْرةً بِأُخْرَى، مُوهِمًا أَنَّ قَارِئَهُ يُوَافِقُهُ فِيمَا انتَهَى إِلَيْهِ، وَلَا يَدْرِي أَنَّ كُلَّ فِقْرَةٍ مِنْ كَلامِهِ تَحتَاجُ إِلَى مُسَاءَلَةٍ أَوْ مُراجَعَةٍ؛ فَبَينَما نَقِفُ حَائِرِينَ أَمَامَ مَفْهُوم (المعْنَى الكُلِّيّ) الذِي طَرحَهُ، وَلَمْ يُبيِّنْهُ، ثُمَّ سَوَّغَ بِهِ غِيابَ الموضُوعِ أَوِ الدِّلَالَةِ فِي نَصِّ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي؛ نَرَى النَّاقِدَ يُرَتِّبُ عَلَى ذَلِكَ المفهُومِ الغَامِضِ فِي مَعْنَاهُ وَتَجَلياتِهِ فِكْرَةً أُخْرَى أَكْثَرَ غُموضًا فَيقُولُ: "وَتَلتَقِي هَذِهِ الفِكْرَةُ (تَمَامًا) مَعَ فِكْرَةِ الشَّاعِرِ عَنِ (الكُتلَةِ النصِّيّةِ) حَيْثُ المعْنَى (كُلِّيٌّ). وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَعْطِيلِ الإِحَالَاتِ المنطْقِيَّةِ، لِانْدِرَاجِهَا ضِمْنَ (نَوْعٍ أَدَبِيٍّ) يُعْلِي مِنْ قِيمَةِ الوَظِيفَةِ الشِّعْرِيَّةِ، وَيَجْعَلُهَا المهَيمِنَةَ"(٦٤).

وَلَا أَدْرِي كَيفَ يَندَرِجُ كَلَامُ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي السَّالِفُ ضِمْنَ نَوعٍ أَدَبِيّ، وَهُوَ كَلامٌ غَيرُ مَفْهُومٍ؟! فَلَيْسَ سِوَى أَسْطُرٍ مُتتابِعَةٍ لَا تَخْرُجُ مِنْهَا بِطَائِلٍ، وَحَتَّى مَا زَعَمَهُ الناقِدُ مِنْ مَعْنًى كُلِّيٍّ فَلَا أَكَادَ أَتَبيَّنُهُ، وَلَيتَهُ وَضَّحَهُ لَنَا (لَوْ كَانَ يَعْلَمُهُ)، وَلَا أَدْرِي كَذَلِكَ كَيْفَ يُعْلِي ذَلِكَ الكَلَامُ مِنْ قِيمَةِ الوَظِيفَةِ الشِّعْرِيّةِ، وَيَجعَلُهَا مُهيْمِنَةً؟! لَقَدْ صِرْنَا أَمَامَ خِطَابٍ نَقْدِيٍّ يَبِيعُ قَارِئَهُ أَوْهَامًا، وَهُوَ خِطَابُ الصَّوْتِ وَالصَّدَى مَعًا لِأَنَّهُ يُخَاطِبُ ذَاتَهُ، وَلَا يَسْمَعُ أَحَدٌ صَدَاهُ، وَلَا يُقِيمُ وَزْنًا لِمُتَلَقٍّ يَحْتَاجُ إِلَى إِقْنَاعٍ بِمَا يَكتُبُ، وَلَوْ وَضَعَ مِثْلُ هَذَا النقْدِ المتَلَقِّيَ فِي الحسْبَانِ لَتَرَيَّثَ كَثِيرًا قَبْلَ أَنْ يَكتُبْ مُصْطَلَحًا غَيرَ جَلِيٍّ، أَوْ يُصْدِرَ أَحْكَامًا لَا خِطَامَ لَهَا وَلَا زِمَامَ.

وَخَيْرُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا الخِطَابِ النقْدِيّ يَسْتَخِفُّ القَارِئَ، وَلَا يَكتَرِثُ بِهِ أَنَّهُ يَستَخْدِمُ لُغَةً جَازِمَةً حَاسِمَةً لَا تَحتَمِلُ مُراجَعَةً أَوِ اخْتِلَافًا، لَقَدْ رَدَّدَ مَفْهُومَ (الكُتلَةِ النَّصيَّةِ) غَيرَ مَرَّةٍ دُونَمَا بَيَانٍ لِمَعَالِمِ ذَلِكَ المفْهُومِ، وَلَيْسَ يَخْفَى أَنَّ المفَاهِيمَ قَائِمَةٌ عَلَى الاصْطِلَاحِ بَينَ النَّاقِدِ وَالمتَلقِّي، وَنَحْنُ أَمَامَ مَفهُومٍ لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ سِوَى اللهِ تَعَالَى وَالنَّاقِدِ وَعَلاءِ عَبْدِ الْهَادِي، وَزُعْمَ ذَلِكَ يَتحَدَّثُ النَّاقِدُ عَنْهُ بِلُغَةٍ حَاسِمَةٍ، فَيقُولُ: "لِذَا، نُواجِهُ (كُتلَةً نَصّيّةً) تَعتَمِدُ عَلَى سَرْدٍ شِعْرِيٍّ قَائِمٍ عَلَى التَّناقُضِ الزمَنِيّ، فَيُمكِنُ أَنْ تُشَكِّلَ الأَسْطُرُ الثَّلاثَةُ الأُولَى وَحْدَةً زَمَنِيّةً، وَالسَّطْرُ الرَّابِعُ وَحْدَةٌ

مُستَقِلّةٌ، وَالسّتةُ الْأَخِيرةُ وَحْدَةٌ مُستَقِلّةٌ، وَيَكُونُ تَرَابُطُ هَذِهِ الوَحْدَاتِ بِحَسَبِ فَان دَايك (بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ تَرَابطًا بَرَاجْمَاتِيًّا بِسَبَبِ الأَحْدَاثِ اللُّغوِيّةِ التِي تُحَقّقُهَا)، وَهَذَا شَيْءٌ يَمْنَحُهُ القَارِئُ لَهَا مِنْ خِلَالِ مَلْءِ فَراغَاتِ التَّأْوِيلِ، بِحَسَبِ اسْتِجَابةِ القَارِئِ، وَهُوَ عَمَلٌ فَرْدِيٌّ يُعَارِضُ ثَبَاتَ العَلاقَةِ بَينَ الدَّالِّ وَالمدْلُولِ، وَثَباتَ المعْنَى أَوِ المدْلُولِ المتعَالِي، إِذْا اسْتَخْدَمْنَا مُصطَلَحَاتِ دِرِيدَا"[٦٥].

لَقَدْ وَجَدَ د. **الشَّرقَاوِيُّ** نفسَهُ أَمَامَ كَلامٍ بَائِرٍ جَدِيبٍ، فَلَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنْ أَنْ يَشْغَل نفْسَهُ وَقَارِئَهُ بِأُمورٍ أُخْرَى فِي النصّ بَعِيدَةٍ عَنْ مَعْنَاهُ، وَقَدْ بَدَأَ كَلامَهُ بِالتعْلِيلِ (لِذَا)، وَلَا تَدْرِي مَاذَا يُعَلّلُ، وَقُصَارَى مَا يُرِيدُهُ بِذَلِكَ التعْلِيلِ أَنْ يُوهِمَ قَارِئَهُ بِأَنَّ أَفْكَارَهُ مُتَتالِيَةٌ مُترابِطَةٌ يُسْلِمُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَيْسَتْ هُنالِكَ، ثُمَّ جَزمَ بِأَنَّنَا أَمَامَ كُتلَةٍ نَصّيّةٍ قِوَامُهَا (السَّرْدُ الشِّعْرِيُّ) المتنَاقِضُ زَمَنيًّا، وَلَسْتُ أَدْرِي كَيفَ يَتحَقَّقُ السَّرْدُ مَعَ وُجُودِ التَّناقُضِ الزَّمَنِيّ، بَلْ كَيفَ يَتحَقَّقُ السَّرْدُ، وَقَدْ مَزَّقَ النَّاقِدُ كَلَامَ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادي إِلَى وَحْدَاتٍ مُستَقِلَّةٍ، حَتَّى جَعَلَ سَطرًا مِنْهَا وَحْدَةً مُسْتَقِلَّةً؛ فَأَيُّ سَرْدٍ هَذَا، وَمَاذَا يَقُولُ لِلمتَلَقّي؟! ثُمَّ استَعَانَ بِفَانْ دَايك لِيَقُولَ بِأَنَّ هَذِهِ الوَحدَاتِ تَترَابطُ (تَرابُطًا بَرَاجْمَاتيًّا)، وَهَلْ فَهِمْنَا (الكُتلَةَ النصّيّةَ) حَتَّى نَفْهَمَ (التَرَابُطَ البرَاجْمَاتِيَّ)؟! أَلَيْسَ عَجِيبًا أَنْ يُرَدِّدَ النَّاقِدُ المفَاهِيمَ وَالمصطَلَحَاتِ دُونَ تِبْيَانٍ؟! كَأَنَّهُ مُطمَئِنٌّ إِلَى وَعْيِ القَارِئِ وَإِحَاطَتِهِ بِهَذِهِ المفَاهِيمِ، أَمْ أَنَّهُ يَكْتُبُ لِنَفْسِهِ وَلِعَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي فَحَسْبُ؟!

وَزِدْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَدْعُو القَارِئَ إِلَى مَلْءِ فَراغَاتِ التأْوِيلِ، وَقَدْ كَانَ أَوْلَى بِمَلْءِ هَذِهِ الفرَاغَاتِ، فَهُوَ قَارِئٌ أَوَّلُ أَوْ سَابِقٌ لِكَلَامِ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي، وَهُوَ الذِي اختَارَهُ لِلقِرَاءَةِ وَالتَّأْوِيلِ، وَلَمْ يَفْرِضْهُ أَحَدٌ عَلَيهِ، فَعَلَامَ يُطالِبُنَا أَنْ نَقُومَ بِوَاجِبِهِ، وَنَسْتَدْرِكَ تَقْصِيرَهُ؟! وَكَانَ أَوْلَى بِهِ كَذَلِكَ أَنْ يُنزِّلَ مُصطَلَحَاتِ دِرِيدَا عَلَى النَّصِّ الذِي اخْتَارَهُ، وَأَلَّا يُلقِيَهَا جُزَافًا لِيَتَمّمَ بِهَا فِكْرَتَهُ، ثُمَّ يَذَرَ قَارِئَهُ وَالحيْرَةَ فِي إِدْرَاكِ مَعَانِيهَا وَتَجَلّياتَهَا.

وَلَاحِظْ بَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ أَنَّ الناقِدَ لَا يَلتزِمُ بِالمفاهِيمِ البَدِيلَةِ التِي طَرحَهَا مِنْ قَبلُ، أَلَمْ يَقُلْ بِأَنَّهُ يَتبَنَّى (الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ بَدَلَ السَّرْدِ الشِّعْرِيّ)[٦٦]؟! وَلَوْ رَجَعْتَ إِلَى بِدَايةِ كَلامِهِ الآنِفِ لَوجَدْتَهُ يَسْتَخْدِمُ مُصطَلَحَ (سَرْدٌ شِعْرِيٌّ قَائِم عَلَى التنَاقُضِ الزَّمَنِيّ)، وَمُؤَدَّى ذَلِكَ أَنَّنَا أَمَامَ تَنَاقُضٍ

وَاضْطِرَابٍ فِي اسْتِخْدَامِ المَفَاهِيمِ النقْدِيَّةِ، وَيَزْدَادُ ذَلِكَ التناقُضُ وُضُوحًا حِينَ نَرَى النَّاقِدَ نَفْسَهُ يَعُودُ إِلَى اسْتِخْدَامِ مَفْهُومِ الشِّعْرِ السَّرْدِيّ فَيَقُولُ: "وَيَعْتَمِدُ الشِّعرُ السَّرْدِيُّ عَلَى سَيرُورَةِ الزمَنِ فِي النصِّ وَفْقَ (بِنْيةٍ زَمنِيةٍ غَيرِ سَبَبيَّةٍ) –كَما يَنُصُّ الشَّاعِرُ – وَفِي (أَصْلِ الأَنْوَاعِ) يُقدِّمُ المقْطَعُ الأَوَّلُ بِنْيَةً سَبَبِيّةً (نَزَعَ .. وَبَعْدَ أُسبُوعٍ سَينزِعُ)"[٦٧].

وَدَعْكَ مِنْ أَنَّ الناقِدَ يَكْتُبُ وَفْقَ رُؤيةِ عَلاءِ عَبْدِ الْهَادِي، وَمَفاهِيمِهِ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى تَناقُضِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي ذَاتِهِ؛ لِتُدرِكَ سِرَّ تَناقُضِ د. الشَّرقَاوِيّ الذِي يُتابِعُهُ؛ فعَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي يَتبنَّى الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى (بِنْيَةٍ زَمَنِيّةٍ غَيْرِ سَبَبِيَّةٍ)، ثُمَّ يُقَدِّمُ فِي المقْطَعِ الأَوَّلِ مِنْ (أَصْلِ الأَنْوَاعِ) بِنْيَةً سَبَبِيَّةً، أَيْ أَنَّهُ يَقُولُ شَيْئًا، وَيَفْعَلُ شَيْئًا آخَرَ، وَالمثَالُ الذِي ذَكَرَهُ الناقِدُ (نَزَعَ .. وَبَعْدَ أُسبُوعٍ سَينزِعُ) مِثَالٌ شَكْلِيٌّ، يَلفِتُنَا إِلَى زَمَنِ الفِعْلَيْنِ ذَاتِهِمَا، وَتَتابُعِهِمَا الزمَنِيّ السَّبَبِيّ بِالعَطْفِ مَرَّةً (وَبَعْدَ أُسْبُوعٍ)، وَحَرْفِ التَّنْفِيسِ مَرةً أُخْرَى (سَيَنْزِعُ)؛ وَلَا يَقِفُ أَمَامَ دِلَالَتِهِمَا فِي النصِّ؛ لأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقَدِّمَ دِلالَةً نَاجِزَةً لِهَذيْنِ الفِعْلَيْنِ فِي سِيَاقِهِمَا النصيّ؛ فَعَلَاءُ عبدِ الْهَادِي يَسْتَخْدِمُ الكَلِمَاتِ كَيْفَما اتفَقَ، فَيُخلِّصُهَا مِنْ مَرْجِعيَّاتِهَا الدِّلَالِيةِ، بِحَيْثُ لَا تُحِيلُ كَلِماتُهُ إِلَى شَيْءٍ، وَمِنْ ثَمَّ فَنَحْنُ أَمَامَ كَلِماتٍ مَرصُوصَةٍ لَا مَعْنَى لَهَا وَلَا دِلَالَةَ، وَالنَّاقِدُ نَفْسُهُ يُقِرُّ بِغِيَابِ المعْنَى فِي ذَلِكَ المقْطَعِ الذِي استدَلَّ بِهِ، فَيَقُولُ: "وَرُبَّمَا كَانَ الارْتِبَاكُ المعْنَوِيُّ، (وَهُوَ مَدْخَلُ السَّرْدِ هُنَا إِلَى الجمَالِيّ) يَتمَثَّل فِي مَفعُولِ الفِعْلِ (نَزَعَ) فَفِي الفِعْلِ الأَوَّلِ إِحَالَةٌ مَنْطِقِيّةٌ (نَزَعَ الضِّمَادَتَيْنِ) وَالفِعْلِ الثَّانِي (سَينْزِعُ الطَّرِيقَ)، هُنَا اسْتِعَارَةٌ، وَهَذَا الفَرْقُ فِي الإِحَالَةِ لَا يَعُوقُ سَبَبِيَّةَ الزمَنِ فِي المقْطَعِ الأَوَّلِ، أَمَّا المقْطَعُ الثَّانِي (فَلَا يَتبَقَّى إِلَّا الهدَفُ)، وَالزَّمَن مُطلَقٌ غَيرُ مَحْدُودٍ (بِرُغْمِ أَنهُ فِعْلٌ مُضَارِعٌ). وَالمقْطَعُ الأَخِيرُ الفِعْلُ مُضَارِعٌ (يَشُكُّ)، وَالزَّمَنُ مُطلَقٌ (فَلَا أَحَدَ يَشُكُّ .. فِي الصِّفْرِ .. فِي اللَّاشَيْءِ)، وَمِنْ ثَمَّ تَنْعَدِمُ السَّبَبِيَّةُ الزمَنِيَّةُ بينَ المقَاطِعِ. وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ فَإِنَّ هَذِهِ (الثرْثَرَةَ) حَوْلَ مَاذَا؟ لَا شَيْءَ .. فَلَا شَيْءَ (مُحَقَّقٌ) يَدُورُ حَولهُ الكَلَامُ، لَا شَيْءَ يُسَاعِدُ القَارِئَ عَلَى بِنَاءِ الإِحَالَةِ، وَلَا يَكُونُ مِنْ شَيْءٍ لِإِنْقَاذِ النصِّ الشِّعْرِيّ مِنْ هُوَّةِ السُّقُوطِ فِي (الثَّرثَرَةِ) إِلَّا القَارِئُ عَبْرَ (إِغْلَاقِ انْفِتَاحِ المفَاهِيمِ العَامَّةِ المتعَلِّقَةِ بِالجِنْسِ الأَدَبِيّ) كَما يَرَى بُول رِيكُور، وَعَبْرَ مَفْهُومِ (النُّدْرَةِ) كَما يُقدِّمُهُ فَان دَايك"[٦٨].

إنَّ اهتِمَامَ النَّاقِدِ بِتَحقُّقِ السَّببيةِ الزَّمَنيةِ أَوِ انعِدَامِهَا، صَرَفَهُ عَنْ مُقارَبةِ النصِّ الذِي استَدَلَّ بِهِ؛ وَلَيْسَ يُغنِيهِ بَعْدَ أَنْ سَمَّى النصَّ (ثَرثَرَةً) أَنْ يُشِيرَ إِلَى فِعْلٍ مَاضٍ أَوْ مُضارِعٍ، أَوْ يَذْكُرَ إِحَالَةً مَنطِقِيّةً أَوِ اسْتِعَارَةً، وَلَسْتُ أَجِدُ مَا أُعَلِّقُ بِهِ عَلَى قَوْلِ النَّاقِدِ بَعدَمَا أَقَرَّ بِأَنَّ كَلَامَ عَلَاء عَبدِ الْهَادي (ثَرْثَرَةٌ)، وَزُعْمَ أَنَّ هَذِهِ الثرثَرةَ عَبثِيّةٌ؛ لأَنَّهُ لَا شَيْءَ (مُحَقَّقٌ) يَدُورُ حولَهُ الكَلَامُ أَوْ يُسَاعِدُ عَلَى بِنَاءِ الإِحَالَةِ؛ فَإِنِّي أَعْجَبُ حِينَ أَرَى النَّاقِدَ يُسَوِّغُ ذَلِكَ النصَّ، بِأَنَّ القَارِئَ هُوَ مَنْ يُنقِذُهُ مِنْ وَهْدَةِ السُّقُوطِ فِي (الثَّرْثَرَةِ)، وَيَزْدَادُ العَجَبُ حِينَ يَجْعَلُ وَسِيلَةَ الإِنْقَاذِ قَوْلَ رِيكُور "إِغْلَاقُ انفِتَاحِ المَفَاهِيمِ العَامّةِ المتعَلِّقَةِ بِالجِنْسِ الأَدَبِيّ"، وَهُوَ قَوْلٌ غَيرُ مَفْهُومٍ؛ فَما تِلْكَ المَفَاهِيمُ العَامَّةُ لِلجِنْسِ الأَدَبِيّ؟ وَكَيْفَ تُغْلَقُ؟ وَمَا جَدْوَى ذَلِكَ الإِغْلَاقِ؟ أَوْ كَيْفَ يُنقِذُ ذَلِكَ الإِغْلَاقُ النصَّ مِنَ السُّقُوطِ فِي وَهْدَةِ الثَّرثَرةِ؟ وَلِمَ لَمْ يُغْلِقْهَا د. **الشَّرقَاوِيُّ** – وَهُوَ قَارِئٌ نَاقِدٌ – حَتَّى نَرَى كَيْفَ يُنقِذُ النصَّ مِنْ وَهْدَةِ الثرثَرَةِ؟!!

كُلُّ هَذِهِ الأَسْئِلَةِ لَا نَجِدُ لَهَا جَوَابًا فِي خِطَابِ د. **الشَّرْقَاوِيّ**، وَلَيسَتِ العِبْرَةُ فِي نَقْلِ مَقُولَاتِ النقَّادِ وَدَسِّهَا فِي تَضَاعِيفِ خِطَابِنَا النقْدِيّ، وَإِنَّمَا العِبْرَةُ أَنْ نُحْسِنَ الاسْتِدْلَالَ بِهَا، وَأَنْ نَكُونَ عَلَى وَعْيٍ بِمَضْمُونِهَا يُمَكِّنُنَا مِنْ تَجْلِيَةِ مَا غَمَضَ مِنْهَا، وَلَئِنْ كَانَتْ مَقولةُ رِيكُورَ غَامِضَةً؛ فَإِنَّ مَفهُومَ (النذْرَةِ) الذِي يُقَدِّمُهُ **فَان دَايك** أَكْثَرُ غمُوضًا، وَمَا زِلْتُ أَبْحَثُ فيما يَنقُلُهُ د.**الشَّرْقَاوِيُّ** عَنِ الأَعَاجِمِ مِنْ مَقُولَاتٍ أَوْ مَفَاهِيمَ؛ عَنْ مَدَى صِلَتِهَا بِمَوْضُوعِ دِرَاسَتِهِ وَمَدى جَدْوَاهَا لِتِلْكَ الدِّرَاسَةِ؛ فَلَا أَعُودُ مِنْ بَحْثِي بِشَيْءٍ، وَرُغْمَ أَنَّ النَّاقِدَ نَقلَ كَلامًا كَثِيرًا عَنْ فَان دَايك يَشْرحُ فِيهِ مَفهومَ النذْرَةِ؛ فَقَدْ ظَلَّ ذَلِكَ المفهُومُ غَامِضًا؛ فلَسْنَا نَجِدُ فِي كَلَامِ فَان دَايك إِجَابةً وَاضِحَةً عَنْ دَوْرِ ذَلِكَ المَفْهُومِ فِي إِنْقَاذِ النصِّ مِنْ وَهْدَة الثرْثَرةِ.

لَقَدْ نَقَلْتُ مِنْ كَلَامِ د. **الشَّرقَاوِيّ** وَتَعقِيبَاتِهِ عِبَارَاتٍ كَثِيرَةً، وَمَا اهْتَدَيْتُ مِنْهَا إِلَى مَفْهُومٍ وَاضِحٍ جَلِيٍّ لِمَا أَسْمَاهُ عَلَاءُ عَبدِ الْهَادي (الكُتْلَةَ النصِّيّةَ)، أَوِ (الشِّعْرَ السَّرْدِيَّ)، وَقَدْ تَابعَهُ د.**الشَّرقَاوِيُّ** فِي مَفَاهِيمِهِ، يَبتَغِي تَشْعِيرَ كَلامَهِ، فَما أَجْدَاهُ ذَلِكَ فَتِيلًا، بَلْ إِنَّهُ وَجَدَ فِي نُصُوصِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادي مَا يَخْذُلُ تِلْكَ المَفَاهِيمَ، ثُمَّ يَأْبَى رُغْمَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يُسَمِّيَهَا شِعْرًا، وَلَكَ أَنْ

تَعْجَبَ لِنَاقِدٍ يَجْزِمُ بِأَنَّ النصَّ أَخْفَقَ فِي تَحْقِيقِ خَاصِّيَّةِ (الشِّعْرِ السَّرْدِيِّ) التِي تَبنَّاهَا كَاتِبُ النَّصِّ ذَاتِهِ، ثُمَّ تَرَى النَّاقِدَ يَلْتَمِسُ لِذَلِكَ النَّصِّ مُسَوِّغًا كَيْ يَكُونَ شِعْرًا!!. يَقُولُ د. **الشَّرقَاوِيُّ**:"لَا تُحَقِّقُ كُلُّ النصُوصِ الشِّعْرِيَّةِ فِي الدِّيوَانِ خَاصِّيَّةَ (الشِّعْرِ السَّرْدِيِّ) كَمَا وَضَّحَهَا الشَّاعِرُ نَفْسُهُ فِي نَصِّهِ المَوَازِي (قَصِيدَةُ النثْرِ)، بِرُغْمِ تَوَافُرِ السَّرْدِ فِي نَصِّ Truth And Method:

دُودَةُ الْقُطْنِ/ دَخَلَتْ مَطْعَمًا فِي الطَّرِيقِ/ كَانَ نَحِيلًا/ وَلَمْ يَكُنْ فَاخِرًا/ فَأَمَرَتِ النَّادِلَ/ ضَعْ عَلَى الْمِذْيَاعِ عُصْفُورًا/ وَقَدِّمَ لَهَا طَعَامًا طَازِجًا/ ثُمَّ جَلَسَتْ عَلَى أَبْيَضَ وَثِيرٍ/ تَأْكُلُ وَجْبَتَهَا فِي هُدُوءٍ/ حَتَّى جَاءَهَا الْمُزَارِعُ/ هَذَا الَّذِي/ شَوَّهَ سُمْعَتَهَا كَثِيرًا/ عَرَّاهَا/ ثُمَّ اغْتَصَبَ الطَّعَامَ/ وَلَمْ يُخْبِرْهَا السَّبَبَ (الديوان/ ٣٠)

أَكَّدَ عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي فِي (قَصِيدَةِ النثْرِ) عَلَى أَنَّ أَهَمَّ سِمَةٍ لِلشِّعْرِ السَّرْدِيِّ هِيَ اتِّسَامُهُ بِبِنْيَةٍ زَمَنِيَّةٍ غَيرِ سَببِيَّةٍ، وَفِي هَذَا النَّصِّ نَجِدُ البِنْيةَ الزمَنِيَّةَ هَكَذَا: **(دُودَةُ الْقُطْنِ، دَخَلَتْ، فَأَمَرَتْ، ضَعْ، وَقَدِّمَ لَهَا، ثُمَّ جَلَسَتْ تَأْكُلُ، حَتَّى جَاءَهَا المزَارِعُ، ثُمَّ اغتَصَبَ الطَّعَامَ، وَلَمْ يُخْبِرْهَا السَّبَبَ)**. هُنَا تَرَابُطٌ سَرِدِيٌّ قَوِيٌّ، وَالنّصُّ يَعتَمِدُ بِنْيةً زَمَنِيَّةً سَببِيَّةً، وَلَهُ قَوَامٌ سَرْدِيٌّ وَحِكَائِيٌّ مُتمَاسِكٌ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ (يَتشَكَّلُ الزَّمَنُ عَنْ طَرِيقِ السَّرْدِ، بَينَما يَتشَكَّلُ المكَانُ عَنْ طَرِيقِ الوَصْفِ. وَهَذَا مَا تَحَقَّقَ فِي النصِّ. يُقَدِّمُ النّصُّ تَشْكِيلًا زَمَنيًّا سَرْدِيًّا وَوَصْفًا مَكَانِيًّا"[٦٩].

لَقَدْ وَجَدَ النَّاقِدُ نَفْسَهُ فِي مَأْزِقٍ؛ إِذْ تَناقَضَ نَصُّ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي مَعَ أَهَمِّ سِمَةٍ رَآهَا لِلشِّعْرِ السَّرْدِيِّ؛ فَلَمْ يكُنْ بُدٌّ مِنْ مَخْلَصٍ يُسَوِّغُ شِعْرِيّةَ هَذَا النصِّ الذِي افتَقَدَ أَهَمَّ سِمَاتِ الشِّعْرِيّةِ مِنْ وِجْهَةِ نَظَرِ كَاتِبِهِ، وَقَدْ وَجَدَ النَّاقِدُ ضَالَّتَهُ فِي مُسوِّغَيْنِ: **أَوَّلُهُما**– إِشَارَتُهُ إِلَى أَنَّ مَفهُومَ السَّرْدِ يُعَانِي حَالةً مِنَ التشَوُّشِ كَما يَظْهَرُ فِي مَادَّةِ Narrative (السَّردِ – الحَكْي) لِجِيرَالد برنْس[٧٠]، **وَثَانِيهِمَا** – اسْتِدْعَاؤُهُ المفْهُومَ الغَامِضَ (الكُتلَةَ النَّصِّيّةَ)، لِيكُونَ مَخْرَجًا مِنَ الْمَأْزِقِ، أَوْ مُسَوِّغًا لِتَشْعِيرِ كَلامِ عَلاءِ عَبْدِ الْهَادِي، يقُولُ د. **الشَّرقَاوِيُّ**: "جَادَلَ السَّرديُّونَ بِأَنَّ عَلَى السَّرْدِ أَنْ يَضُمَّ مَوضُوعًا مُتَّصِلًا وَيُشَكِّلَ كُلًّا. وَهَذَا هُوَ عَصَبُ النثْرِ السَّرْدِيِّ، **وَرُبَّمَا مَا يَدْفَعُ بِالسَّرْدِ**

(النَّثْرِيّ) هُنَا إِلَى مَجَالِ (الشِّعْرِيّ) وُجُودُهُ ضِمْنَ (كُتْلةٍ نَصّيّةٍ) تُجْبِرُ القَارِئَ عَلَى تَلقِّي العَمَلِ بِاعتِبَارِهِ شِعرًا"(٧١).

وَثَالِثُهَا- مُحَاوَلَتُهُ تَعدِيلَ عِبَارَةِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي (بِنْيَة زَمَنِيَّةٌ غَيرُ سَببيَّةٍ)، يقُولُ د. الشَّرقَاوِيُّ: "رُبَّمَا أَمْكَنَ تَعدِيلُ عِبَارَةِ الشَّاعِرِ (بِنْيَةٌ زَمَنِيّةٌ غَيرُ سَردِيّةٍ) فِي هَذَا النصّ إِلَى بِنَاءٍ غَيرِ مَنْطِقِيٍّ، وَخَيالِيّ يَفتَرِضُ (عَوَالِمَ مُمكِنَةً) – وَفْقَ مَفْهُومِ فَان دَايك – يَحْدُثُ فِيهَا هَذَا السَّرْدُ حَيثُ يَتِمُّ إِسْنَادُ أَحْدَاثٍ عَجَائِبِيّةٍ إِلَى دُودَةِ القُطْنِ، فَهِيَ التِي تَقُومُ بِالأَحْدَاثِ فِي الأَسْطُرِ العَشْرَةِ الأُولَى، وَهَذَا الحدَثُ الأَوَّلُ، وَبَاقِي الأَبْيَاتِ تُقَدِّمُ حَدَثًا ثَانِيًا يُمَثِّلُ انْتِهَاكًا لِلحَدَثِ الأَوَّلِ، وَكُلُّ هَذَا تَحْتَ اسْمِ (Truth And Method)، وَهُوَ كِتَابٌ ذَائِعٌ لِهَانْز جُورْج جَادَامَر"(٧٢).

وَلَوْ أَعَدْنَا النَّظَرَ فِي حِيَلِ د. الشَّرقَاوِيّ الثَّلَاثِ لَوَجَدْنَاهَا خَاذِلةً لهُ لَا تُسْعِفُهُ فِي تَشْعِيرِ كَلَامٍ لَا وَاشِجَةَ بَينَهُ وَبَينَ الشِّعْرِ، فَمَا عَلَاقَةُ الشِّعْرِ بِتَشَوُّشِ مَفْهُومِ السَّرْدِ أَوْ عَدَمِ تَشَوُّشِهِ؟ إِنْ تَشَوَّشَ السَّرْدُ فَهُوَ نَثْرٌ، وَإِنْ وَضَحَ وَاسْتَقَامَ فَهُوَ نَثْرٌ كَذلِكَ، وَبِذَا بَطَلَتِ الحِيلةُ الأُولَى، وَأَمَّا الحِيلةُ الثَّانِيةُ (مَفْهُومُ الكُتْلَةِ النَّصّيّةِ) فَما زَالَتْ مَفهُومًا غَامِضًا، وَلَسْتُ أَدْرِي لِمَ يَكُونُ الكَلَامُ الموجُودُ ضِمْنَ كُتْلةٍ نَصّيّةٍ شِعرًا، وَلَا يَكُونُ قِصَّةً أَوْ رِوَايَةً أَوْ مَسْرَحِيَّةً، أَوْ هَذَيَانًا؟! لَقَدْ بَطَلَتِ الحِيلَةُ الثَّانِيةُ، وَلَنْ تُغنِيَهُ الحِيلةُ الثَّالِثةُ، فَإِنَّهَا أَضْعَفُ حِيَلِهِ؛ لِأَنَّهُ يُحَاوِلُ تَعْدِيلَ عِبَارَةِ عَلَاءِ عَبْدِ الهَادِي، وَذَلِكَ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى خَطَئِهَا، وَهَلْ يُوافِقُهُ عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي عَلَى تَعْدِيلِ أَهَمّ سِمَةٍ رَآهَا فِي الشِّعْرِ السَّرْدِيّ؟! نَاهِيكَ بِأَنَّ تَعْدِيلَ العِبَارَةِ (بِنْيَةٌ زَمَنِيّةٌ غَيْرُ سَبَبِيّةٍ) إِلَى (بِنَاءٍ زَمَنِيّ غَيْرِ مَنْطِقِيٍّ، وَخَيَالِيّ) لَيْسَ تَعْدِيلًا إِنْ تَأَمَّلْنَاهُ؛ فَالْمُحْتَوَى الخَيَالِيُّ لَا يُنَافِي البِنْيَةَ غَيرَ السَّببيةِ؛ فَقَدْ تَكُونُ القِصَّةُ خَيالِيّةً أَوْ عَجَائِبِيّةً وَتكُونُ بِنْيَتُهَا الزمَنِيّةُ سَبَبِيَّةً أَوْ غَيْرَ سَبَبِيّةٍ، أَوْ حَتَّى جَامِعَةً بَيْنَهُمَا، وَزِدْ عَلَى كُلِّ مَا سَبقَ أَنَّ ذَلِكَ التعْدِيلَ – صَحَّ أَمْ لَمْ يَصِحَّ – لَيسَ مُسَوِّغًا كَافِيًا لِأَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ عَلَاءُ عَبدِ الْهَادِي شِعْرًا، وبذا تَبْطلُ الحِيلةُ الثَّالِثَةُ، أَمَّا مُخَايَلَتُنَا بِكَلَامِ الأَعَاجِمِ (فَان دَايك – هَانز جُورْج جَادَامَر – بَاخْتِين) فِي كُلِّ فِقْرَةٍ، فَحِيلةٌ لَنْ تَنْطَلِيَ عَلَيْنَا.

وَنَحْنُ بَعدَ ذَلِكَ كُلِّهِ لَا نُوافِقُ د. الشَّرقَاوِيَّ عَلَى هَذَا المصْطَلَحِ (الشِّعرُ السَّرْدِيُّ)؛ لأَنَّ وَصْفَ الشِّعْرِ بِـ (السَّرْدِيّ) تَعْنِي أَنَّ هُنالِكَ شِعرًا غَيْرَ سَرْدِيٍّ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا د. الشَّرْقَاوِيُّ مَا ذَلِكَ الشِّعرُ؛ وَتَعْنِي كَذَلِكَ أَنَّ السَّرد مِعْيَارٌ نَوعِيٌّ أَوْ جِنْسِيٌّ تَتمَايَزُ بِهِ النصُوصُ وَتَتنَوَّعُ أَجْنَاسُهَا، وَنَحْنُ فِي إِطَارِ دِرَاسَةٍ تُلْغِي الْحُدُودَ بَينَ الأَجْنَاسِ وَتُقَاوِمُ سُلْطَةَ النَّوْعِ! وَلَقَدْ نَقَلَ د. الشَّرقَاوِيُّ عَنِ الأَعَاجِمِ كَثِيرًا وَمِنْهُمْ جِيرَار جِينِيت، فَلِمَ أَغْفلَ مَا انتَهَى إِلَيْهِ جِينِيت مِنْ أَنَّ السَّرْدَ لَيْسَ نَوْعًا أَدَبيًّا مِثْلَ الشِّعْرِ وَالقِصَّةِ وَالرِّوَايَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ إِمْكَانٌ لُغوِيٌّ، أَوْ نِظَامٌ لِلصِّيَاغَةِ يُمكِنُ أَنْ يَتحَقَّقَ دَاخِلَ النصُوصِ الأَدَبِيّةِ كَافّةً، عَلَى اخْتِلَافِ أَنوَاعِهَا وَتَصْنِيفَاتِهَا الأَجْنَاسِيّةِ؛ فَقَدْ قَالَ جِينِيت: "هُنَاكَ صِيَغٌ مِثْلُ: السَّرْدِ، وَهُنَاكَ أَجْنَاسٌ مِثْلُ: الرِّوَايَةِ. وَعَلاقَةُ الأَجْنَاسِ بِالصِّيَغِ مُعقَّدَةٌ .. إِنَّ الروَايَةَ لَيْسَتْ سَرْدًا فَقَطْ، وَبِالتَّالِي لَا يُوجَدُ صِنْفٌ وَاحِدٌ لِلسَّرْدِ، بَلْ لَا يُوجَدُ حَتَّى صِنْفٌ لِلسَّرْدِ"(٧٣).

الـمَظْهَرُ الثَّالِثُ: الالْتِفَاتُ النَّوعِيُّ

يُؤَكِّدُ تَنَاوُلُ د. الشَّرقَاوِيّ مَفهومَ (الالتِفَاتِ النوْعِيّ) كَثِيرًا مِنَ الْمَلَاحِظِ العَامّةِ التِي لَحِظْنَاهَا فِي تَنَاوُلِهِ المظَاهِرَ التِي سَمَّاها (تِكْنِيكَاتٍ شِعْرِيَّةً)؛ ذَلِكَ أَنَّ أَوَّلَ فِقْرَةٍ كَتبَهَا عَنْ ذَلِكَ المفْهُومِ لَمْ تَكُنْ سِوَى مَقُولَاتٍ مَنقُولَةٍ عَنْ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي وَسِوَاهُ لِتَسْوِيغِ مَفْهُومِ (الالتفَاتِ النوْعِيّ)؛ فَهُو يَعتَرِفُ – خِلَالَ تِلْكَ الفِقْرَةِ – بِأَنَّ مَفهُومَ (الالتِفَاتِ النوْعِيّ) مِنْ إِبْدَاعَاتِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي، وَقَدِ اقْتَضَاهُ ذَلِكَ الاعتِرَافُ أَنْ يَنقُلَ كَثِيرًا مِنْ كَلَامِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي عَنْ ذَلِكَ المفْهُومِ؛ كَأَنْ يُحَدِّثَنَا عَنْ قَوْلِ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي بِأَنَّ هَذَا المفْهُومَ بَدِيلٌ لِمصْطَلَحٍ مُتدَاوَلٍ (تَدَاخُلِ الأَنوَاعِ)(٧٤)، أَوْ يَذْكُرَ تَعرِيفَ عَلَاءِ عَبْدِ الْهَادِي **الالتِفَاتَ النَّوْعِيَّ** بِأَنَّهُ "انْصِرَافُ الكَاتِبِ عَنِ الحدُودِ الجمَالِيَّةِ المتعَارَفِ عَلَيْهَا تَقْلِيديًّا لِنَوْعِهِ النَّصيّ – فِي زَمَانٍ مَا وَمَكَانٍ مَا – إِلَى حُدودٍ جَمَاليةٍ أُخَرَ، تَذْهَبُ النظْرَةُ التقْلِيدِيَّةُ إِلَى أَنَّهَا تَخُصُّ نَوْعًا أَدَبيًّا، أَوْ فَنيًّا آخَرَ، تَكُونُ نَتِيجَتُهُ نَصًّا مُمْزُوجًا بِأَكْثَرَ مِنْ سِمَةٍ نَوعِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ مُرَكَّبًا عَلَى نَحْوٍ كُلِّيٍّ لَا يُمكِنُ فَصْلُهُ دُونَ الإِخْلَالِ بِأَثَرِهِ الكُلِّيِّ"(٧٥)، أَوْ يُحَدِّثَنَا عَنْ دِيوَانٍ آخَرَ لِعَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي بِعُنوَانِ (شَجَن)، وَقَدْ مَزَجَ فِيهِ النصَّ الشِّعْرِيَّ وَالصورَةَ الفُوتُوغرَافِيةَ فِي سُبْحَةٍ وَاحِدَةٍ؛ أَوْ يُحَدِّثَنا كَذَلِكَ عَنِ انفتاحِ

بعضَ الأَعْمالِ الشِّعْرِيةِ عَلَى الثقَافَةِ البَصَرِيَّةِ الجدِيدَةِ عَبْرَ أَعْمَالٍ تَشْكِيليةٍ وَسِينِمائِيَّةٍ.. ثُمَّ يُنْهِي تِلْكَ الفِقْرَةَ بنتَائِجِ ذَلِكَ الإِجْرَاءِ فَيَقُولُ: "وَيتَرَتَّبُ عَلَى هَذَا الإِجْرَاءِ (وَالذِي يُسمِّيهِ مُحَمَّدُ العَبْدُ تَرَاسُلَ الفُنُونِ، وَعَلاءُ عَبدِ الْهَادِي الْتِفَاتَ النوْعِ) أَنْ تُصْبِحَ الكِتَابةُ مَشْهَدِيَّةً Specularity، وَيتَحَوَّلُ النصُّ إِلَى (كُتلَةٍ) وَيَخْتَلِطُ – كَما يَقُولُ الشَّاعِرُ – شَكْلُ العَمَلِ بِمَا سُمِّيَ مُحْتَوَاهُ، وَتُمَارِسُ الكِتَابةُ – حِينَئِذٍ – الحدَّ مِنْ سَيْطَرةِ السِّمَاتِ التَّارِيخِيَّةِ لِلنوْعِ عَلَى تَجَلِيَاتِهِ المختَلِفَةِ، وَهَذَا مَا خَلقَ مُواصَفَاتٍ جَمَالِيَّةً مُستَحْدَثَةً عَلَى تقَالِيدِ التَّرَاكُمِ الجمَالِيّ المَوْرُوثَةِ"[٧٦].

وَعَدِّ عَنْ أَنَّ جُلَّ مَا قَالَهُ د. **الشَّرقَاوِيُّ** فِي الفِقْرَةِ الأُولَى عَنْ مَفهُومِ (الالتِفَاتِ النوْعِيّ) مَأْخُوذٌ عَنْ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي وَغيرِهِ كَمُحمَّد نَجِيب التّلاوِيّ وَمُحَمَّدِ العَبْدِ؛ وَلَكِنَّنَا لَا نُوافِقُهُ عَلَى إِيثَارِ مَفْهُومِ (الالتِفَاتِ النوْعِيّ) لِمجَرَّدِ كَونِهِ مِنْ إِبْدَاعَاتِ عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي؛ لِأَنَّ هَذَا المفْهُومَ يَفتَقِدُ الدِّقَّةَ التِي يَنبَغِي أَنْ يَتَّسِمَ بِهَا المصْطَلَحُ العِلْمِيُّ؛ وَسِرُّ ذَلِكَ بِنَاؤُهُ المجَازِيُّ الذِي لَا يُنَاسِبُ بِنَاءَ المصْطَلَحِ العِلْمِيّ؛ إِذْ يُصَوِّرُ ذَلِكَ المفهُومُ الأَنْوَاعَ أَوِ الفُنُونَ أَنَاسِيَّ يَلتَفِتُ بَعضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَهَذَا الالتِفَاتُ – إِنْ صَحَّ – لَا يُحَقِّقُ مَعنَى التَّرَاسُلِ أَوِ التدَاخُلِ بَينَ الفُنُونِ وَالأنوَاعِ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ مَفهُومُ (تَراسُلِ الفُنونِ) الذِي قَالَ بِهِ مُحَمَّدُ العَبدُ أَدَقَّ وَأَوْلَى أَنْ يُؤْثِرَهُ د. **الشَّرقَاوِيُّ**، وَقَدْ كَانَ مَفْهُومُ (تَداخُلِ الأَنْوَاعِ) مُتَاحًا كَذَلِكَ أَمَامَ عَلاءِ عَبدِ الهَادِي وَلَكِنَّهُ تَجَاوَزَهُ؛ لِأَنَّهُ مُصْطَلَحٌ مُتدَاوَلٌ، وَلَوْ كَانَ (تَدَاوُلُ المصْطَلَحِ) مُسَوِّغًا كَافِيًا لِتَجَاوُزِهِ فَلَنَ نُبْقِيَ عَلَى مُصْطَلَحٍ إِلَّا رَيثَما نَخْتَرِعُ لَهُ بَدِيلًا.

تِلْكَ رُؤْيَةُ د. **الشَّرْقَاوِيّ** لِمَفْهُومِ (الالْتِفَاتِ النَّوعِيّ)، أَمَّا تَجلِّياتُ ذَلِكَ المفْهُومِ فِي (مهْمَلِ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي، فَقَدِ اخْتَارَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** مِنْ نُصُوصِ (المهْمَلِ) نَصًّا وَاحِدًا، هُوَ (الوُجُودُ وَالعَدَمُ) لِيكُونَ مِثَالًا لِذَلِكَ المفْهُومِ، وَقَدْ مَهَّدَ لَهُ بِفِقْرَةٍ أَغْلَبَهَا مَنقُولٌ كَذَلِكَ. يَقُولُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ**: "وَفِي دِيوَانِ (مُهْمَل) يَتدَاخَلُ السِّينَارِيُو وَالتصْوِيرُ السِّينمَائِيّ (كَما فِي العُرُوضِ) وَالنَّثرُ، وَيَتِمُّ حَشْدُ التَّارِيخِ الثقَافِي العَالَمِيّ إِلَى عَتَبَاتِ الدِّيوَانِ مِنْ خِلَالِ العَنْوَنَةِ (كَمَا مَرَّ). وَلعَلَّ أَقْرَبَ الأَنْوَاعِ إِلَى الشِّعْرِ الحدِيثِ وَالمعَاصِرِ هُوَ النَّثرُ، كَما فِي إِقْرَارِ رُوبَرْت شُولْز بِأَنَّ

الشِّعْرَ الحدِيثَ وَالمعَاصِرَ (قَرِيبٌ مِنَ النثْرِ). لِأَنَّ شِعْرِيَّةَ الحدَاثَةِ تقُومُ عَلَى التجْرِيبِ، وَهُو (تَجْرِيبٌ لَيسَ عَلَى مُسْتَوَى اللغَةِ، وَلَا عَلَى مُسْتَوَى بِنَاءِ الصُّورَةِ فَحَسْبُ، كَما كَانَ يَحدُثُ قَبْلًا مَعَ مُمَارَسَاتِ الشِّعْرِيَّةِ العَربيَّةِ عَبْرَ قُرونِهَا الطَّويلَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ أَيْضًا تَجْرِيبٌ فِي أُسْلُوبِ كِتَابَةِ النصِّ [بِنْيَاتِهِ وَدَوَالِّهِ وَأَدَوَاتِه] وَفِي مَوْضُوعَاتِهِ، وَمَا يُمكِنُ أَنْ تُحْدِثَهُ مِنْ وَعْيٍ مُفَارِقٍ، بِمَا يُمكِنُ تَسْمِيَتُهُ بِصَدْمَةِ التلقِّي)، وَيُمكِنُ مُلاحَظَةُ ذَلِكَ مِنَ النصِّ: (الوُجُودُ وَالعَدَمُ):

كُلُّ شَيْءٍ ثَقِيلٌ هُنَا !
مَائِدَةٌ مَحْفُورَةٌ فِي خَشَبْ
إِنْسَانٌ مَحْفُورٌ فِي جَسَدْ
وَمَكَانٌ مَحفُورٌ فِي سَاعَةٍ مُكتَظَّةْ
الزَّمَانُ فَارِغٌ
وَدَمُهُ خَفِيفٌ
مِثْلَ عَدَّادِ تَاكْسِي تَمَامًا .. فَأَسْأَلُ:
(وَأَنَا أَنْتَظِرُ .. مَنْ سَيظْهَرِ لِي .. بَغْتَة
كَيمَا يَفْتَحَ لِيَ البَابَ،
لِأَدْفَعَ حِسَابِيَ .. وَأَرْحَلْ)
مَاذَا أَشْتَرِي
بِكُلِّ هَذَا الشَّهِيق (الديوان/ ٣٧)"[٧٧].

وَيَنبَغِي – بِإِزَاءِ هَذَا الكَلَامِ – أَنْ نُؤَكِّدَ مَبْدَأً مُهِمًا فِي الدَّرْسِ الأَدَبِيِّ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ يَحْسُنُ بِالنَّاقِدِ الأَدَبِيِّ أَنْ يتَرَيَّثَ كَثِيرًا قَبلَ أَنْ يَدَّعِيَ؛ لِأَنَّ د. **الشَّرقَاوِيَّ** أَكْثَرَ الدَّعَاوَى وَلَمْ يُقَدِّمْ بَينَاتٍ؛ وَذَلِكَ مَلْحَظٌ آخَرُ يُمكِنُ أَنْ يُضَافَ إِلَى الْمَلَاحِظِ العَامَّةِ عَلَى الخِطَابِ النقْدِي الذِي يَكتُبُهُ د.**الشَّرقَاوِيُّ**؛ فَقدْ قَالَ بِأَنَّ (مُهْمَلَ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي يتَدَاخَلُ فِيهِ السِّينارْيُو وَالتصْوِيرُ السِّينِمائِيُّ وَالنثْرُ؛ وَلَمْ يُجَلِّ ذَلِكَ فِي النصِّ السَّالِفِ الذِي اختَارَهُ عَلَى الأَقَلِّ؛ وَقَالَ بِأَنَّ شِعرَ الحدَاثَةِ قَائِمٌ عَلَى التجْرِيبِ فِي لُغتِهِ وَتَصْوِيرِهِ، وَفِي أُسْلُوبِ كِتَابَةِ النصِّ [بِنْيَاتِهِ وَدَوَالِّهِ وَأَدَوَاتِه]

وَفِي مَوْضُوعَاتِهِ، وَلَيْسَ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى النصِّ السَّابقِ (الوجُود وَالعَدَم) مَا يُؤَكِّدُ ذَلِكَ، وَقَالَ بِأَنَّ شِعْرِيَّةَ الحدَاثَةِ تُحْدِثُ وَعْيًا مُفَارِقًا أَسْمَاهُ صَدْمَةَ التَّلقِّي، وَلَمْ نَسْتَبِنْ ذَلِكَ الوَعْيَ المفَارِقَ فِيمَا قَالَهُ بَعْدَ النصِّ السَّالِفِ، وَلَولَا خَشْيَةُ الإِطَالَةِ لَنقَلْتُ مَا كَتبَهُ عَقِيبَ نَصِّ (الوُجُودِ وَالعَدَمِ)، لَكَنَّهُ مُتَاحٌ عَلَى أَيَّةِ حَالٍ لِمَنْ أَرَادَهُ، وَيَكْفِي أَنْ نَعْلَمَ بِأَنَّ مَا قَالَهُ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** بَعْدَ ذَلِكَ النصِّ قَدِ اسْتَنَدَ إِلَى مَقُولَاتٍ غَربيَّةٍ مَنقُولَةٍ عَنْ كُروتشه، وَجَادَامر، وَفَان دَايك، وَغَيرِهِمْ، وَضَمَّ مَفَاهِيمَ أَغلَبُهَا غَامِضٌ، مِثْلَ: التَّوَاطُؤِ، وَالبِنْيَةِ العُليَا، وَالبِنْيَةِ النَّصيّةِ، وَالجشْطَالْتِ، وَالهِرْمنيُوطِيقَا، وَالكُتلَةِ النَّصيَّةِ، وَالْمتوالِيَّاتِ النثْرِيَّةِ[٧٨]، وَحَتَّى مَا اتَّضَحَ مِنْ تِلْكَ المفَاهِيمِ لَا يُضِيءُ ذَلِكَ النَّصّ، وَلَا يُوَضّحُ فِيهِ مَلَامِحَ التجْرِيبِ أَوْ دَلَائِلَ التِفَاتِ النَّوْعِ، وَقَدْ ضَلَّلَتِ تِلْكَ المفَاهِيمُ القَارِئَ وَمَا هَدَتْهُ؛ وَلَيْتَ شِعْرِي: أَتَعَمَّدَ د. **الشَّرْقَاوِيُّ** صَدْمَةَ القَارِئِ وَإِضْلَالَهُ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَخْتِمُ كَلَامَهُ عَنْ (الالْتِفَاتِ النَّوْعِيّ) بِقَوْلِ عَلَاء عَبْدِ الْهَادِي: "**الشِّعْرُ هُوَ الفَهْمُ الضَّالُّ وَالتَّأْوِيلُ الضَّالُّ وَالْخَلْقُ الضَّالُّ**"[٧٩].

خَاتِمَةٌ

حِينَ تَغِيبُ الرؤْيَةُ فَلَا غَرْوَ أَنْ يَفقِدَ خِطَابُنَا النقْدِيُّ بُوصْلَتَهُ، وَيَضِلَّ اتِّجَاهَهُ؛ فَيسْتَسْهِلُ اللوَاذَ بِخِطَابٍ نَقْدِيٍّ آخَرَ، يَنقُلُ عَنْهُ رُؤَاهُ وَمَفاهِيمَهُ، وَأَدَواتِهِ فِي التلَقِّي، وَلَا غَرْوَ كَذلِكَ أَنْ تَجِدَ نَاقِدًا يُحدِّثُكَ عَنْ مَفهُومٍ غَيرِ مَوجُودٍ، مِثلَ (التِفَاتِ النوْعِ) وَ(مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النوْعِ)؛ وَلَقَدْ جَارَيْنَا الدكتُورَ أَبَا اليَزِيدِ الشَّرْقَاوِيّ فِي تَبنيهِ المَفْهُومَ الثَّانِيَ، وَهُوَ مُرادِفٌ لِلمَفْهُومِ الأَوَّلِ، نَبتَغِي الوقُوفَ مِنْ دِرَاسَتِهِ عَلَى مَعْنًى وَاضِحٍ جَلِيٍّ لِذَلِكَ المفهُومِ (مُقاوَمَةُ سُلطَةِ النَّوْعِ)، أَوْ تَجَلِّياتٍ وَاضِحَةٍ لِذلِكَ المَفهُومِ فِي (مُهمَلٍ) عَلَاءِ عَبدِ الهَادِي فَأَعيَانَا مَا ابتَغَينَاهُ .. بَلْ وَجَدْنَا د. **الشَّرقَاوِيَّ** يَقُولُ بِشِعْرِيَّةِ (المُهمَلِ) وَيَسْعَى – مَا اسْتَطَاعَ – إِلَى إِثْباتِهَا، فَنقَلَ أَكْثَرَ مِمَّا كَتَبَ، وَخَذلَتْهُ نُقُولُهُ أَكثَرَ مِمَّا أَسْعَدتْهُ، وَأُثْخِمَتْ دِرَاسَتُهُ بِمَفَاهِيمَ غَامِضَةٍ، لَا تَخْدُمُ غَايةَ دِرَاسَتِهِ!

وَمِمَّا يُؤسَفُ لَهُ أَنْ مَنْ يَستَسْهِلُونَ النقْلَ عَنِ الثقَافَةِ الغَربيَّةِ يَقعُونَ فِي ثُغرَةِ (الانتِقَاءِ)، فينقلُونَ مِنْ مَقُولَاتِ نُقَّادِهَا مَا يَخدُمُ رُؤيَتَهُم – وَإِنْ كَانَتْ غَالِطَةً – وَيُغْفِلُونَ أَقْوَالًا أُخْرَى

لِأُولَئِكَ النقَّادِ، تُخالِفُ رُؤيَتَهُمْ، وَرُبمَا تَنقُضُهَا، وَلَا نُدْحَةَ أَمَامَ مَنْ يُؤْثِرُ النقْلَ عَنِ الأعَاجِمِ أَنْ تَكُونَ لَديهِ رُؤيَةٌ جَلِيَّةٌ لِأَطْوَارِهِم الفِكْرِيَّةِ، وَتَطورَاتِ خِطَابِهِم النقْدِيّ، وَأَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ مُحِيطًا بِمَقُولَاتِهِمْ حَتَّى لَا يَقَعَ فِي التنَاقُضِ؛ فَلقَدْ رَأيتُ د. **الشَّرقَاويَّ** يَجْتَزِئُ بَعضَ المقُولَاتِ، وَيَقتَطِعُهَا مِنْ سِيَاقِهَا، فَهُوَ – مَثلًا – يَنقُلُ اعْتِرَافَ **رِينِيه وِيلِك** فِي كِتَابِهِ (مَفَاهِيمُ نَقْدِيَّةٌ): "**التَّمْييزُ بَينَ الأَنْوَاعِ الأَدَبِيَّةِ لَمْ يَعُدْ ذَا أَهَميَّةٍ فِي كِتَابَاتِ مُعظَمِ كُتَّابِ عَصْرِنَا .. إِلَى حَدٍّ صَارَ مَعَهُ المفهُومُ نَفْسُهُ مَوْضِعَ شَكٍّ**"(٨٠)، وَيُغْفِلُ بَقِيةَ كَلامِهِ فِي الصَّفْحَةِ نَفْسِهَا، وَلَو أَتَمَّ د. **الشَّرقَاوِيُّ** قِرَاءَةَ الصَّفْحَةِ التِي وَرَدَ فِيهَا ذَلِكَ الاعْتِرَافُ؛ لَعَلِمَ أَنَّ **وَيلِيك** أَرَادَ بِذَلِكَ الاعْتِرَافِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى فَوْضَى القَرْنِ العِشْرِينَ التِي تَأَثَّرَ بِهَا كَثِيرٌ مِنَ النقَّادِ، فَغَدَوْا يَتَشَكَّكُونَ فِي مَفهُومِ (النوْعِ الأَدَبِيّ)، وَمِنْهُم صَدِيقُهُ **أُوسْتِن وَارِين**، وَلَا يَعْنِي وُرُودُ ذَلِكَ الاعْتِرَافِ فِي كِتَابِ **رِينِيه وِيلِيك** أَنَّهُ يَتبَنَّاهُ؛ لِأَنَّ بَقِيةَ كَلَامِهِ دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ يَعتَرِفُ بِمَفْهُومِ النوْعِ الأَدَبِيّ وَلَا يَرَاهُ مَوْضِعَ شَكٍّ كَما رَآهُ غَيرُهُ مِنَ النقَّادِ، بَلْ يُشَبِّهُ النوْعَ الأَدَبِيَّ بِالمؤسَّسَةِ، وَهُوَ تَشْبِيهٌ دَالٌّ عَلَى وُجُودِ اسْتِقْلَالٍ وَنُظُمٍ وَأَعْرَافٍ وَتَقَالِيدَ تُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى كَلِمَةِ (المؤَسَّسَةِ)، وَهَذَا مَا يقُولُهُ **رِينِيه وِيلِيك** عَقِبَ اعْتِرَافِهِ السَّالِفِ: "وَقَدْ كَتَبَ أُوسْتِنْ وَارِين فِي كِتَابِ **نَظَرِيَّـةِ الأَدَبِ** الذِي نَشَرْنَاهُ أَنَا وَهُوَ عَامَ ١٩٤٩ فَصْلًا حَوْلَ الأَنْوَاعِ الأَدبِيَّةِ اسْتَعْرَضَ فِيهِ بَعضَ مُحَاوَلَاتِ التجْدِيدِ هَذِهِ وَأَيَّدَهَا. **فَالنوْعُ الأَدَبِـيُّ لَـهُ وُجُودٌ يُشْبِهُ وُجُودَ المؤَسَّسَةِ ... وَالأَنْوَاعُ الأَدبيةُ تَقَالِيدُ إِسْتِيطِيقِيّةٌ (فِي الأَسَالِيبِ وَالمواَضِيعِ) شَكَّلَتِ الأَعْمالَ الفَنيَّةَ كُلًّا عَلَى انْفِرَادٍ تَشْكِيلًا هَامًّا. وَلَقَدْ يُلْتَزمُ بِالأَنْوَاعِ الأَدبيةِ حَتَّى فِي غِمَارِ النَّشَاطِ الأَدبِيّ فِي القَرنِ العِشرِينَ المتصِفِ بِالفوضَى.** غَيرَ أَنَّ السَّيِّدَ وَارِن تُسَاوِرُهُ الشكُوكُ بِصَرَاحَةٍ حَوْلَ مَا إِذَا كَانَ تَقْسِيمُ الشِّعْرِ إِلَى ثَلاثَةِ أَنوَاعٍ رَئِيسَةٍ هِيَ: المِلْحَمَةُ وَالمسْرَحِيَّةُ وَالقَصِيدَةُ الغِنَائِيةُ تَقْسِيمًا يُمكِنُ التمَسُّكُ بِهِ، وَمَا إِذَا كَانَ يُمكِنُ لِهَذِهِ الأَنوَاعِ الثلَاثَةِ أَنْ تَكونَ لَهَا مَكانَةٌ نِهَائِيةٌ"(٨١)، بَلْ يُغفِلُ د. **الشَّرقَاوِيُّ** مَقُولةً أُخْرَى لِرِينِيه وِيلِيك وَصَدِيقه أُوسْتِن وَارِين وَرَدَتْ فِي كِتَابِهِمَا (نَظرِيَّةُ الأَدَبِ)، وَهِيَ: "**إِنَّ لِكُلِّ حضَارَةٍ أَنوَاعَهَا: لِلصِّينِيِّينَ وَالعرَبِ وَالإِيرلَنْدِيِّين**"(٨٢). وَلَا رَيْبَ أَنَّ مَعْنَى هَذِهِ المقُولَةِ يُوصِينَا

– إِنْ لَمْ يُلزِمْنَا – بِأَنْ نَحتَفِظَ لِأَنْوَاعِنَا الأَدبيَّةِ بِخصُوصِيَّتِهَا، وَأَنْ نَتلقَّاهَا بِعَيْنِ الثقَافَةِ العَربيَّةِ وَرُؤيَتِهَا، وَأَلَّا نَتلَقَّاهَا بِعَينِ الثقَافَةِ الغَربيَّةِ، أَوْ أَيِّ ثَقافَةٍ أُخْرَى.

وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُكرِّرَ مَا لَحَظْتُهُ عَلَى دِرَاسَةِ د. **الشَّرْقَاوِيّ** بِقَدْرِ مَا أُرِيدُ تَأْكِيدَ أَنَّ الخِطَابَ النقْدِيَّ الّذِي يَكتُبهُ د. **أَبُو اليَزِيدِ الشَّرقَاوِيّ** مِثَالٌ لِأَزْمَةٍ كَبِيرَةٍ وَخَطِيرَةٍ فِي خِطَابِنَا النقْدِيِّ المعَاصِرِ؛ لِأَنَّهُ أُنْمُوذَجٌ لِنُقَّادٍ يَكتُبُونَ كَثِيرًا وَلَا يَقُولُونَ شَيئًا ذَا بَالٍ، وَيُسَوِّدُونَ الصَّحَائِفَ وَلَا يُغَذُّونَ العُقُولَ، أَوْ يَرْوونَ ظَمأَ القَارِئِ إِلَى خِطَابٍ يُرْضِي ذَائِقَتَهُ الجمَالِيّةَ أَوْ يُخَاطِبُ عَقْلَهُ الطَّامِحَ إِلَى تَأْوِيلَاتٍ تُجَلِّي ثَرَاءَ النصِّ الأَدَبِيِّ وَاحْتِمَالَهُ لِقِرَاءَاتٍ مُتعَدِّدَةٍ؛ نَاهِيكَ بِأَنَّهُمْ يُعنَوْنَ بِنُصُوصٍ نَحِيلَةٍ فَقِيرَةٍ شَحِيحَةٍ فِي عَطَاءَاتِهَا الدِّلَالِيةِ وَالجمَالِيةِ، وَلَنْ يُغْرِيَنَا مَا فِي تِلْكَ النصُوصِ مِنْ غُمُوضٍ؛ فَإِنَّهُ فِي الغَالِبِ غُمُوضٍ يَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الإِبْهَامِ وَالإِغْلَاقِ، وَلَيْسَ غُمُوضًا فَنيًّا يُظَلِّلُ المعْنَى، فَيجِدُ القَارِئُ فِي الجُهْدِ الذِي يَبذُلُهُ مُتعَةَ التلَقِّي وَالتأْوِيلِ.

وَلَا سَبَبَ لَدينَا لِهَذِهِ الأَزْمَةِ الخانِقَةِ سِوَى **فَقْرِ الإِبْدَاعِ وَمُداهَنَةِ النقْدِ**؛ فَنحْنُ بِإِزَاءِ نُصُوصٍ هَزِيلَةٍ جِدًّا، وَكُنَّا نَنتَظِرُ مِنَ النقَّدِ أَنْ يَقُولَ فِيهَا كَلِمَةَ حَقٍّ لَا تَخْشَى لَومَةَ لَائِمٍ، أَوْ يُهمِلْهَا عَلَى الأَقَلِّ، لَكِنَّنا – وَمِنْ أَسَفٍ – وَجَدْنَا بَعْضَ النقَّادِ يُعنَوْنَ بِهَذِهِ النصُوصِ أَيَّمَا عِنَايَةٍ، وَيُقَدِّمُونَهَا لِقُرَّائِهِمْ بِوَصْفِهَا نُصُوصًا فَرِيدَةً، وَقَدْ يُسَمُّونَهَا شِعْرًا وَمَا هِيَ بِشِعْرٍ، وَيُسَمُّونَ أَصْحَابَهَا شُعَرَاءَ، وَبَينَهُم وَبَينَ الشِّعْرِ بَوْنٌ بَعِيدٌ، وَلَا تَعْجَبْ بَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ أَنْ تَرَى خِطَابَنَا النقْدِيَّ يَقُولُ كَلَامًا، لَكِنَّهُ لَا يَقُولُ شَيئًا أَرِيضًا بِالقِرَاءَةِ وَالحِفَايَةِ!

وَلَيسَتْ دِرَاسَةُ د. **الشَّرقَاوِيّ** – كَذَلِكَ – سِوَى نَمُوذَجٍ لِخِطَابٍ نَقْدِيٍّ؛ يَقُولُ عُنوَانُهُ شَيئًا، وَيَقُولُ مَتْنُهُ شَيْئًا آخَرَ، أَوْ تَعِدُ عَتَبَاتُهُ بِشَيْءٍ، وَيُخْلِفُهُ مُحْتَوَاهُ؛ لِأَنَّهَا بُنِيَتْ عَلَى رُؤْيَةٍ مُضبَّبَةٍ، أَوْ مَفْهُومٍ غَيرِ وَاضِحِ المَلَامِحِ، وَمَا زَالَتْ مَفَاهِيمُ كَثِيرَةٌ مِنْ مَفَاهِيمِ النقْدِ الأَدَبِيِّ تُعَانِي بَعْضَ الأَزْمَاتِ، وَيَبْدُو أَنَّ أَزمَةَ المصْطَلَحِ النقْدِيِّ عَصِيَّةٌ عَلَى الحَلِّ، وَيَبْدُو كَذَلِكَ أَنَّ النقْدَ الأَدَبِيَّ بِوَجْهٍ عَامٍّ سَيظَلُّ يُعانِي تَعَدُّدَ المفَاهِيمِ وَاضْطِرَابَهَا وَتَناقُضَها وَتَشَوُّشَهَا، وَقَدْ كُنْتُ أَظُنُّ تِلْكَ الأَزْمَةَ حَدِيثَةً قَاصِرَةً عَلَى نَقْدِنَا العَرَبِيِّ، فَوَجَدْتُهَا قَدِيمَةً، يُعانِيهَا النقْدُ الغَرِبِيُّ كَذَلِكَ؛ إِذْ تُعانِي

الدرَاسَاتُ النقْدِيَّةُ فِي الغَرب مِنَ اخْتِلَافٍ كَبِيرٍ فِي تَعرِيفِ المصْطَلَحِ النقْدِيّ حَتَّى الكِلَاسِيكِيّ، وَهُوَ اخْتِلَافٌ يَصِلُ إِلَى حَدِّ التَناقُضِ، وَلَيْسَ أَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ مَفْهُومِ (الصُّورَةِ الشِّعْرِيَّةِ)، وَهُوَ مَفْهُومٌ مِحْوَرِيٌّ فِي النقْدَيْنِ العَرِبِيّ وَالغَرْبِيّ عَلَى سَوَاءٍ، فَقَدْ كَانَ تَشَوُّشُ ذَلِكَ المفْهُومِ وَاضْطِرَابُهُ وَرَاءَ تَخَوُّفِ بَعْضِ النقَّادِ مِنَ اعْتِمَادِهِ، حَتَّى دَفَعَ ذَلِكَ الاضْطِرَابُ نَاقِدًا مِثْلَ رِيتْشَارْدز إِلَى التَّحْذِيرِ مِنَ اسْتِخْدَامِ الصُّورَةِ أَسَاسًا لِوَضْعِ نَظَرِيَّاتٍ نَقْدِيَّةٍ مُوسَّعَةٍ وَمُحْكَمَةٍ[٨٣].

وَمِنْ ثَمَّ يَجِبُ أَنْ نَتَرَيَّثَ كَثِيرًا فِي تَبنِّي المَفَاهِيمِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتْ وَافِدَةً مِنْ ثَقَافَةٍ أُخْرَى، وَأَلَّا نَتَبنَّى مَفْهُومًا دُونَ رُؤيَةٍ وَاضِحَةٍ لِمَعْنَاهُ وَأَدَوَاتِ تَحقِقِهِ فِي النصُوصِ، وَإِلَّا نَفْعَلْ فَلَنْ يَكُونَ خِطَابُنَا النقْدِيُّ سِوَى دَعْوَى دُونَ بَينَاتٍ، أَوْ مَجْمُوعَةٍ مِنَ التنَاقُضَاتِ.

هَذَا، وَلَيسَتْ مُحَاوَلةُ د. **الشَّرقَاوِيّ** أَوَّلَ مُحَاوَلةٍ لِتشْعِيرِ (مُهْمَلِ) عَلَاءِ عَبدِ الْهَادِي فَقَدْ سَبقَتْهَا مُحَاوَلةٌ أَكْبَرُ مِنْهَا، وَهِيَ مُحَاولةُ د. **عَبدِ الرَّحمَنِ عَبدِ السلَامِ مَحمُود** فِي دِرَاسَتِهِ (السَّردُ الشِّعرِيُّ وَشِعرِيَّةُ مَا بَعدَ الحدَاثَةِ – دِرَاسَةٌ فِي "مُهْمَلِ" عَلاءِ عَبدِ الهَادِي)[٨٤]، وَقَدْ صَدَرَتْ هَذِهِ الدرَاسَةُ فِي كِتَابٍ مُستَقِلٍّ، وَمِنْ ثَمَّ يَحتَاجُ تَقوِيمُهَا وَمُرَاجَعتُهَا إِلَى بَحْثٍ خَاصٍّ، وَإِنِّي لَفَاعِلٌ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى.

الهوامش:

(١) علاء عبد الهادي: **مهمل تستدلون عليه بظل**، ط١، الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة ٢٠٠٩م.

(٢) انظر السابق: ص ٨٥، ٨٩، ١٠٤– ١٠٦.

(٣) د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ط١، العلم والإيمان للنشر والتوزيع – كفر الشيخ، ٢٠٠٩م.

(٤) إدوار الخراط: **الكتابة عبر النوعية** (مقالات في ظاهرة القصة – القصيدة ونصوص مختارة)، ط١، دار شرقيات للنشر والتوزيع، القاهرة ١٩٩٤م .. وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ أَنْ أَسْتَقْصِيَ المفَاهِيمَ التِي عَبَّرَ بِهَا النقَّادُ عَنِ (التدَاخُلِ بينَ الأَنْوَاعِ)، بِقَدْرِ مَا أَرَدْتُ لَفْتَ الأَنْظَارِ إِلَى إِشْكَالِيةٍ مِنْ إِشْكَالِيَّاتِ المفَاهِيمِ فِي خِطَابِنَا النقْدِيّ المعَاصِرِ، وَهِيَ تَسْمِيَةُ الظَّاهِرَةِ الوَاحِدَةِ بِأَسْمَاءٍ وَمُصْطَلَحَاتٍ رُبَّمَا تَتعَدَّدُ بِتَعدُّدِ مَنْ يُعنَوْنَ بِهَا أَوْ يَكتُبُونَ عَنْهَا، نَاهِيكَ بِمَا تَفتَقِرُ إِلَيْهِ المفَاهِيمُ البَدِيلَةُ مِنْ دِقَّةٍ أَحْيَانًا.

(٥) المرزباني (أبو عبيد الله محمد بن عمران بن موسى): **الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء**، تحقيق علي محمد البجاوي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، دون تاريخ، ص ٤٤٣.

(٦) انظر مثلا مقالة (التجريب / التجاوز) التي كتبها أدونيس (علي أحمد سعيد)، وهي موجودة في كتابه: **زمن الشعر**، ط ٥، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ص ٢٨٥.

(٧) انظر د. أبو اليزيد الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل للشاعر علاء عبد الهادي**، بحث منشور بمجلة كلية دار العلوم – جامعة القاهرة، أكتوبر ٢٠١٢م، عدد (٦٥)، ج٢/ ٦٨٦.

(٨) د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص ١٣٤.

(٩) انظر نبيل سليمان: **فتنة السرد والنقد**، ط ٣، دار الحوار للنشر والتوزيع، سورية – اللاذقية، ٢٠٠٦م، ص ٧٨.

(١٠) انظر علي عشري زايد: **موسيقى الشعر الحر**، رسالة ماجستير مخطوطة بكلية دار العلوم ١٩٦٨م، ص ٨.

([١١]) د. محمد فتوح أحمد: **قصيدة النثر في دول الخليج العربي، رؤية تعقيبية لبحث الأستاذ عبد الحميد المحادين**، من بحوث ملتقى الشعر الخليجي الرابع (قصيدة النثر) في دول الخليج، ص ٢ من البحث ذاته؛ لأنه غير منشورٍ.

([١٢]) علاء عبد الهادي: **مهمل تستدلون عليه بظل**، ص ١٨٥.

([١٣]) انظر رومان ياكبسون: **قضايا الشعرية**، ترجمة محمد الولي ومبارك حنون، ط ١، دار توبقال، الدار البيضاء – المغرب، ١٩٨٨م، ص ٥٧.. وَلَا رَيْبَ أَنَّ فِكرَةَ (اللَّعِبِ) هَذِهِ سِتَارٌ لِغَايَةٍ فَاسِدَةٍ؛ وَهِيَ تَهْمِيشُ المعنَى وإِقْصَاؤُهُ، وَهُوَ أَمْرٌ مُتعذِّرٌ، وَلَئِنْ وُجِدَ فِي الثقَافَةِ الغَربيَّةِ مَنْ يُنَفِّقُ فِكْرَةَ (اللَّعِبِ) هَذِي لِيُقْصِيَ المعْنَى؛ لَقَدْ وُجِدَ فِيهَا كَذَلِكَ مَنْ يَرَى تَعذُّرَ إِقْصَاءِ المعنَى مِنَ القَصِيدَةِ، يَقُولُ **جَانِ كُوهِن**: **"فَمَا لَمْ تَكُنْ لِقَصيدَةٍ مَا دِلَالَـةٌ فَلَنْ تُعتبَرَ قَصِيدَةً لِأَنَّـهَا لَمْ تَعُدْ لُـغَةً"**.. جان كوهن: **بنية اللغة الشعرية**، ترجمة محمد الولي، ومحمد العمري، ط ١، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، ١٩٨٦م، ص ٣١.

([١٤]) انظر حسن ناظم: **مفاهيم الشعرية دراسة في الأصول والمنهج والمفاهيم**، ط ١، المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩٤م، ص ١٠٣، ١٠٤.

([١٥]) انظر – فيما قاله د. كمال أبو ديب – المرجع السابق، ص ١٠٨.

([١٦]) فحينَ نراجعُ قائمةٌ المراجِعِ التِي اعتمدَ عليهَا د. عَلاء عَبدِ الْهادِي فِي تَأليفِ كتابِهِ (قَصيدَةُ النثْرِ وَالتفَاتُ النوْعِ)؛ تَلفتُنَا كَثْرَةُ المراجِعِ وَالمصَادِرِ الأَجنبيةِ، سَوَاءٌ مِنْهَا مَا كَانَ مُتَرْجَمًا أَوْ مَكتُوبًا بِلُغتِهِ الأَصْليةِ، وَلَا يَعنِي ذَلِكَ أَننِي أُحَرِّمُ الرجُوعَ إِلَى المصَادرِ الأَجنَبِيَّةِ، وَلَكِنِّي أَرْفُضُ الفِتنَةَ بِمَا فِيهَا دُونَ مرَاجَعتِهِ وَتقْوِيمِهِ.

([١٧]) انظر د. أبو اليزيد الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٨٦.

([١٨]) انظر المرجع السابق: ص ٦٨٧.

([١٩]) انظر د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص ٢٨٣، وما بعدها.

([٢٠]) انظر د. أبو اليزيد الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٨٨.

([٢١]) المرجع السابق: الصفحة نفسها.

([٢٢]) المرجع السابق، ص ٦٨٩.

([٢٣])السابق: الصفحة نفسها، وانظر كذلك د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص١١٤.

([٢٤]) انظر د. أبو اليزيد الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٩٠.

([٢٥]) السابق: الصفحة نفسها.

([٢٦]) انظر السابق: ص ٦٩١.

([٢٧]) السابق: الصفحة نفسها.

([٢٨]) السابق ٦٩٣.

([٢٩]) انظر السابق: ص ٣٩٤.

([٣٠]) السابق: الصفحة نفسها.

([٣١]) انظر د. أبو اليزيد الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٧٢٥.

([٣٢]) د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص ١١٥.

([٣٣]) انظر السابق، ص ٣٨١، وما بعدها.

([٣٤]) د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص ٢٢٤.

([٣٥]) مَا بينَ القَوْسَينِ مَنقُولٌ عَنْ كِتَابِ (الشَّكْلُ والخِطَابُ مَدخَلٌ لتحلِيلٍ ظَاهِرَاتِيّ) لمحمد الماكري.

([٣٦]) يَقصِدُ د. الشرقَاوِيَّ بِكلَمةِ (الشَّاعِرِ) الدكتُورَ عَلاءَ عَبدِ الْهَادِي.

([٣٧]) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٧٢٥.

([٣٨]) السابق، ص ٧٠١.

([٣٩]) السابق، ص ٧٠٢.

([٤٠]) لَا أَدْرِي كَيفَ يَضَعُ **د. الشَّرقَاوِيُّ** (التَّبئيرَ) ضِمْنَ نِظَامِ العنوَنَةِ فِي الديوَانِ، وَهوَ مُصطلَحٌ سَردِيٌّ بَعيدٌ عَنْ مَفَاهِيمِ العنْونَةِ وَالعَتَباتِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا استِخْدَامٌ خَاصٌّ لِلمُصطَلَحِ، فَقَدْ جَعلَ **د. الشَّرقَاوِيُّ** بِوَاسِطتِهِ أَوَّلَ كَلمةٍ فِي العنوَانِ (مُهْمَلٌ) بُؤْرَةً، وَجعلَ بَقيتَهُ (تَسْتَدِلُّونَ عَليهِ بِظِلٍّ) تَعْلِيقًا (انظر بحثه ص: ٧١١، وَمَا بَعدَهَا)، وَلَمْ يَقْصِد وَاضِعُو مُصطَلَحِ التبئِيرِ أَنْ تَكُونَ

العَنَاوِينُ بُؤْرةً، وَيَكُونَ المتْنُ تَعلِيقًا عَليهَا، وَإِنَّما المقصُودُ بِـ (**التَّبئيرِ**Focalisation) جَعْلُ العُنصرِ أَوِ المكوّنِ بُؤْرَةً فِي الكَلَامِ، وَقَدِ اسْتُعمِلَ ذَلِكَ المصْطَلَحُ فِي اللِّسَانياتِ التدَاوليةِ قَبلَ أَنْ يَنتَقِلَ إِلَى مَيدَانِ الروَايَةِ وَالنقدِ الرّوَائِيّ، وَمعنَاهُ زَاوِيَةُ الرؤْيةِ أَوْ وِجْهَةُ نَظَرِ الملَاحِظِ، وَقَد مَيَّزَ البَاحثُونَ بينَ ثلاثَةِ أَنماطٍ مِنَ التَّبئيرِ: **أَوَّلُهَا**– التبئيرُ الأَدْنَى أَوِ الصِّفْر، وَ**ثَانِيهَا** – **التبئِيرُ الدَّاخِلي**، وَفِيهِ تُوصَفُ الوقَائِعُ كَما تَظهَرُ لِأَحَدِ شُخُوصِ الروَايَةِ، وَ**ثَالِثُهَا**– التبئِيرُ الْخَارجِيُّ، وَفِيهِ تُسرَدُ الوَقَائعُ كَما تَظهَرُ لِلسَّارِدِ الْخَارجِيّ. انظُرْ: حَياة لصحف: **مُصطلحات عربية في نقد ما بعد البنيوية**، منشورات المجلس الأعلى للغة العربية بالجزائر ٢٠١٣م، ص ١٤٣، ١٤٤.

(٤١) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٧٠٣.

(٤٢) انظِر السابق: ص ٦٩٥.

(٤٣) السابق: ص ٧٠٥ .

(٤٤) السابق: ص ٧٠٦.

(٤٥) السابق: ص ٧٠٦.

(٤٦) انظر السابق: ص ٧١٦.

(٤٧) السابق: ص ٧١٨.

(٤٨) السابق: ص ٧٢٢.

(٤٩) السابق: ص ٧٢٥.

(٥٠) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٩٤.

(٥١) د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص ١١٦.

(٥٢) السابق، ص ١١٩، ١٢٠.

(٥٣) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٩٥.

(٥٤) انظر د. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ص ١٢٠، ١٢١.

(٥٥) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٩٥.

([٥٦]) السابق، ص ٦٩٥، ٦٩٦.

([٥٧]) انظر السابق: ص ٦٩٤.

([٥٨]) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص٦٩٦.

([٥٩]) انظر محيي الدين صبحي: **النقد الأدبي الحديث بين الأسطورة والعلم دراسات مترجمة**، الدار العربية للكتاب، الجماهيرية العربية الليبية، ١٩٨٨م، ص ٥٨.

([٦٠]) د. أبو اليزيد الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل**، ص ٦٩٦، ٦٩٧.

([٦١]) السابق، ص ٦٩٧.

([٦٢]) السابق، ص ٦٩٧.

([٦٣]) السابق، ص ٦٩٧.

([٦٤]) السابق، ص ٦٩٧.

([٦٥]) السابق، الصفحة نفسها.

([٦٦]) انظر السابق، ص ٦٩٦.

([٦٧]) السابق، الصفحة نفسها.

([٦٨]) السابق، ص ٦٩٨.

([٦٩]) السابق، ص ٧٠٠.

([٧٠]) السابق: ص ٧٠٠.

([٧١]) السابق: الصفحة نفسها.

([٧٢]) السابق: ص ٧٠١.

([٧٣]) جيرار جينيت: **مدخل لجامع النص**، ترجمة عبد الرحمن أيوب، دار الشئون الثقافية العامة ببغداد، طباعة دار توبقال للنشر بالرباط، دون تاريخ، ص ٨٠، وانظر كذلك د. شوكت المصري: **تجليات السرد في الشعر العربي الحديث**، ط١، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٥م، ص ١٥.

([٧٤]) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل،** ص٧٢٢.

([٧٥]) السابق: الصفحة نفسها.

([٧٦]) السابق: ص ٧٢٣.

([٧٧]) السابق. الصفحة نفسها.

([٧٨]) انظر السابق: ص ٧٢٤، ٧٢٥.

([٧٩]) د. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل،** ص٧٢٥.

([٨٠]) السابق: الصفحة نفسها.

([٨١]) رينيه ويليك: **مفاهيم نقدية**، ترجمة د. محمد عصفور، المجلس القومي للثقافة والفنون والآداب – الكويت، سلسلة عالم المعرفة (١١٠)، ١٩٨٧م، ص ٣٧٦.

([٨٢]) رينيه ويليك وأوستن وارين: **نظرية الأدب**، ترجمة محيي الدين صبحي، مراجعة د. حسام الخطيب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٨٧م، ص ٢٤٧.

([٨٣]) د. ريتا عوض: **بنية القصيدة الجاهلية، الصورة الشعرية لدى امرئ القيس، ط١، دار الآداب، بيروت – لبنان، ١٩٩٢م، ص ٣٩.**

([٨٤]) د. عبد الرحمن عبد السلام محمود: **السرد الشعري وشعرية ما بعد الحداثة– دراسة في "مهمل" علاء عبد الهادي**، ط١، مركز الحضارة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩م.

قَائِمَةُ المَرَاجِعِ والمَصَادِرِ

١. أبو اليزيد إبراهيم الشرقاوي: **مقاومة سلطة النوع في ديوان مهمل تستدلون عليه بظل للشاعر علاء عبد الهادي**، بحث منشور بمجلة كلية دار العلوم – جامعة القاهرة، أكتوبر ٢٠١٢م، عدد (٦٥).

٢. إدوار الخراط: **الكتابة عبر النوعية** (مقالات في ظاهرة القصة – القصيدة ونصوص مختارة)، ط١، دار شرقيات للنشر والتوزيع، القاهرة ١٩٩٤م.

٣. أدونيس (علي أحمد سعيد): **زمن الشعر**، ط ٥، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٤. جان كوهن: **بنية اللغة الشعرية**، ترجمة محمد الولي، ومحمد العمري، ط ١، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، ١٩٨٦م.

٥. جيرار جينيت: **مدخل لجامع النص**، ترجمة عبد الرحمن أيوب، دار الشئون الثقافية العامة ببغداد، طباعة دار توبقال للنشر بالرباط، دون تاريخ.

٦. حسن ناظم: **مفاهيم الشعرية دراسة في الأصول والمنهج والمفاهيم**، ط ١، المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩٤م.

٧. حياة لصحف (أستاذة بجامعة تلمسان): **مصطلحات عربية في نقد ما بعد البنيوية**، منشورات المجلس الأعلى للغة العربية بالجزائر ٢٠١٣م.

٨. رومان ياكبسون: **قضايا الشعرية**، ترجمة محمد الولي ومبارك حنون، ط ١، دار توبقال، الدار البيضاء – المغرب، ١٩٨٨م.

٩. ريتا عوض: **بنية القصيدة الجاهلية، الصورة الشعرية لدى امرئ القيس، ط١، دار الآداب، بيروت – لبنان، ١٩٩٢م.**

١٠. رينيه ويليك: **مفاهيم نقدية**، ترجمة د. محمد عصفور، المجلس القومي للثقافة والفنون والآداب – الكويت، سلسلة عالم المعرفة (١١٠)، ١٩٨٧م.
١١. رينيه ويليك وأوستن وارين: **نظرية الأدب**، ترجمة محيي الدين صبحي، مراجعة د. حسام الخطيب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٨٧م.
١٢. شوكت المصري: **تجليات السرد في الشعر العربي الحديث**، ط١، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٥م.
١٣. عبد الرحمن عبد السلام محمود: **السرد الشعري وشعرية ما بعد الحداثة– دراسة في "مهمل" علاء عبد الهادي**، ط١، مركز الحضارة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩م.
١٤. علاء عبد الهادي: **قصيدة النثر والتفات النوع**، ط١، العلم والإيمان للنشر والتوزيع – كفر الشيخ، ٢٠٠٩م.
١٥. علاء عبد الهادي: **مهمل تستدلون عليه بظل**، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة ٢٠٠٩م.
١٦. علي عشري زايد: **موسيقى الشعر الحر**، رسالة ماجستير مخطوطة بكلية دار العلوم ١٩٦٨م.
١٧. محيي الدين صبحي: **النقد الأدبي الحديث بين الأسطورة والعلم دراسات مترجمة**، الدار العربية للكتاب، الجماهيرية العربية الليبية، ١٩٨٨م.
١٨. المرزباني (أبو عبيد الله محمد بن عمران بن موسى): **الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء**، تحقيق علي محمد البجاوي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، دون تاريخ.
١٩. نبيل سليمان: **فتنة السرد والنقد**، ط ٣، دار الحوار للنشر والتوزيع، سورية – اللاذقية، ٢٠٠٦م.